الكلام المتين

في

تحرير البراهين

جمع اثنين وخمسين برهانًا في إبطال التسلسل

تصنيف

الإمام أبي الحسنات محمد عبد الحيّ اللكنوي الهنديّ

(١٢٦٤ - ١٣٠٤هـ)

اعتنى به

علي ناجح عبده الأمين

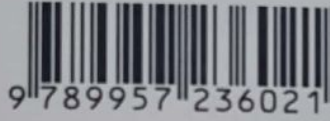


دار الفتح
للدراسات والنشر

الكلام المتين
في
تحرير البراهين

بيانات الإيداع في دائرة المكتبة الوطنية بالمملكة الأردنية الهاشمية

الهندي، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي.
الكلام المتين في تحرير البراهين / أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي؛ تحقيق: علي ناجح الأمين. - عمان: دار الفتح للدراسات والنشر، ٢٠٢١.
٢٥٦ص، قياس القطع: ١٧×٢٤سم.
الواصفات: علم الكلام/ علم التوحيد/ العقيدة الإسلامية.
التصنيف العشري (ديوي): ٢٤٠
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (٦٩٦٠/ ١٢/ ٢٠٢١).
الرقم المعياري الدولي (ISBN): ٩٧٨-٩٩٥٧-٢٣-٦٠٢-١



الطَّبْعَةُ الأُولَى

١٤٤٤هـ = ٢٠٢٣م

دار الفتح للدراسات والنشر
أسسها سنة ١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م
د. إياد أحمد الغوج

رقم الهاتف: ٦٤ ٥١٦٣٥ ٦ (٠٠٩٦٢)
رقم الجوال: ٤٦٧ ٩٢٥ ٧٧٧ (٠٠٩٦٢)
ص.ب: ١٩١٦٣ عمّان ١١١٩٦ الأردن
البريد الإلكتروني: info@daralfath.com
الموقع الإلكتروني: www.daralfath.com

الكلامُ المتين
في
تحرير البراهين

جمع اثنين وخمسين برهانًا في إبطال التسلسل

تصنيف

الإمام أبي الحسنات محمد عبد الحيّ اللكنويّ الهنديّ
(١٢٦٤- ١٣٠٤هـ)

اعتنى به

علي ناجح عبده الأمين



دار الفتح
للدراسات والنشر

CamScanner

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه ومَن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أمّا بعد،

فقد قامت الفلسفة الإسلاميّة توسعةً لدائرة البحث الكلاميِّ المتَّقدة جذوتُها بين الفرق الإسلامية الكبرى؛ بغية إحكام البناء، واستهدافًا لقوة البرهان، استعان في ذلك المسلمون بمناهج البحث الفلسفي وطرائقه عند اليونان؛ حتى تكوَّن للمسلمين فلسفةٌ جديدة تخدم البحث الكلاميَّ وتطلب غاياته وأهدافه، وكان من أهمِّ هذه الغايات إثباتُ الواجب جلَّ وعزَّ بالبراهين العقلية، والتي أحدها بيان الاستحالة العقليّة للتسلسل.

لقد كان التسلسل، أو لنقُل: اللانهائية، من أعقد المواضيع الفلسفية وأهمِّها، ولا زالت! بدأ تأريخ بحثِها منذ الحضارة اليونانية؛ في عصر زينون الإيلي الفيلسوف اليوناني بمفارقاته المشهورة، مرورًا بالحضارة الإسلاميّة في الشرق، فعصر النهضة في الغرب، وانتهاءً إلى عصرنا الحاضر.

ولهذه الأهمية قلَّما خلا مؤلَّف في الفلسفة الإسلاميّة؛ إلهيةً أو طبيعية، من بحث اللانهائية أو التسلسل وبراهين إبطالها، والتي قام عليها كبار فلاسفة الإسلام بما توفَّر لهم من علوم ومعارف، وجرى ذكر أهم هذه البراهين في أمهات كتب الكلام والفلسفة كالمواقف وغيرها.

وقد عمد الإمام العلّامة الحافظ المتفنّن محمد عبد الحي اللكنويّ عليه سحائب رضوان الله ومغفرته، إلى مؤلَّف يجمع فيه شتات هذه البراهين، فكانت هذه الرسالة الجليلة القدر، المسماة بـ (الكلام المتين في تحرير البراهين)، وهو جمعٌ واستقراء لم يتَّفق لمؤلّف قبله، مهَّد لذلك بمقدمة، أتبعها باثنين وخمسين برهانًا، لم يقتصر فيها رحمه الله على مجرَّد الجمع؛ بل أعمل فيها النقد إمّا بما ورد من كتب السابقين أو بما يراه هو، واختتمه بخاتمة في تناهي الأبعاد والأجسام، ليحوز قصبَ السبقِ بمؤلَّفه، وليكون هذا المؤلَّف صورةً صادقة لما وصلت إليه الفلسفة الإسلاميّة في طورها الأخير قبل الاصطدام بالمعارف الأوروبيّة الجديدة.

والإمام اللكنويُّ وإن كان مشتهرًا بالفقه والأثر؛ إلا أنّ له اليدَ الطولى في علوم الحكمة والفلسفة الإسلامية في عصره، فله حواشي المواقف، وحواشٍ على الشمس البازغة، وغير ذلك مما سيحيلنا عليه في هذه الرسالة.

وقد طُبعت هذه الرسالة مرّات طبعةً حجريّة، منها واحدة في حياة المصنِّف، وقد رأيت خدمتها وإخراجها بما عساه يليق بها؛ لتكون في أيدي طلبة العلم والمهتمين بالفلسفة الإسلامية.

هذا وأسأل الله سبحانه أن يوفِّقنا لما فيه الخير في الدنيا والآخرة، وصلَّى الله وسلَّم وبارك على سيدنا ومولانا محمَّد، وعلى آله وصحبه وسلَّم.



ترجمة الشيخ عبد الحي اللكنوي

اسمه :

هو الإمام العلّامة الحافظ المتكلم الفقيه المتفنِّن أبو الحسنات محمَّد عبد الحي، ابن الشيخ محمَّد عبد الحليم، بن محمَّد أمين الله، بن محمد أكبر، بن أحمد أبي الرحم، بن محمد يعقوب، بن عبد العزيز، بن أحمد سعيد[1]، بن قطب الدين الشهيد السهالوي، بن عبد الحليم، بن عبد الكريم، بن شيخ الإسلام محمد اللاهوري، بن فضل الله، بن محيي الدين، بن نظام الدين، بن علاء الدين الأنصاري الهروي، بن إسماعيل، بن إسحاق، بن داود، بن عزيز الدين، بن جمال الدين، بن خواجه دوست محمد، بن خواجه غياث الدين، بن خواجه معزِّ الدين، بن خواجه حبيب الله، بن خواجه شمس الدين، بن خواجه جلال الدين، بن خواجه ظهير الدين، بن خواجه سلطان محمد، بن خواجه نظام الدين، بن خواجه شهاب الدين محمود، بن أيوب، بن جابر، بن مقرئ الباري عبد الله الأنصاري، بن أبي منصور،

---

(١) المثبت هو من كلام الشيخ في حسرة العالم، وسماه في النافع الكبير والتعليق الممجد بمحمد سعيد. انظر: حسرة العالم (ص١٧) للإمام عبد الحي اللكنوي، مركز أنوار العلماء للدراسات، الطبعة الرقمية الأولى، ١٤٤١هـ= ٢٠٢٠م. والنافع الكبير (ص٦١) للإمام عبد الحي اللكنوي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ. والتعليق الممجد على موطأ محمد (١: ١١٠) للإمام عبد الحي اللكنوي، تحقيق: تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، الطبعة الرابعة، ١٤٢٦هـ= ٢٠٠٥م.

ابن أبي معاذ، بن محمد، بن أحمد، بن علي، بن جعفر، بن منصور، بن سيدنا الصحابيِّ الجليل أبي أيوبَ الأنصاري رضي الله عنه[1].

هذا اسم الشيخ رحمه الله على ما ترجم به لنفسه في بعض مؤلفاته، والتي اقتصر في (النافع الكبير) و(التعليق الممجَّد) على نسبه للقطب السهالوي، وقد ساق نسبه كاملًا في (حسرة العالِم) إلى الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري، مع اختصارٍ في الأسماء المركبة الأول أحيانًا، وهو ما يفسر لنا ترجمةَ الشيخ المؤرِّخ عبد الحي الحسني رحمه الله للإمام اللكنوي في نزهة الخواطر[2].

يقول الشيخ أبو الحسن الندوي رحمه الله، بعدما ساق عدة اختلافات وردت عند مَن ذكروا نسب الشيخ اللكنوي رضي الله عنه:

«هذا الخلاف يرجع إلى الاختصار في الأسماء؛ لأنّنا نرى اللكنوي في (التعليق الممجد) وغيره من الكتب يذكر أنّ اسمَ جدّه الأول محمد أمين الله، واسمَ جدّه الثاني محمد أكبر وهكذا».

ويقول أيضًا: «هذا يرجع إلى طريقة استعمال الأسماء بين العرب وأهالي شبه القارة الهندية، فالعرب يستعملون الأسماء المفردة ويطلقونها على أبنائهم، وأهل

---

(١) انظر: حسرة العالم بوفاة سيد العالم (ص١٥ - ٢٠). والنافع الكبير شرح الجامع الصغير (ص٦١). والتعليق الممجد على موطأ محمد (١: ١١٠). والإمام عبد الحي اللكنوي (ص٥٧) للشيخ أبي الحسن الندوي، دار القلم، دمشق، ١٤١٥هـ= ١٩٩٥م.

(٢) انظر: نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر (٨: ١٢٦٨) لعبد الحي بن فخر الدين ابن عبد العلي الحسني، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ= ١٩٩٩م.

الهند عامة يستعملون الأسماء المركبة من اسمين، مثل: محمد علي، ومحمد عبد العلي، ونحو ذلك، وقد وقع بعض المؤرخين العرب في الخطأ حين ترجموا للإمام اللكنوي لأنّهم تعاملوا مع الاسم المركب على أنّه اسمٌ لشخصين وليس اسمًا لشخص واحد، وعلى سبيل المثال سَمّى الإمام اللكنوي نفسه محمد عبد الحي، فزاد في بداية اسمه كلمة محمد تبركًا باسم النبي ﷺ؛ فظن بعض المؤرخين العرب أنّ هذا الاسمَ المركب لشخصين، فوضع كلمة (ابن) بين محمد وعبد الحي فصار اسمه (محمد بن عبد الحي) بدلًا من (محمد عبد الحي)»[١].

وقد ذكر الإمام رحمه الله سبب تسميته بعبد الحي فقال:

«واسمي عبد الحي، سمّاني به والدي في اليوم السابع من ولادتي، وحين سمّاني به قال له بعض الظرفاء: حذفتم من اسمكم حرف النفي (يعني: حرف لم)، فصار هذا فألًا حسنًا لأن يطولَ عمري ويحسنَ عملي، أرجو من الله تعالى أن يصدق هذا الفأل، ويرزقني ببركة اسمه المضاف إليه حياة طويلة، مع حسن الأعمال، وعيشًا مرضيًّا يوم الزلزال»[٢].

كنيته :

أبو الحسنات كما حرر اللكنوي نفسه ذلك فقال: «كنيتي أبو الحسنات، كناني به والدي بعد بلوغي»[٣].

---

(١) الإمام عبد الحي اللكنوي (ص٥٧) للشيخ أبي الحسن الندوي. والتعليق الممجد على موطأ محمد (١: ٥٩).

(٢) التعليق الممجد (١: ١٠٩).

(٣) انظر: التعليق الممجد (١: ١٠٩). والإمام عبد الحي اللكنوي (ص٦٠).

نسبته :

يقال للشيخ رحمه الله: (الأنصاري) نسبةً إلى سيدنا أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه صاحبِ رسول الله ﷺ.

ويقال له: (اللكنوي) نسبةً إلى مدينة لكنؤ، وهي مدينة تقع على ضفتَي نهر جومتي، وهي عاصمة للولاية الشمالية، وفي عهد الاستعمار الإنجليزي كانت عاصمة لبلدة (أوده). وكذلك يقال له: السهالوي، بكسر السين المهملة وفتح اللام، قرية من قرى لكنؤ.

وقد يُنسب إلى (فرنكي محل) ليقال له: (فرنكي محلي) وهي محلّة في مدينة لكنؤ بناها تاجر فرنسي لنفسه، فلما تركها ورجع إلى وطنه أصبحت ملكًا للحكومة، فلما قتل أهلُ سهالي مُلّا قطب الدين ١١٠٥هـ كان ابنه ملا أسعد الملك العادل (أورنكزيب عالمكير) في الدكن، ولما بلغ الإمبراطورَ مقتلُ ملا قطب الدين تأسّف كثيرًا وأصدر مرسومًا لمنح (فرنكي محل) لأولاده، فانتَقل أولاد قطب الدين الشهيد من (سهالي) إلى (لكنؤ) واستقرّوا في (فرنكي محل) التي ظلّت محتفظةً باسمها السابق فلم يتمّ تغييره[(١)].

أسرته :

كانت أسرة الشيخ رحمه الله أسرة معروفة بالعلم والصلاح والتقى، وأصلها من الحجاز، يقول الشيخ رحمه الله: «وقد انتقل بعض آبائنا من المدينة الطيبة إلى هراة، ثم منها إلى دهلي، ثم منها إلى سهالي، بكسر السين، قصبة من قصبات لكنؤ، وهناك قبر القطب الشهيد، ثم انتقل أبناؤه إلى لكنؤ...»[(٢)].

---

(١) الإمام عبد الحي اللكنوي (ص٦٠ - ٦٢).

(٢) انظر: النافع الكبير (ص٦١). وانظر ما جاء من فضائل أسرته الكريمة في: الإمام عبد الحي =

مولده :

وُلد الشيخ رحمه الله في بلدة معروفة ببانداً في العشرة الأخيرة من ذي القعدة سنة ١٢٦٤هـ ببلدة باندا[١].

نشأته العلمية :

يقول الشيخ رحمه الله:

«لمّا وصلت إلى خمس سنين اشتغلت بحفظ القرآن المجيد، وحصَّلت في أثنائه بعض الكتب الفارسية، وتعلَّمت الخطَّ، وفرغتُ من الحفظ حين كان عمري عشر سنين، وصليت إمامًا في التراويح حسب العادة عند ذلك، وكان ذلك في (جونفرز) حين كان والدي المرحوم مدرسًا بها بمدرسة الحاج إمام بخش المرحوم رئيس تلك البلدة.

ومن بدوّ السنة الحادية عشر شرعتُ في تحصيل العلوم، ففرغتُ من قراءة الكتب الدرسية في الفنون الرسمية: الصرف، والنحو، والمعاني، والبيان، والحكمة، والطب، والفقه، وأصول الفقه، وعلم الكلام، والحديث، والتفسير، وغير ذلك حين كان عمري سبعَ عشرةَ سنةً، مع فترات وقعت في أثناء التحصيل، وطفرات واقعة في أوان التكميل، وكلَّما فرغتُ من تحصيل كتاب شرعتُ في تدريسه، فحصل لي الاستعداد التامّ في جميع العلوم بعون الحيِّ القيوم، ولم يبقَ عليّ تعسر أي كتاب كان من أي فن كان...»[٢].

= اللكنوي (ص٦٤ وما بعدها).

(١) انظر: النافع الكبير (ص٦٢). والإمام عبد الحي اللكنوي (ص٦٨).

(٢) انظر: النافع الكبير (ص٦٢). والإمام عبد الحي اللكنوي (ص٦٨ وما بعدها).

مشايخه ومجيزوه:

١ـ والده العلامة الشيخ محمد عبد الحليم، الذي قرأ عليه الكتب الدرسية معقولًا ومنقولًا، وقد ترجم له الشيخ رحمه الله في مؤلَّفه (حسرة العالم بوفاة مرجع العالم).

٢ـ الشيخ نعمة الله بن نور الله بن القاضي محمد ولي الله بن القاضي غلام مصطفى الأنصاري اللكنوي، الذي قرأ عليه بعض كتب الهيئة.

٣ـ المولوي خادم حسين.

٤ـ الشيخ أبو العباس أحمد بن زيني دحلان الشافعي المكيّ، الذي حَصَل منه الشيخ رحمه الله على إجازة وهو في سنِّ الخامسة عشرة، وكتب له فيها: «فقد أجزتُ الشاب النجيب اللوذعي الأديب الشيخ محمَّد عبد الحي بن العالم الفاضل الشيخ محمد عبد الحليم، بن الملا محمد أمين الله الأنصاري اللكنوي بكلّ ما يجوز لي روايتُه من معقول ومنقول بشرطه المعتبَر عند أهله، كما أجازني بذلك خاتمة العلماء المحققين وخلاصة الأولياء العارفين سيدي المرحوم بكرم الله تعالى، العلّامة الشيخ عثمان بن المرحوم بكرم الله تعالى، الشيخ حسن الدمياطي، كما أجازه بذلك أشياخه من علماء الجامع الأزهر وهم كثيرون، وكذا أجزته بما أجازني به الشيخ أبو علي الإرتضائي العمري مما هو مذكور في مدارج من إسناده»[1].

٥ـ الشيخ علي الحريري.

٦ـ الشيخ عبد الغني بن أبي سعيد بن الصفي العمري الدهلوي.

٧ـ الشيخ محمد عبد الله بن علي بن عثمان بن حميد العامري النجدي الحنبلي،

---

(١) الإمام عبد الحي اللكنوي (ص١٠٣ - ١٠٥).

الذي أجازه، وكتب له فيها بعدَ مقدمة الإجازة، قال رحمه الله:

«وبعدُ: فإنه ورد عليَّ كتاب كريم من المحبِّ المخلص الرحيم، ذي الذهن الوقاد، والطبع السليم، والسلوك الحسن، والمنهج القويم، والمشتغل بالتحصيل دائمًا والتعليم، والتآليف التي هي كالدُّر النظيم؛ حتى اشتهرت لحسن نيته وصفاء طويته في سائر الأقاليم، العلّامة الفهّامة المولوي عبد الحي الفهيم، نجل الإمام الكبير المشهور المولوي عبد الحليم حفظه الله وأبقاه، ومن سوء وكدر وقاه، وإلى أعلى مراتب الكمال رقاه، فإنّه آية في هذا الزمان ونعمة من الله على أنواع الإنسان، وقد اجتمعتُ به في العام الماضي حين قدومه لحجّ بيت الله الحرام، وزيارة نبيّه سيد الأنام وعليه وعلى آله الصلاة والسلام، فرأيتُ منه ما يملأُ العين قرّة، ويفعم القلب مسرّة، من استحضاره للأحاديث النبويّة، وتصوره للنصوص الفقهيّة، وتحقيقاته في أنواع العلوم، وتدقيقاته في المنطوق والمفهوم، إلى خُلُق ألطفَ من النسيم، وأعطر من الروض الوسيم، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وهو ذو الفضل العظيم، فطلب من الفقير إجازة، ظانًّا أنه ممَّن حصَّل شيئًا من العلم وحازه، ولم يدرِ أنّه لم يعرف حقيقته ولا سلك مجازه، حافي الرِّجل خلف العلماء في المفازة، والله إنّي أعتقدُ في نفسي أنّي لستُ أهلًا لأن أُجاز، فكيف بأن أجيز، ولكن الحال تخفى ويشتبه الصُّفر[1] بالإبريز، وحيث إنّ الردَّ جفاءٌ والطالبَ عزيزٌ، تجاسرتُ[2] بامتثال مرسومه الجليل، وأقدمتُ على صعود هذا الطود الذي يرد الطرف وهو كليل، ورواية الأكابر عن الأصاغر مألوفة، وطلب الإجازة من الأدنى معروفة، فأقول:

قد أجزتُ أخي المولوي المذكور بجميع ما يجوزُ لي روايته من تفسير

---

(١) الصُّفر: كقُفل وزنًا؛ النحاس. انظر: المصباح المنير (مادة: صفر).

(٢) تجاسرت: أي: اجترأت وأقدمت. انظر: تاج العروس (فصل الراء، باب الجيم مع السين).

وحديث، وأصولَين، ونحوٍ وصرف ومعانٍ وغيرها بحقِّ روايتي عن علماء أعلام، وإجازتي من جهابذة كرام؛ أعظمُهم قدرًا، وأشهرُهم ذكرًا، وأشدُّهم اتباعًا للسنة النبوية، وأمدُّهم باعًا في حفظ الأحاديث المروية: العلّامة محمد بن عليّ السنوسيّ الحسنيّ، قد روى لي الحديث المسلسل بالأوليّة، كان يقرأ صحيح البخاري في شهر، وصحيح الإمام مسلم في خمسة وعشرين يومًا، والسنن في عشرين مع التكلّم على بعض المشكلات. كتب لي إجازة»[1].

تلاميذه:

١ـ إدريس بن عبد العلي الحنفي النكرامي[2].

٢ـ إفهام الله بن إنعام الله بن ولي الله الأنصاري اللكنوي[3].

٣ـ أنوار الله بن شجاع الدين بن القاضي سراج الدين العمري الحنفي[4].

٤ـ السيد أمين بن طه بن زين الحسني الحسيني النصير آبادي[5].

٥ـ بديع الزمان بن مسيح الزمان بن نور محمد اللكنوي[6].

٦ـ حفيظ الله بن دين علي البندوي أبو الفضل[7].

٧ـ شير علي بن رحم علي بن أنوار علي الحسيني الحيدر آبادي[8].

---

(١) الإمام عبد الحي اللكنوي (ص١٠٨- ١١٠).

(٢) انظر ترجمته في: نزهة الخواطر (٨: ١١٨٣).

(٣) انظر: المصدر السابق (٨: ١١٩١).

(٤) انظر: المصدر السابق (٨: ١١٩٧).

(٥) انظر: المصدر السابق (٨: ١١٩٦).

(٦) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٠٢).

(٧) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢١٧).

(٨) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٤٤).

٨ـ ظهور الإسلام بن حسن علي الحسيني الكاظمي النيسابوري الفتحبوري[١].

٩ـ ظهير أحسن بن سبحان علي الحنفي النيموي العظيم آبادي[٢].

١٠ـ عبد الباري بن تلطف حسين بن روشن علي بن حسين علي البكري العظيم آبادي[٣].

١١ـ عبد الباقي بن علي محمد بن محمد معين بن ملا محمد مبين الأنصاري اللكنوي[٤].

١٢ـ عبد الحليم بن إسماعيل بن الحسين بن إمام الدين الويلوري المدراسي، أبو إسماعيل[٥].

١٣ـ عبد الحليم بن تفضل حسين بن محمد بن نظام الدين العباسي اللكنوي[٦].

١٤ـ عبد الحميد بن عبد الكريم بن قربان قنبر بن تاج علي الأنصاري الفَراهِي الأعظمي المعروف بحميد الدين الفراهي[٧].

١٥ـ عبد العزيز بن عبد الرحيم بن عبد السلام الأنصاري اللكنوي[٨].

١٦ـ عبد العلي بن إبراهيم بن يعقوب الحنفي اللكنوي[٩].

---

(١) انظر: نزهة الخواطر (٨: ١٢٥٥).
(٢) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٥٥).
(٣) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٥٨).
(٤) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٦٠).
(٥) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٦٥).
(٦) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٦٥).
(٧) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٦٧).
(٨) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٧٩).
(٩) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٨٠).

١٧ـ عبد العلي بن مصطفى الحنفي المدراسي اللكنوي[١].

١٨ـ عبد الغفور الرمضانفوري[٢].

١٩ـ عبد الله بن همة علي الجاندباري[٣].

٢٠ـ عبد المجيد بن عبد الحليم بن عبد الحكيم بن عبد الرب بن بحر العلوم عبد العلي الأنصاري[٤].

٢١ـ عبد الوهاب بن إحسان علي السريندوي البهاري[٥].

٢٢ـ عثمان بن أشرف علي الحنفي[٦].

٢٣ـ عين القضاة بن محمد وزير بن محمد جعفر الحسيني النقشبندي[٧].

٢٤ـ فتح محمد الحنفي اللكنوي[٨].

٢٥ـ قادر بَخْش بن حسن علي الحنفي السهسرامي[٩].

٢٦ـ محمد حسين بن أحمد حسن بن محمد الحسني الحسيني النصير آبادي[١٠].

---

(١) انظر: نزهة الخواطر (٨: ١٢٨٢).

(٢) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٨٤).

(٣) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٩٧).

(٤) انظر: المصدر السابق (٨: ١٣٠٢).

(٥) انظر: المصدر السابق (٨: ١٣٠٦).

(٦) انظر: المصدر السابق (٨: ١٣٠٧).

(٧) انظر: المصدر السابق (٨: ١٣١٦).

(٨) انظر: المصدر السابق (٨: ١٣٢٢).

(٩) انظر: المصدر السابق (٨: ١٣٣٠، ١٣٣١).

(١٠) انظر: المصدر السابق (٨: ١٣٥٦).

٢٧ـ محمد حسين بن تفضل حسين العمري الإله آبادي[١].

٢٨ـ سليمان بن داود بن وعظ الله بن محبوب بن بير نذ بن فتح محمد البهلواروي[٢].

٢٩ـ محمد مكي أبو الخير بن سخاوت علي العمري الجونفوري[٣].

٣٠ـ محمد ياسين بن ناصر علي الحنفي الآروي[٤].

٣١ـ الملتاني ثم الحيدر آبادي لقب بنواب وقار نوازجَنكَ بهادر[٥].

صفة الشيخ الخِلقية والخُلُقية:

يقول صاحب نزهة الخواطر واصفًا الشيخ عبدَ الحي رحمه الله:

«وإنّي حضرتُ بمجلسه غير مرّة، فألفيته صبيحَ الوجه أسودَ العينين، نافذ اللحظ، خفيفَ العارضَين، مسترسلَ الشعر، ذكيًا فطنًا، حادَّ الذهن، عفيفَ النفس، رقيقَ الجانب، خطيبًا مِصقعًا، متبحرًا في العلوم معقولًا ومنقولًا، مطَّلعًا على دقائق الشرع وغوامضه، تبحَّر في العلوم، وتحرَّى في نقل الأحكام، وحرَّر المسائل، وانفرد في الهند بعلم الفتوى، فسارَت بذكرِه الركبان، بحيث إنّ علماء كلِّ إقليم يشيرون إلى جلالته.

وله في الأصول والفروع قوّةٌ كاملة وقدرةٌ شاملة، وفضيلةٌ تامّة، وإحاطة عامّة،

---

(١) انظر: نزهة الخواطر (٨: ١٣٥٧).
(٢) انظر: المصدر السابق (٨: ١٢٣٨).
(٣) انظر: المصدر السابق (٨: ١٣٧٣).
(٤) انظر: المصدر السابق (٨: ١٣٧٦).
(٥) انظر: المصدر السابق (٨: ١٣٩٨).

وفي حسن التعليم صناعةٌ لا يقدر عليها غيره، وكان إذا اجتَمع بأهل العلم وجرت المباحثة في فنٍّ من فنون العلم لا يتكلَّم قطُّ، بل ينظر إليهم ساكتًا، فيرجعون إليه بعد ذلك، فيتكلم بكلامٍ يقبلُه الجميع ويقنع به كلُّ سامع، وكان هذا دأبَه على مرور الأيّام، لا يعتريه الطيش والخفّة في شيء كائنًا ما كان، والحاصل أنه كان من عجائب الزمن ومن محاسن الهند، وكان الثناءُ عليه كلمةَ إجماع، والاعترافُ بفضله ليس فيه نزاع، وكان على مذهب أبي حنيفةَ في الفروع والأصول، ولكنّه كان غيرَ متعصِّب في المذهب، يتتبَّعُ الدليل ويتركُ التقليد إذا وجد في مسألة نصًّا صريحًا مخالفًا للمذهب.

قال في كتابه النافع الكبير: «ومن منحه؛ أي: منح الله سبحانه، أنّي رُزقت التوجُّه إلى فنِّ الحديث وفقه الحديث، ولا أعتمد على مسألة ما لم يُوجد أصلها من حديث أو آية، وما كان خلافَ الحديث الصحيح الصريح أتركه، وأظنّ المجتهدَ فيه معذورًا بل مأجورًا؛ ولكنّي لستُ ممَّن يشوش العوام الذين هم كالأنعام، بل أكلم الناسَ على قدر عقولهم»[1]. انتهى.

وقال بعيد ذلك: «ومن منحه أنّه جعلني سالكًا بين الإفراط والتفريط، لا تأتي مسألةُ معركةِ الآراء بين يدي إلا أُلهمت الطريق الوسط فيها، ولستُ ممّن يختار التقليد البحت؛ بحيث لا يترك قولَ الفقهاء وإن خالفته الأدلةُ الشرعية، ولا ممّن يطعنُ عليهم ويهجر الفقهَ بالكلية»[2]. انتهى.

وقال في الفوائد البهية في ترجمة عصام بن يوسف: «ويعلم أيضًا أنّ الحنفيَّ

---

(١) النافع الكبير (ص٦٥).

(٢) المصدر السابق (ص٦٥).

لو ترك في مسألة مذهب إمامه بقوّة دليل خلافًا لا يخرجُ به عن ربقة التقليدِ، بل هو عينُ التقليد في صورة تركِ التقليد، ألا ترى أنّ عصامَ بنَ يوسفَ تَرَك مذهبَ أبي حنيفةَ في عدم الرفع، ومع ذلك هو معدودٌ في الحنفيّة، ويؤيّده ما حكاه أصحابُ الفتاوي المعتمدة من أصحابنا من تقليد أبي يوسفَ يومًا الشافعيَّ في طهارة القلّتَين.

وإلى الله المشتكى من جهلة زمانِنا؛ حيث يطعنون على مَن تَرَك تقليد إمامه في مسألة واحدة لقوّة دليلها ويخرجونه عن مقلّديه، ولا عجبَ منهم؛ فإنّهم من العوامّ؛ إنّما العجبُ ممّن يتشبّه بالعلماء ويمشي مشيهم كالأنعام». انتهى.

وكان مع تقدُّمه في علم الأثر وبصيرته في الفقه له بسطةٌ كثيرة في علم النسب والأخبار وفنون الحكميّة، وكان ذا عناية تامّة بالمناظرة، ينبّه كثيرًا في مصنَّفاته على أغلاط العلماء، ولذلك جرَت بينه وبين العلّامة عبدِ الحقِّ بنِ فضل حقِّ الخير آبادي مباحثاتٌ في تعليقات حاشية الشيخ غلام يحيى على (مير زاهد رساله) وكان الشيخ عبد الحقِّ يأنف من مناظرته، ويريد أن لا يذاع ردُّه عليه، وكذلك جرت بينه وبين السيد صديق حسن الحسيني القنوجي فيما ضبط السيد في (إتحاف النبلاء) وغيره من وفيات الأعلام نقلًا عن (كشف الظنون) وغيره، وانجرّت إلى ما تأباه الفطرة السليمة، ومع ذلك لما توفّي الشيخُ عبد الحي المترجَم له تأسَّف بموته تأسفًا شديدًا، وما أكل الطعام في تلك الليلة، وصلى عليه صلاةَ الغيبة، نظرًا إلى سعة اطّلاعه في العلوم والمسائل، وكذلك جرت بينه وبين العلّامة محمد بشير السهسواني في مسألة شدّ الرحل لزيارة النبي ﷺ»[١][٢].

---

(١) انظر: الفوائد البهية في تراجم الحنفية (ص١١٦) لعبد الحي اللكنوي، الطبعة الأولى، مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر، ١٣٢٤هـ.

(٢) نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر (٨: ١٢٦٩).

مصنفاته :

من مصنفاته في علم الصرف:

١ـ التبيان شرح الميزان.

٢ـ تكملة الميزان وشرحه.

٣ـ امتحان الطلبة في الصيغ المشكلة.

٤ـ رسالة سمّاها جاركل.

وفي النحو:

١ـ خير الكلام في تصحيح كلام الملوك ملوك الكلام.

٢ـ إزالة الجمد عن إعراب أكمل الحمد.

وفي المناظرة:

١ـ الهدية المختارية شرح الرسالة العضدية.

وفي المنطق والحكمة:

١ـ هداية الورى إلى سواء الهدى.

٢ـ مصباح الدجى في لواء الهدى، وعلم الهدى، كلها حواش على حاشية غلام يحيى علي مير زاهد رسالة.

٣ـ التعليق العجيب بحل حاشية الجلال على التهذيب.

٤ـ حل المغلق في بحث المجهول المطلق.

٥ـ الكلام المتين في تحرير البراهين، وهي الرسالة التي نحن بصدد تحقيقها.

٦ـ وميسر العسير في بحث المثناة بالتكرير.

٧ـ الإفادة الخطيرة في بحث سبع عرض شعيرة.

٨ـ دفع الكلال عن طلاب تعليقات الكمال.

٩ـ المعارف لما في حواشي شرح المواقف.

١٠ـ تعليق الحمائل على حواشي الزاهدية على شرح الهياكل.

١١ـ حاشية البديع الميزان. ولم تتم هذه الأربعة.

١٢ـ الكلام الوهبي المتعلق بالقطبي.

١٣ـ تكملة حاشية النفيسي لوالده.

وفي النسب والأخبار:

١ـ حسرة العالم لوفاة مرجع العالم.

٢ـ الفوائد البهية في تراجم الحنفية.

٣ـ والتعليقات السنية على الفوائد البهية.

٤ـ مقدمة الهداية وذيله المسمى بمذيلة الدراية.

٥ـ النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير.

٦ـ مقدمة السعاية.

٧ـ مقدمة التعليق الممجد.

٨ـ مقدمة عمدة الرعاية.

٩ـ إبراز الغي الواقع في شفاه العي.

١٠ـ تذكرة الراشد في رد تبصرة الناقد.

١١ـ خير العمل بذكر تراجم علماء فرنكي محل. لم تتم.

١٢ـ النصيب الأوفر في تراجم علماء المائة الثالثة عشر. لم تتم.

١٣ـ رسالة في تراجم السابقين من علماء الهند. لم تتم.

وفي الفقه والحديث:

١ـ السعاية في كشف ما في شرح الوقاية. لم تتم.

٢ـ عمدة الرعاية حاشية شرح الوقاية.

٣ـ التعليق الممجد على موطأ محمد.

٤ـ جمع الغرر في الرد على نثر الدرر.

٥ـ القول الأشرف في الفتح عن المصحف.

٦ـ القول المنشور في هلال خير الشهور.

٧ـ تعليقه المسمّى بالقول المنثور.

٨ـ زجر أرباب الريان عن شرب الدخان.

٩ـ ترويح الجنان بتشريح حكم شرب الدخان.

١٠ـ الإنصاف في حكم الاعتكاف.

١١ـ الإفصاح عن حكم شهادة المرأة في الإرضاع.

١٢ـ تحفة الطلبة في مسح الرقبة.

١٣ـ تعليقة تحفة الكملة.

١٤ـ سباحة الفكر في الجهر بالذكر.

١٥ـ إحكام القنطرة في أحكام البسملة.

١٦ـ غاية المقال فيما يتعلق بالنعال.

١٧ـ تعليقة ظفر الأنفال.

١٨ـ الهسهسة بنقض الوضوء بالقهقهة.

١٩ـ خير الخبر بأذان خير البشر.

٢٠ـ رفع الستر عن كيفية إدخال الميت وتوجيهه في القبر.

٢١ـ قوت المغتذين بفتح المقتدين.

٢٢ـ إفادة الخير في الاستياك بسواك الغير.

٢٣ـ التحقيق العجيب في التثويب.

٢٤ـ الكلام الجليل فيما يتعلق بالمنديل.

٢٥ـ تحفة الأخبار في إحياء سنة سيد الأبرار.

٢٦ـ تعليقة نخبة الأنظار.

٢٧ـ إقامة الحجة على أنّ الإكثار في التعبد ليس ببدعة.

٢٨ ـ تحفة النبلاء فيما يتعلق بجماعة النساء.

٢٩ـ زجر الناس على إنكار أثر ابن عباس.

٣٠ـ الفلك الدوار فيما يتعلق برؤية الهلال بالنهار.

٣١ـ الفلك المشحون في انتفاع الراهن والمرتهن بالمرهون.

٣٢ـ الأجوبة الكاملة للأسئلة العشرة الكاملة.

٣٣ـ ظفر الأماني بشرح المختصر المنسوب إلى الجرجاني.

٣٤ـ إمام الكلام فيما يتعلق بالقراءة خلف الإمام.

٣٥ـ تعليقة الفوائد العظام.

٣٦ـ تدوير الفلك في حصول الجماعة بالجن والملك.

٣٧ـ نزهة الفكر في سبحة الذكر.

٣٨ـ تعليقة النفحة، والقول الجازم في سقوط الحد بنكاح المحارم.

٣٩ـ آكام النفائس في أداء الأذكار بلسان الفارس.

٤٠ـ تحفة الثقات في تفاضل اللغات. لم تتم.

٤١ـ ردع الإخوان عما أحدثوه في آخر جمعة رمضان.

٤٢ـ زجر الشبان والشيبة عن ارتكاب الغيبة.

٤٣ـ الآثار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة.

٤٤ـ تبصرة البصائر في معرفة الأواخر. لم تتم.

٤٥ـ جمع المواعظ الحسنة لخطب شهور السنة.

٤٦ـ الآيات البينات على وجود الأنبياء في الطبقات.

٤٧ـ دافع الوسواس في أثر ابن عباس.

٤٨ـ السعي المشكور في رد المذهب المأثور.

٤٩ـ الكلام المبرور في رد القول المنصور.

٥٠ـ الكلام المبرم في رد القول المحكم.

٥١ـ نفع المفتي والسائل لجمع متفرقات المسائل.

٥٢ـ مجموعة الفتاوي في ثلاثة مجلدات.

٥٣ـ الرفع والتكميل في الجرح والتعديل[١].

مرضه ووفاته:

مرض الشيخ في وسط سنة ١٣٠٣هـ، وابتدأ مرضُه بالإرهاق والسعال، ثم تبعه إغماءة خفيفة، ثم توالت نوبات الإغماء بعد ذلك وازدادت حالته تدهورًا حتى صار يُصرع، وقد حاول الأطباء علاجه دون جدوى، ومضَت الأيام على هذه الحالة حتى يوم الأحد آخر شهر ربيع الأول سنة ١٣٠٤هـ، حيثُ اجتمع أهلُ العلم من أصدقاء الشيخ رحمه الله على دعوة عامّة، وكان الإمامُ مشاركًا لهم في هذه الدعوة، وقد اشتغلوا بمزاح بريء، وكان من كلامه رحمه الله في هذه الجلسة: «الصحبة غنيمة؛ لا يعلمُ أحد مَن يبقى بعد هذه الجلسة».

(١) انظر: نزهة الخواطر (٨: ١٢٦٩، ١٢٧٠).

ومضى ذلك اليوم، ودخل الليل فقام الإمام اللكنوي يصلي صلاة العشاء في بيته فصُرع في الصلاة، ورآه بعضُ مَن كان يقوم بخدمته فأخذ بيده وذهب به إلى السرير فسكن هناك، ثم صرع ثانيًا وثالثًا واضطرب قلبه غاية الاضطراب، فلمّا كانت الساعة الثالثة من هذه الليلة وافاه الأجلُ وصعدت روحه إلى بارئها، وكان ذلك في ليلة الاثنين الموافق الثلاثين من ربيع الأول سنة ١٣٠٤هـ، وحضر في الصلاة نحو عشرين ألفًا من الرجال أو أكثر(١).



(١) الإمام عبد الحي اللكنوي (ص٧٩، ٨٠).

وصف النسخ

اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على نسختين مطبوعتين طبعةً حجرية قديمة:

النسخة الأولى:

وهي نسخة مطبوعة في حياة المصنف رحمه الله تعالى بالمطبع المصطفائي سنة ١٢٨٨هـ، البالغ عدد صفحاتها **٥٢** صفحة، في مجموع ضم هذه الرسالةَ أولًا، ثم كتاب حجة الله البالغة المسمّاة بالشمس البازغة للجونفوري بشرح العلامة اللكنوي، ورسالة الدوحة الميادة للجونفوري بتحشية العلامة اللكنوي أيضًا، ورسالتَين في تحقيق الكلي الطبعي، والأخرى في تحقيق ارتفاع النقيضين للجونفوري رحمه الله.

وقد رمزتُ إليها بـ (ص).

وجاء في خاتمة الطبع لهذه النسخة الحجرية: «نحمدُك يا من قصرت عن إظهار صفاته لسانُ الحامدين، وعجزت عن إدراك سمات آياتِه عقولُ العارفين، بَعَث في الأميّين رسولَه خاتم النبيين، وسيِّد المرسلين، صلَّى الله عليه وعلى أهل بيته وأصحابِه، شدُّوا قواعد الأحكام وأسَّسوا أصولَ الدين.

وبعدُ، فهذا هو الكلام المتين؛ بل هو دستورُ الحقِّ وقسطاسُ اليقين في تنقيح البراهين، الذي لم يظفر مثلها أحدٌ من الفضلاء السابقين؛ لأنّها كانت متشتّتة في

زبُر المتقدِّمين، ولم يطَّلع عليها أحد من العالمين، فالتقطها خيرُ اللحقة بالمهرة السالفين، رأسُ المحقِّقين، فخرُ المدقِّقين، أعلمُ العلماء الماهرين، وأفضلُ الفضلاء المتبحِّرين، جامعُ بحرَي المعقول والمنقول، حاوي الفُروع والأصول، مولاي الحبر العلّام، وأستاذي السميدَع[١] القَمقام[٢]، المتوقد اليلعي[٣]، الحاج الحافظ مولانا محمَّد عبد الحي، أدام الله ظلَّه العالي، ما نُوِّرت الأيامُ وظلُمت الليالي، ابنُ العالم الجليل، والفاضلِ النبيل، المولوي محمَّد عبد الحليم أحلَّه الله في جنّات النعيم.

ولما كانت الرسالة الشريفة في غاية اللطافة ونهاية الرشاقة، فاعتنى بطبعه أوحدُ الزمان محمَّد عبد الواحد خان ابنُ المغفور له محمَّد مصطفى خان، أسكنه الله في دار الجِنان في سنة ثمانٍ وثمانين بعد الألف والمئتين من هجرة سيِّد الثقلين صلَّى الله عليه وعلى آله ما دام دور القمرَين.

نمَّقه أحوجُ المربوبين إلى ربِّه العليِّ ذي العلى: السيد محمد غفر الله له يوم الجزاء».

والنسخة الثانية:

وهي نسخة المطبعة السعيدية بكراتشي، وتقع في ٣٢ صفحة.

---

(١) السميدَع بإهمال الدال وقيل بإعجامها: السيد، أو الكريم الشريف السخي. انظر: تاج العروس (باب العين، فصل السين مع الميم والذال).
(٢) القمقام: السيد الكثير الخير الواسع الفضل. انظر: تاج العروس (باب الميم، فصل القاف مع الميم).
(٣) اليلعي: لعل المعنى المتولّع بالعلم. انظر: تهذيب اللغة (٣: ١٩٣) للأزهري، تحقيق: عبد السلام هارون، دار القومية العربية للطباعة، ١٣٨٤هـ= ١٩٦٤م.

وقد رمزت إليها بالرمز (ع).

وقد تمَّ اختيار النسخة (ص) أصلًا وذلك لطباعتها في حياة المصنف، ولوضوح خطها، وتم اعتماد بداية الكتاب ونهايته منها، وما كان من فروق في النسخة (ع) نثبته في الهامش.



منهج العمل في الكتاب

تلخص العمل في هذا الكتاب في عدة أمور:

أولًا : تحقيق النص

أما تحقيق النص فقد قدَّمنا أنّ هذا المؤلَّف قد طُبع عدة مرات طبعة حجرية، وقد اعتمدتُ على نسختَين، وتمت المقابلة بينهما مع اتخاذ المطبوعة في حياة المصنف أصلًا.

ثانيًا : ضبط النص وتشكيله وتفقيره، مع وضع علامات الترقيم

ثالثًا : التعليق على النص، وتلخص العمل في ذلك فيما يلي

١ـ توثيق النصوص: وذلك بالرجوع إلى المطبوع من هذه المصادر من كتب الحكمة والكلام.

٢ـ ترجمة الأعلام: وذلك بالرجوع إلى كتب التراجم مع الإشارة إلى مصادر الترجمة، وتجدر الإشارة إلى أن الإمام اللكنوي قد يذكر بعض الأعلام بألقابهم مما يُشكِل أحيانًا في تحديد المراد، فاعتمدت على الحواشي المرفقة بالمطبوعة في تحديدهم.

٣ـ شرح الكلمات الغريبة لغويًا بالرجوع إلى كتب المعاجم.

٤ـ شرح أهم المصطلحات الكلامية والفلسفية بالرجوع إلى مظانّها؛ كالتعريفات والكشاف، أو إلى كتب الكلام كالمواقف وغيره.

رابعا: الفهارس الفنية

- تنبيهات:

أولًا: بعض مصادر الكتاب لم ينقل منها الإمام المؤلِّف مباشرة بل بواسطة، وهذه الواسطة إما ناقل النص موافقًا له ومؤيِّدًا، أو ناقله رادًّا عليه؛ لينقل لنا الإمام اللكنويُّ الكلام مع ردِّه من المصدر الوسيط، وقد تبيَّن لي ذلك بالرجوع إلى المصادر الأصلية لأجد سقطًا في الطبعة الحجرية من الكلام المتين وفي هذه الحالة أثبتُ السقط مع التنبيه، أو كلامًا مقحمًا ليس في المصدر الأصل؛ كالنقل عن الفخر الرازي في المقصد السابع والثلاثين؛ إذ هو في حقيقته نقل عن الطوسي في شرح الإشارات والتنبيهات الذي نقل عن الرازي.

ومن هذه النقولات ما لم أقف عليه أصلًا وهو ما نُسِب للفخر أيضًا في كتابه (نهاية العقول)، حيث نقل عنه المؤلف بواسطةٍ وهي حواشي الميرزاجان على حاشية الدواني القديمة على شرح القوشجي، وهو كتاب مخطوط، وهذا الكلام للرازي لم أقف عليه في نهاية العقول ولا في غيره من كتب الفخر الرازي الكلامية.

ثانيًا: بعض النقول التي ينقلها المؤلِّف لا ينقلها بنصِّها بل بتصرُّف في النقل؛ كما في المقصد الثاني والخمسين عند نقله كلام العلامة الطوسي.

ثالثًا: لم أقف على ترجمة بعض الأعلام وهو السمرقندي صاحب حواشي الهياكل، وليس في الطبعة الحجرية ما يشير إليه من قريب أو بعيد.

رابعا: قد يجد القارئ في النص المحقق مواضع يستعمل فيها الفعل المقترن به علامة التذكير وكان حقه التأنيث، وهذا الأمر كثير، ولم أُعمِل يدَ التغيير فيه إلا فيما لزم.



نماذج من صور
الأصول الخطية المعتمدة في التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

لك الحمد يا من هو البرهان على كل شيء ولا برهان عليه ولك الشكر يا من منه مبدأ كل شيء وإليه مرجع كلها أشهد أنك لا إله إلا أنت الذي
معلوماته غير متناهية ومقدوراته غير واقفة ليس لها حد تقف لديه وأصلي وأسلم على حبيبك محمد المصطفى المحمي بالذي بعثته إلينا بالعلم بكل الأشياء
وما عليه وعلى آله وصحبه الذين برهنوا على المقدمات وقووها بأنواع التقويات وكلهم يرجع إليه وبعد فيقول الغارق في بحر الخطيئات
المكنى بأبي الحسنات محمد المدعو بعبد الحي اللكنوي الأنصاري الأيوبي تجاوز الله عن ذنبه الجلي والخفي وحفظه عن حجبات الغي ابن شهير
المشارق والمغارب ذي الفضل والمواهب مولانا الحاج محمد عبد الحليم حلّه الله من ورثة جنة النعيم هذه تحفة شريفة إلى الطالبين
وهدية لطيفة إلى الماهرين مسماة بالكلام المتين في تحرير البراهين وملقبة بإتمام البراهين مشتملة على براهين إبطال اللاتناهي
والقول بقول واهي التي أوردوها في كتبهم متفرقة وأدرجوها في زبرهم متشتتة جمعتها في هذه الرسالة جمعا لطيفا وكشفت القناع عن
وجوهها كشفا حثيثا وأوردت فيها ما لها وما عليها وأدرجت فيها ما ينفعها وما يضرها [illegible] فيها ما استفدته من كتب الفضلاء المحدثين
[illegible] إليه [illegible] مرتبا على مقاصد [illegible] مفصلا على فصول [illegible] الناظر فيها [illegible]
[illegible] بل [illegible] وقد قيل كم ترك الأول للآخر ولقد كنت في هذه الأيام مشتغلا بتأليف المعارف بما في حواشي شرح المواقف
[illegible] للدخول في هذه المواقف [illegible] بعض أصحابي [illegible] أحبابي بإصرار بليغ ولم يترك لي عذرا [illegible]
خفيفا فارقت عنان القلم عن تأليف المعارف ووجهت ركاب النظر إلى هذه المواقف والله المسئول أن يسلكني طريق [illegible]
ويحميني من [illegible] العناد ولما اختتمته بتوفيق الله تعالى أهديته خدمة بحضرة من تخلق بأخلاق الكمال تحلى بحلي الإقبال [illegible]
[illegible] لا تنتهي إلى الحد والمناقب العلية والمناصب البهية آصف السلطنة الآصفية وزير الرياسة النظامية النواب
مختار الملك تراب علي خان سالارجنگ بهادر لا زالت منته فائضة على أرباب الفضل والكمال [illegible]
إلى [illegible] الجلال وها أنا أشرع في المقصود [illegible] اعلم أن الشيء كما كان أو متكمما مقدرا كان أو جسما ماديا
كان أو مجردا إن كان له حد ينتهي إليه [illegible] يسمى متناهيا وإن لم يكن له حد يسمى غير متناه [illegible] اللاتناهي تقسيم له
[illegible] اللاتناهي [illegible] النهاية [illegible] في نفس الأمر [illegible] اللاتناهي [illegible]

الصفحة الأولى من النسخة (ص)

انتهى وفيه ما فيه فان الحكيم انما يدعي استناعه بالغير فالامكان الذاتي لا ينافيه وقال الفاضل الشيرازي في حاشيته
اقول لنا ان نستند للمنع المذكور في المتن بثلثة اسانيد اخرى احدها انه وان كان كليا لا يمنع نفس تصوره من فرض
شركته بين كثيرين لكن يجوز ان يمنع ذاته من وقوعه في الخارج اصلا كالكليات الفرضية وثانيها يجوز ان يمنع نفسه من وقوعه
في افراد كثيرة مطلقا وثالثها انه يجوز ان يمنع ذاته من وقوعه في ضمن افراد غير متناهية مطلقا لكن الاول مندفع
بالتخصيص الذي ذكره السيد في حواشيه حيث قال اي ممكنة والا لم يتم المقصود ويبقى الآخران ولم يتوجه في المتن والشرح
اليهما العدم مطابقتهما الواقع فيصير كلاما جدليا انتهى هذا ولما انجر الكلام الى هذا المقام ختمته بختم الاختتام حامد الله عز
العلام ومصليا على سيد الانام وآله الكرام وكان ذلك يوم الخميس السابع والعشرين من الربيع الآخر من شهور سنة
ثمان وثمانين بعد الالف والمائتين من هجرة سيد الثقلين عليه وعلى آله صلوة رب المشرقين حين اقامتي بالوطن حفظه الله
عن شرور الزمن والمرجو من الناظرين في هذه الرسالة والمستفيدين من هذه العجالة ان يدعوا لي بالخير في الدنيا
والعقبى والنجاة عن كل ضير في الآخرة والاولى صلى الله ان يرحمني بدعائهم المستجاب انه خير من اعان وخير مجاب

تمت الطبع ختام

نحمدك يا من قصرت عن اظهار صفاته لسان الحامدين ✻ وعجزت عن ادراك سمات آياته عقول العارفين ✻ بعث في الاميين
رسوله خاتم النبيين ✻ وسيد المرسلين صلى الله عليه وعلى اهل بيته واصحابه شدوا قواعد الاحكام واسسوا اصول الدين
وبعد فهذا هو الكلام المتين ✻ بل هو دستور الحق وقسطاس اليقين ✻ في تنقيح البراهين ✻ الذي لم يظفر بمثلها احد
من الفضلاء السابقين لانها كانت متشتتة في زبر المتقدمين ولم يطلع عليها احد من العالمين ✻ فالتقطها خير اللجة
بالمهرة السابقين ✻ راس المحققين ✻ فخر المدققين ✻ اعلم العلماء الماهرين ✻ افضل الفضلاء المتبحرين ✻ جامع مجاري المعقول
والمنقول ✻ حاوي الفروع والاصول ✻ مولاي الحبر العلام ✻ واستاذي السميدع القمقام ✻ المتوقد الالمعي الحاج
الحافظ مولانا محمد عبد الحي ادام الله ظله العالي ما نورت الايام وظلمت الليالي ✻ ابن العالم الجليل والفاضل
النبيل المولوي محمد عبد الحليم احله الله في جنات النعيم ولما كانت الرسالة الشريفة في غاية اللطافة
ونهاية الرشاقة تعلقت همة لطبعها احسن الزمان محمد عبد الواحد خان ابن المغفور
محمد مصطفى خان اسكنه الله في دار الجنان في سنة ثمان وثمانين بعد الالف
والمائتين من هجرة سيد الثقلين صلى الله عليه وعلى آله
ما دام دور القمرين بمنه احوج المربوبين الى
ربه العلي ذي العلى السيد محمد مرتضى
غفر الله يوم الجزاء

✻✻✻✻✻✻

✻✻✻

الكلام المتين في تحرير البراهين

من تصانيف بحر العلوم العقلية بحر الفنون النقلية سياح برارى الذكاوة سباح بحار الفطانة مرجع الفضلاء معتمد العلماء مولانا
الحافظ الحاج المولوى ابى الحسنات محمد عبد الحى اللكهنوى رحمه الله القوى ؛
ابن البحر المعظم والحبر المعظم مولانا الحاج الحافظ
محمد عبد الحليم ادخله الله جنة النعيم ؛

بسم الله الرحمن الرحيم

لك الحمد يا من هو البرهان على كل شئ ولا برهان عليه ولك الشكر يا من منه مبتدئ كل شئ ويرجع اليه اشهد انك لا اله الا انت الذى معلوماته غير متناهية ومقدوراته غير واقفة لها حد تقف لديه واصلى واسلم على حبيبك محمد المصطفى احمد المجتبى الذى بعثته الينا ليعلم كلا منا ماله وما عليه وعلى آله وصحبه الذى برهنوا على المقدمات وقووها بانواع التقويات وكلهم يرجع اليه **وبعد** فيقول الغارق فى بحر الخطيئات المكنى بابى الحسنات **محمد المدعو بعبد الحى** اللكنوى الانصارى الايوبى تجاوز الله عن ذنبه الجلى والخفى وحفظه عن موجبات الغى ابن المشتهر فى المشارق والمغارب ذى الفضل والمواهب مولانا الحاج **محمد عبد الحليم** جعله الله من ورثة جنة النعيم هذه تحفة شريفة للطالبين وهدية لطيفة الى الماهرين مسماة **بالكلام المتين فى تحرير البراهين** وملقبة **بام البراهين** مشتملة على براهين ابطال اللاتناهى والقول به قولا اهل الحق اوردوها فى كتبهم متفرقة وادرجوها فى زبرهم متشتتة جمعتها فى هذه الرسالة جمعا لطيفا وكشفت القناع عن وجوهها كشفا شريفا واوردت فيها ما لها وما عليها وادرجت فيها ما ينفعها وما يضرها من موارد فيها ما استفدته من كتب الفضلاء الحديثة والقديمة ومما الهمنى ربى تحدثت به قريحتى الجريحة مرتبا على مقاصد هى للمهمات مراصد مفصلا على فصول هى للمآرب اصول وسيقول الناظر فيها بما فيه هذه كنز بل بحر لا بل بحر زاخر وقد قيل كم ترك الاول للآخر ولقد كنت فى هذه الايام مشتغلا بتاليف المعارف بما فى حواشى شرح المواقف عازما الفرصة للدخول فى هذه المواقف غير انه امر على هذا الجمع بعض اصحابى ومخلص احبابى امرا بليغا ولم يترك لى عذرا اعتذر به ولو عذرا خفيفا فاوقفت عنان القلم عن تاليف المعارف ووجهت ركاب النظر الى هذه المواقف والله المسئول ان يسلك بى طريق السداد ويجنبنى من مكائد اهل الجدل والعناد ولما اختتمته بتوفيق الله تعالى المنته خدمت به حضرة من تحقق باخلاق الكمال وتحلى بحلى الاقبال فضائله لا تعد وشمائله لا تنتهى الى امد ذو المناقب العلية والمناصب البهية آصف السلطنة الآصفية وزير رياسة النظامية **النواب مختار الملك تراب عليخان سالار جنگ بهادر** لا زالت منته فائضة على ارباب الفضل والكمال ونعمه سائلة الى اصحاب العز والجلال **وها انا اشرع فى المقصود** والله ولى المنة والوجود اعلم ان الشئ كما كان او حكما مقدارا كان او جسما ماديا كان او مجردا ان كان له حد ينتهى اليه انتهاء يقف لديه يسمى متناهيا وان لم يكن له حد يسمى غير متناه ثم اللاتناهى ينقسم الى قسمين احدهما اللاتناهى الفعلى وهو ان يتصف الشئ بالفعل بعدم النهاية ولا يوجد له حد فى نفس الامر وثانيهما اللاتناهى اللايقفى وهو ان يكون الشئ وان كان له حد بالفعل لكن لا يقف عنده بحيث لا يتجاوز عنه بل كلما تجاوز العقل عنه زاد وبهذا القسم يقال للاعداد ومعلومات الله تعالى ومقدوراته انها غير متناهية فانها ليس لها حد لا يتجاوز عنه مع ان الموجود بالفعل منها ليس الا القدر المتناهى وقد نصوا على ان اللاتناهى بهذا المعنى ليس بباطل بل هو من الموجودات النفس الامرية انما الباطل المستحيل اللاتناهى بالمعنى الاول فلا يمكن ان يوجد شئ لا يكون له حد بالفعل **واستدلوا** عليه ببراهين بعضها تخص بالكميات وبعضها تختص بالمتكممات وبعضها تختص بالمجردات وبعضها تخص بسلسلة العلل والمعلولات وبعضها تخص بالمعقولات وبعضها تعم الكل **المقصد الاول** فى برهان التطبيق وهو يعم الكل سمى به لكونه محتاجا الى التطبيق وفيه فصول **الفصل الاول** فى تقريره المشهور وما يرد عليه وما يجاب عنه **اعلم** انهم قرروه بانه لو وجدت الامور الغير المتناهية فى حاق الواقع فلنفرض سلسلة مبتدأة من مبدء معين كا مثلا وهو فى المرتبة الاولى ثم بعده ب ..... ثم بعده ج ثم بعده د وهكذا الى غير النهاية ثم نفرض السلسلة الاخرى اى السلسلة الاولى مبدء باب الذى هو ثان للاولى وبعده ج وبعده د وهكذا الى غير النهاية ثم نطبق كل واحد من آحاد السلسلة التى هى جزء للاولى بكل واحد واحد من آحاد الاولى من المبدء الى ما لا يتناهى فاما ان تذهب السلسلتان الى غير النهاية او تنتهى الثانية فان كان الاول يلزم التساوى بين الكل والجزء وهو باطل وان كان الثانى يلزم تناهى السلسلة الثانية فيلزم تناهى الاولى ايضا لان الزائد

١٨١

سه لما كان الله تعالى ابعد مرتبة من الجائسات الحاكمة الذات نظر فى طبع بحرف النداء القريب بالنظر الى ان الممكنات مجبولة للبارى تعالى بخصوصية خاصة لم يخاطبه بنداء البعيد فالاستاذ العلامة تكمال كماله فى العلوم استعمل ههنا مرتبة متوسطة اعنى حرف يا ١٢

سه قيد رمز الى انه تعالى علة غائية الكل ما عداه وما اشتهر من ان الغائية تكون متاخرة فى الوجود عن المعلول مختص بالحوادث كما حققه العلامة الجونفورى فى منهيات الدرة الحيادة ١٢ منه رحمه

الصفحة الأولى من النسخة (ع)

من عروج كل جزء عن حيزه ودخوله في حيز آخر فاذا كانت الاجزاء غير متناهية كان زمان القطع غير متناه فارتكبوا القول بالطفرة والزموهم ايضا بان كون الجسم مشتملا على ما لا يتناهى
من الاجزاء لو لم يستلزم ان يكون حجمه غير متناه فالتزموا تداخل الاجزاء ثم ان اصحاب النظام الزموا اصحاب تناهي الاجزاء تجزئة الجزء القريب من قطب الرحى عند حركة البعيد جزءا واحدا
لكون القريب اقطع من البعيد فالتزموا ان البطيء يسكن في ازمنة حركة السريع ولا يكون ذلك الا بتفكك اجزاء الرحى عند حركتها فاستمر التشنيع بين الطائفتين بالطفرة والتفكيك وذكر
في الشفاء هذه الحكاية بوجه آخر وهو انه لما حاول الفريقان المناظرة قال الفريق الاول اي اصحاب الجزء لو كانت الاجسام مركبة من اجزاء غير متناهية لما بلغت حركة الى الغاية والتالي
باطل بيان الملازمة ان الاجزاء لو كانت غير متناهية لكانت فيها اقسام وانصاف في اقسام الى غير النهاية والحركة انما تبلغ غاية المسافة اذا بلغت الى نصفها وانما بلغت اليه اذا بلغت
الى نصف نصفها لكن الانصاف غير متناهية والانصاف الغير المتناهية لا تقطع الا بحركات غير متناهية فلما اوردها والحوا بغاية التدقيقات اخذ والمعتزليون لذلك مثلين فمن حاك حكى اني
رايت شخصين يتحركان احدهما سريع الحركة جدا والآخر بطيء الحركة في الغاية ولم يلحق السريع البطيء اصلا ومن قائل اني لاخلت من بعض مطارح النظر ذرة ليس عليها بنملة ولا يفرغ من
قطعها الا انها مركبة مما لا يتناهى والمثل الاول للقدماء والثاني للمتاخرين وعلى هذا طال التشنيع بينهما وشاع ولذلك فالتجأوا الى القول بالطفرة وهي ان يتحرك جسم من المسافة ويحصل في حد آخر
من المسافة من غير محاذاة الوسط ومحاذاته فآخر والاولون لذلك شنعوا بان الدائرة العظيمة من الرحى والصغيرة القريبة من المركز اذا تحركتا فلو كانت حركتاهما متساويتين كانت المسافتان
مسافة واحدة وهو محال ايضا ان يسكن الصغير في اوساط ضرورة ان الرحى متصل يلتزم بعضه ببعض فتبين ان الصغيرة تتحرك وتقل طفراتها والعظيم تتحرك وتكثر طفراتها عددا او مقدارا
حتى يحصل في بعد اكثر من بعد الصغيرة فلما انتهوا الى هذا المقام تصدى الآخرون للالتزام وكانوا يشنعون القول بالطفرة فاضطروا الى تسكين الصغيرة من السكون حتى ابان الرحى
يتفكك اجزاؤها عند الحركة فوقع احدهما في شناعة الطفرة والآخر في شناعة التفكيك **خاتمة** احتج من قال باللاتناهي في الاجسام والابعاد بوجوه **منها** ان الاجسام لو كانت متناهية
لكان الخارج عنها باسرها ان تميز فيه جانب من جانب او لا تميز فان كان الاول لم يكن عدما محضا لان النفي المحض لا خصوصية ولا تحقق فكيف يحصل الامتياز بل لا بد ان يكون امرا وجوديا
ولا شك في انه يكون مشارا اليه فيكون مقدارا او جسما فالخارج عن كل الاجسام هذا خلف وان كان الثاني فهو خلاف ما يحكم به العقل بداهة لانه جازم بان الطرف الذي يلي القطب الشمالي شمالا غير
الذي يلي القطب الجنوبي وانكاره مكابرة **والجواب** عنه ان المتكلمين سلموا احيازا غير متناهية خارج العالم وزعموا انها امور تقديرية غير موجودة **وفيه** ضعف لان المقدر هو الذي لا وجود له الا
٢١١ في الذهن والذي لا وجود له الا في الذهن ان لم يكن ذلك مطابقا للخارج كان ذلك فرضا كاذبا وان كان مطابقا لزم منه وجود الاحياز في نفس الامر فيعود الالزام **واما الحكماء** فاجابوا
بان خارج العالم لا تميز فيه جانب من جانب وان الحاكم بهذا التميز هو الوهم لا العقل وحكم الوهم غير مقبول كذا في المحصل **ومنها** ان ما وراء العالم متقدر فان ما يوازي ربع العالم
اقل مما يوازي نصفه مثلا وكل متقدر فهو موجود **وجوابه** على ما في المواقف ان هذا التقدر وهم باطل غير مطابق لنفس الامر **ومنها** انا لو فرضنا واقفا على طرف العالم فان امكنه مد يده
في ما وراءه فثم فضاء موجود لاستحالة مد اليد في العدم الصرف فيكون متقدرا ايضا لان ما يسعه اصبع اقل مما يسعه اليد وان لم يمكنه مد اليد فثم جسم مانع لليد وعلى التقديرين فثم بعد مادي
وجوابه على ما في حكمة العين وغيره انا نختار الشق الثاني ونقول ليس امتناع مد اليد هناك لوجود جسم مانع بل لعدم فضاء وهو شرطه **اقول** فيه ضعف ظاهر فان منع الفضاء
هناك يكاد ان يكون مكابرة والادلة التي اقاموا عليه في كتبهم كلها لا تخلو عن شيء **ومنها** ان الجسم ماهية كلية فيمكن لها افراد غير متناهية عقلا فاذا وجدت تلك الافراد كانت
الابعاد غير متناهية **واجاب** عنه في حكمة العين وغيره بانا لا نسلم ان ماهية الجسم كلية تقتضي امكان وجود الاجسام الغير المتناهية على انا نقول المدعى عدم وجود اجسام غير متناهية
فامكان وجودها بغير نهاية لا ينافي ما ادعيناه **وخدش** العلامة قطب المحققين في حواشي حكمة العين بان الحكيم مدعي لامتناعها والامكان ينافيه انتهى **وفيه** ما فيه فان الحكيم انما يدعي
امتناعها بالغير فالامكان الذاتي لا ينافيه **وقال** الفاضل الشيرازي في حواشيه اقول لنا ان نستند للمنع المذكور في المتن بثلاثة اسانيد اخرى احدها انه وان كان كليا لا يمنع
نفس تصوره من فرض شركته بين كثيرين لكن يجوز ان يمنع ذاته من وقوعه في الخارج اصلا كالكليات الفرضية وثانيها يجوز ان يمنع نفسه من وقوعه في افراد كثيرة مطلقا وثالثها انه يجوز
ان يمنع ذاته من وقوعها في ضمن افراد غير متناهية مطلقا لكن الاول مندفع بالتخصيص الذي ذكره السيد في حواشيه حيث قال اي ممكنة والا لم يتم المقصود ويبقى الآخران
ولم يتوجه في المتن والشرح اليهما لعدم مطابقتهما الواقع فيصير كلاما جدليا انتهى **هذا ولما** انجر الكلام الى هذا المقام ختمته بختم الاختتام حامدا لله العزيز العلام ومصليا على
سيد الانام وآله الكرام وكان ذلك يوم الخميس الرابع والعشرين من الربيع الآخر من شهور سنة ثمان وثمانين بعد الالف والمائتين من هجرة سيد الثقلين عليه وعلى آله
صلاة رب المشرقين حين اقامتي بالوطن حفظه الله عن شرور الزمن والمرجو من الناظرين في هذه الرسالة والمستفيدين من هذه العجالة
ان يدعوا لي بالخير في الدنيا والعقبى والنجاة من كل ضير في الآخرة والاولى عسى الله ان يرحمني بدعائهم المستجاب لانه خير من اعان وخير من اجاب

الصفحة الأخيرة من النسخة (ع)

النص المحقق

الكلام المتين في تحرير البراهين

من تصانيف حبرِ العلوم العقليّة، بحر العلوم النقليّة، سياح براري الذكاوة، سبّاح بحار الفطانة، مرجع الفضلاء، معتمَد العلماء، مولانا الحافظ الحاج المولوي أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي رحمه الله القوي، ابن البحر المعظَّم، والحبر المطمطم، مولانا الحاج الحافظ محمد عبد الحليم أدخله الله جنّة النعيم.



[٣] بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

لك الحمدُ يا مَن هُو البرهانُ على كلِّ شيءٍ ولا برهانَ عليه، ولك الشكرُ يا مَن مِنه يبْتدئُ كلُّ شيءٍ ويرجعُ إليه، أشهدُ أنّك لا إلهَ إلّا أنت الذي معلوماتُه غيرُ متناهيةٍ، ومقدوراتُه غيرُ واقفةٍ لها حدٌّ تقفُ لديه، وأُصلّي وأُسلِّم على حبيبِك محمَّدٍ المُصطفى أحمدَ المجتبى الذي بَعَثتَه إلينا ليُعلِمَ كلًّا منّا ما له وما عليه؛ وعلى آلِه وصحبِه الذين بَرْهَنُوا على المقدِّمات، وقَوَّموا بأنواعِ التقويماتِ؛ وكلُّهم يرجعُ إليه.

وَبعدُ،

فيقولُ الغارقُ في بحرِ الخطيئاتِ المكنَّى بأبي الحسناتِ محمَّدٍ، المدعوُّ بعبدِ الحيِّ اللكنويِّ الأنصاريِّ الأيّوبيِّ، تجاوز الله عن ذنبه الجليِّ والخفيِّ وحفظه عن موجبات الغَيِّ، ابنِ المشتهرِ في المشارقِ والمغاربِ؛ ذي الفَضْلِ والمواهبِ، مولانا الحاجِّ محمَّد عبد الحليم، جَعَله الله من ورثةِ جنّةِ النعيمِ:

هذه تحفةٌ شريفةٌ للطالبين، وهديّةٌ لطيفةٌ إلى الماهرِين، مسمّاةٌ بـ«الكلام المتين في تحرير البراهين» وملقَّبةٌ بـ«أمّ البراهين» مُشتملةٌ على براهينِ إبطالِ اللاتناهي، والقولُ به قولٌ واهي، التي أوردوها في كتبِهم متفرقةً، وأورجوها[1]

(١) أورجوها: لعلَّ المعنى خلطوها، من أرج الحقَّ بالباطل؛ أي: خلطه. انظر: تاج العروس (باب الجيم، فصل الهمزة مع الراء).

في زُبُرِهم مُتشتِّتةً، جَمَعتُها في هذه الرسالةِ جمعًا لطيفًا، وكَشَفتُ القِناعَ عن وجهِها كشفًا حثيثًا، أوردتُ فيها ما لها وما عليها، وأورجتُ فيها ما ينفعُها وما يضرُّها؛ مُوردًا فيها ما استَفدتُه من كتبِ الفضلاءِ الحديثةِ والقديمةِ، ضامًّا إليه ما تحدَّثت به قريحتي الجريحةُ، مرتَّبًا على مقاصدَ هي للمهمّات مراصدُ، مفصَّلًا على فصولٍ هي للمآربِ أصولٌ، وسيقولُ الناظرُ فيها بملءِ فِيهِ: هذه كنزٌ بل سحرٌ؛ لا بل بحرٌ زاخرٌ، وقد قيل: كَمْ تركَ الأوّل للآخرِ! ولقد كنتُ في هذه الأيّامِ مشتَغلًا بتأليفِ المعارفِ بما في حواشي شرحِ المواقفِ؛ عديمَ الفُرصةِ للدُّخولِ في هذه المواقفِ، غيرَ أنّه أصرَّ على هذا الجمعِ بعضُ أصحابي وخُلَّصُ أحبابي إصرارًا بليغًا، ولم يترك لي عذرًا أعتذرُ به ولو عذرًا خفيفًا، فأوقفتُ عِنانَ القَلمِ عن تأليفِ المعارفِ، ووجَّهت ركابَ النظرِ إلى هذه المواقفِ، والله المسئولُ أن يسلُكَ بي طريقَ السدادِ، وينجيَني من مكائدِ أهلِ الجدلِ والعِنادِ، ولمّا اختتمتُه؛ وبتوفيقِ الله تعالى أتممتُه خَدَمتُ به حضرةَ مَن تخلَّق بأخلاقِ الكمالِ، وتحلّى بحُليِّ الإقبالِ، فضائلُه لا تُعدُّ، وشمائلُه لا تنتهي إلى أمدٍ، ذو المناقبِ العليّةِ والمناصبِ البهيّةِ، آصف السلطنةِ الآصفيّةِ، وزيرُ الرياسةِ النظاميّةِ، النواب مختار الملك عليخان سالارجنك بهادر[1]،

---

(١) هو تراب علي بن محمد علي بن بديع الزمان بن محمد صفدر بن شمس الدين بن محمد تقي بن محمد باقر الأويسي البيجابوري الحيدر آبادي، نواب سالارجنك شجاع الدولة مختار الملك، كان من مشاهير رجال الهند، لم يكن في زمانه مثله في الدهاء والتدبير والسياسة، وُلد عام ١٢٤٦هـ، ونشأ في مهد عمه سراج الملك، واكتسب الفضائل العلمية، ولما توفي عمُّه سنة تسع وستين، ولي الوزارة الجليلة بحيدر آباد في أيام ناصر الدولة وله نحو خمس وعشرين سنة، ولما مات أفضل الدولة سنة خمس وثمانين وتولى المملكة ولده محبوب علي خان وكان صغير السن، أخذ بيده عنان السلطنة، توفي في حيدر آباد في ربيع الأول سنة ١٣٠٠هـ. انظر: نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر (٧: ٩٨٢).

لازالت مِنَنُه على أربابِ الفضائلِ والكمالِ، ونعمُه سائلةً إلى أصحابِ العزِّ والجلالِ.

وها أنا أشرع في المقصود، والله وليُّ المنّة والجود.



اعلم أنّ الشيءَ كمًّا[1] كان أو متكمّمًا[2]، مقدارًا[3] كان أو جسمًا[4]،

---

(١) الكمُّ: أحدُ المقولات العشر، وهو العرض الذي يقتضي الانقسام لذاته، فهو كمٌّ بالذات، وهو إمّا متّصلٌ أو منفصل؛ لأنّ أجزاءه إمّا أن تشتركَ في حدود يكون كلٌّ منها نهايةَ جزءٍ وبداية آخر، وهو المتصلُ، أو لا وهو المنفصلُ. والمتصل إمّا قارُّ الذات مجتمعُ الأجزاء في الوجود وهو المقدارُ المنقسم إلى الطول والعرض والارتفاع، وهو الجسمُ التعليمي، أو غيرُ قارِّ الذات، وهو الزمان، والمنفصل هو العدد فقط، كالعشرين والثلاثين.
انظر: التعريفات (ص١٨٧) للسيد الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ= ١٩٨٣م. والحاشية الثانية على الجواهر المنتظمات في عقود المقولات (ص٣١- ٣٧) للشيخ محمد حسنين مخلوف، الطبعة الثالثة، ١٣٩١هـ= ١٩٧١م.

(٢) وهو الكمُّ بالعرض، وهو إمّا جسمٌ أو كيفٌ أو غير ذلك، وهو على أربعة أقسام: الأول: ما هو محلُّ الكمِّ بالذات، والثاني: ما هو حالٌّ في كمٍّ بالذات، والثالث: ما هو حالٌّ في محلِّ الكمّ، والرابع ما هو متعلّق بما يعرضُ له الكمُّ بالذات تعلُّقًا وراء هذه التعلقات مصحّحًا لإجراء أوصافِه عليه.
انظر: شرح المواقف (٥: ٦٨) للسيد الشريف الجرجاني، المكتبة الأزهرية للتراث، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ= ٢٠١١م. وكشاف اصطلاحات العلوم والفنون (٢: ١٣٨٢) للتهانوي، تحقيق: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م. وسفينة الراغب (ص٥١١) لراغب باشا، دار الطباعة الأميرية، ١٨٣٩هـ.

(٣) المقدار: هو الاتصالُ العَرَضيُّ، وهو غيرُ الصورة الجسمية والنوعيةِ، فإنّ المقدارَ إمّا امتدادٌ واحد، وهو الخط، أو اثنان، وهو السطح، أو ثلاثة، وهو الجسم التعليمي: فالمقدارُ لغةً: هو الكميّةُ، واصطلاحًا: هو الكميةُ المتصلةُ التي تتناول الجسمَ والخط والسطح والثخن بالاشتراك، فالمقدارُ والهوية والشكل والجسم التعليمي كلُّها أعراضٌ بمعنى واحد في اصطلاح الحكماء. انظر: التعريفات (ص٢٢٦).

(٤) الجسم: قال أهل السنة: هو متحيّز قابلٌ للقسمة، فعلى هذا يكونُ المركبُ من جوهرَين فردَين جسمًا عندهم، والمتقدمون: جوهرٌ قابلٌ للأبعادِ الثلاثةِ. =

ماديًا[1] كان أو مجرَّدًا[2]؛ إن كان له حدٌّ ينتهي إليه، وانتهاءٌ يقف لديه يُسمَّى مُتناهيًا، وإن لم يكن له حدٌّ يُسمَّى غيرَ متناهٍ، ثم اللاتناهي ينقسمُ إلى قسمَين:

أحدهما: **اللاتناهي الفعليُّ**، وهو أن يتَّصفَ الشيءُ بالفِعْلِ بعدمِ النهايةِ ولا يُوجد له حدٌّ في نفسِ الأمرِ.

وثانيهما: **اللاتناهي اللايقفيُّ** وهو [٤] أن يكونَ الشيءُ وإن كان له حدٌّ بالفعلِ؛ لكن لا يقفُ عنده بحيثُ لا يتجاوزُ عنه؛ بل كلَّما تجاوز العقلُ عنه زاد، وبهذا القِسمِ يقالُ للأعدادِ ومعلوماتِ الله تعالى ومقدوراتِه: أنّها غيرُ مُتناهيةٍ، فإنّها ليس لها حدٌّ لا تتجاوزُ عنه، مع أنّ الموجودَ بالفِعْلِ منها ليس إلّا القدرَ المتناهيَ، وقد نصُّوا على أنّ اللاتناهيَ بهذا المعنى ليس باطلًا؛ بل هو من الموجوداتِ النفسِ الأمريّةِ، وإنّما الباطلُ المستحيلُ اللاتناهي بالمعنى الأوَّلِ، فلا يمكنُ أن يُوجدَ شيءٌ لا يكونُ له حدٌّ بالفعلِ. **واستدلُّوا** عليه ببراهينَ بعضُها تُخصُّ بالكميّات، وبعضُها تُخصُّ بالمتكمِّماتِ، وبعضُها تُخصُّ بالمجرَّداتِ، وبعضُها تُخصُّ بسلسلةِ العلَلِ والمعلولاتِ، وبعضُها تُخص بالمعقُولاتِ، وبعضُها تعُمُّ الكلَّ.

= انظر: التعريفات (ص٧٦). وعقد الفرائد على شرح العقائد (ص٩٨) للشيخ محمد علي، مكتبة البشرى، ١٤٣٥هـ= ٢٠١٤م.

(١) المادة: عند الحكماء هي المحلُّ، وتُسمَّى بالهيولى أيضًا. انظر: كشاف اصطلاحات العلوم والفنون (٢: ١٤٢١). جامع العلوم في اصطلاحات الفنون المعروف بدستور العلماء (٣:١٣٨) للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، تعريب: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ= ٢٠٠٠م.

(٢) المجرَّد: ما لا يكونُ محلًا لجوهرٍ، ولا حالًا في جوهرٍ آخرَ، ولا مركبًا منهما. انظر: التعريفات (ص٢٠٢).

المقصد الأول
في «برهان التطبيق» وهو يعم الكل
سمي به لكونه محتاجًا إلى التطبيق

وفيه فصولٌ:

الفصل الأول
في تقريره المشهور وما يرد عليه وما يجاب عنه

اعلم أنّهم قرَّرُوه بأنّه لو وُجِدت الأمورُ الغيرُ المتناهيةِ في حاقِّ الواقعِ؛ فلنفرض سلسلةً مُبتدأةً من مبدأ معيَّنٍ؛ كـ (أ) مثلًا وهو في المرتبةِ الأُولى، ثم بعده (ب)، ثم بعده (ج)، ثم بعده (د)، وهكذا إلى غيرِ النهايةِ، ثم نفرضِ السلسلةَ الأخرى في السلسلةِ الأُولى مبدؤها (ب) الذي هو ثانٍ للأُولى، وبعده (ج)، وبعده (د) وهكذا إلى غيرِ النهايةِ، ثم نطبِّق كلَّ واحدٍ من آحادِ السلسلةِ التي هي جزءٌ للأُولى لكلِّ واحدٍ من آحادِ الأُولى من المبدأ إلى ما لا يتناهى، فإمّا أن تذهبَ السلسلتان إلى غيرِ النهايةِ أو تنتهي الثانيةُ، فإن كان الأوَّلُ يلزمُ التساوي بين الكلِّ والجزءِ وهو باطلٌ، وإن كان الثاني يلزمُ تناهِي السلسلةِ الثانيةِ فيلزمُ تناهي الأُولى أيضًا؛ لأنّ الزائدَ على المتناهي بالقدرِ المُتناهي متناهٍ بالضرورةِ وذلك ما أردنا.

ويُردُّ عليه بوجوهٍ:

منها: يجوزُ أن يكونَ فرضُ السلسلةِ الأُولى أو الثانيةِ أو التطبيقِ بينهما من المُحالاتِ؛ وحينَئذٍ يمكنُ لمختارٍ أن يختارَ الشقَّ الأوَّلَ من الشقَّين الحاصلَين بعد التطبيق، ويقولَ: لزومُ التساوي بين الكُلِّ والجزءِ إنَّما كان بسببِ فرضِ المُحالِ؛ والمحالُ يستلزِمُ المحالَ، وأن يختارَ الشقَّ الثانيَ ويقولَ: ثُبوتُ التناهي إنَّما كان على تقديرِ فرضِ المُحالِ، ولم يلزم منه ثبوتُه في عالمِ الواقعِ، والمطلوبُ هذا لا ذاك فلا يتمُّ التقريبُ.

وجوابُه: أنّ كونَ فرضِ السلسلتَين والتطبيقِ ممكنًا أمرٌ بديهيٌّ لا مجالَ لتجويزِ استحالتِه؛ كيف لا ولمّا وُجدت الأمورُ الغيرُ المُتناهيةِ في عالمِ الواقعِ مجتمعةً مترتِّبةً وُجِدت السلستان بلا ريبٍ، ولو لم يفرضه فارضٌ ولم يعتبره معتبرٌ، وفرضُه وكذا التطبيقُ إنَّما هو لإظهارِ المطلوبِ، وإن أردتَ زيادةَ التوضيحِ فاستَمعْ:

إنّ عُروضَ العددِ للموجوداتِ من الأوَّلياتِ[1]؛ فإنّه كُلَّما وُجِد شيءٌ في عالمِ الواقعِ عرَضَ له عددٌ ما قطعًا، وكذا النسبةُ بين المعدوداتِ من حيثُ عروضُ الأعدادِ لها من الزيادةِ أو المساواةِ أو النقصانِ، أيضًا من الأوَّلياتِ،

---

(١) الأوليات: وهي الأمورُ التي يدركُها العقلُ بمجرَّد تصوُّر الطرفَين؛ كقولك: الواحدُ نصفُ الاثنين، والكلُّ أعظمُ من الجزءِ، والممكنُ يحتاجُ في وجودِه إلى مرجِّحٍ، فإنّ العقلَ إذا تصوَّر طرفَي القضيةِ، سواءٌ كان تصوُّرُهما ضروريًّا كما في القضيةِ الأولى، أو نظريًّا كما في الثانيةِ جَزَم بالنسبةِ بمجرَّد الالتفاتِ إليها ولا يحتاجُ إلى واسطةٍ. انظر: الكليات (ص٩٨٠، ٩٨١) لأبي البقاء الكفوي، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت. وحاشية البيجوري على متن السلم (ص٨٩، ٩٠) مطبعة بولاق ١٢٩٧هـ.

وفرضُ السلسلةِ والتطبيقِ بينهما لا يزيدُ على اعتبارِ هذا العُروضِ والتوجُّهِ إليه؛ فلا يكونُ محالًا؛ لأنّ اعتبارَ الممكنِ وفرضَه لا يكونُ محالًا.

ومنها: أنّه ماذا أُريد من التطبيقِ بين السلسلتَين؟

إن أُريد به التطبيقُ الخارجيُّ أو الوهميُّ بإيقاعِ المحاذاتِ بين متجانسَين من الكمِّيّاتِ بالذاتِ أو بالعرضِ بحيثُ إذا أُخِذ من أحدِهما بعضٌ معيَّنٌ تحليليٌّ أو تأليفيٌّ؛ واقعٌ في امتدادِ الاتِّصالِ كان بحذائِه بعضٌ معيَّنٌ يماثِلُه من الآخرِ؛ كما اختاره العلّامةُ الجونفوريُّ[١] في الشمسِ البازغةِ[٢] ورُدَّ عليه أنّه لا يُتصوَّر إلّا في الزمانِ الغيرِ المتناهي، والخلفُ إنّما يظهرُ بلزومِ انقطاعِ الجملتَين إذا تأتَّى التطبيقُ بينهما في آنٍ[٣] أو زمانٍ مُتَناهٍ، وإذْ ليس فليس، على أنّه لا يُتصوَّر إلّا بتحريكِ السلسلةِ الغيرِ المتناهيةِ بكلِّها، وتحريكُ الغيرِ

---

(١) محمودُ بنُ محمَّدٍ الفاروقيُّ الجونفوريُّ، من أهلِ جونفورَ بالهندِ، شرقي دلهي، له الشمسُ البازغةُ، والفرائدُ شَرَح به الفوائدَ الغياثيةَ للعضدِ الإيجي في المعاني والبيانِ والبديعِ، والدوحةُ الميادةُ. توفي سنة ١٠٦٢هـ. انظر: الأعلام (٧: ١٨٤). وهدية العارفين (٢: ٤١٥).

(٢) انظر: الشمس البازغة مطبوعة بحواشي حمد الله السنديلي ومولوي محمد يوسف (ص ٥٦) تأليف الشيخ: محمد هداية الله الرامفوري الجونفوري، المطبع العلوي، لكهنو، ١٢٧٩هـ.

(٣) الآن: عند الحكماء هو نهايةُ الماضي وبدايةُ المستقبلِ، به ينفصلُ أحدُهما عن الآخرِ، فهو فاصلٌ بينهما بهذا الاعتبارِ وواصلٌ باعتبارِ أنّه حدٌّ مشتركٌ بين الماضي والمستقبلِ، به يتصلُ أحدُهما بالآخرِ. فنسبةُ الآنِ إلى الزمانِ كنسبةِ النقطةِ إلى الخطِّ الغيرِ المتناهي من الجانبَين. فكما أنّه لا نقطةَ فيه عندهم إلّا بالفرضِ، فكذلك لا آن في الزمانِ إلّا بالفرضِ، فالآن قد يُطلق على طرفِ الزمانِ وقد يُطلق على الزمانِ القليلِ. انظر: كشاف اصطلاحات العلوم والفنون (١: ٧٤، ٧٥).

المتناهي باطلٌ، **قال** رئيسُ الصناعةِ[1] في الشفاءِ: لا يجوزُ أن يكونَ جرمٌ لا نهايةَ متحرِّكًا، وذلك الحركةُ لا تُعقل إلّا على وجهَين: حركةٌ يكونُ فيها استبدالُ مكانٍ، وحركةٌ لا يكونُ فيها استبدالُ مكانٍ، فأمّا الحركةُ التي فيها استبدالُ مكانٍ فذلك ممّا يستحيلُ على الجرمِ الغيرِ المتناهي، أمّا على غيرِ المُتناهي في جميعِ الجهاتِ فلأنّه لا يخلو عنه مكانٌ حتّى يستبدلَه، وإن كان غيرَ متناهٍ في جهةٍ دون جهةٍ فربَّما أمكنَ أن يُتصوَّر له فراغٌ، لكنّه إذا انتَقل إليه لم يخلُ: إمّا أن يُخلى من الجهةِ المقابلةِ لها أو لا يُخلى، فإن لم يخلُ فما انتَقل، وإن انتَقل فالجهةُ الغيرُ المتناهيةِ متناهيةٌ[2]. انتهى كلامُه.

وإن أُريد به أن يجعلَ العقلُ كلَّ واحدٍ واحدٍ من آحادِ إحدى الجملتَين [٥] بإزاءِ واحدٍ واحدٍ من آحادِ الأُخرى كما يميلُ إليه بعضُ عباراتِ المحقِّقِ الدوّانيِّ[3] ....

(١) أي: الشيخُ الرئيسُ ابنُ سينا، وهو الحسينُ بنُ عبدِ الله بنِ سينا، أبو عليٍّ، الشيخُ الرئيسُ، وُلد سنة ٣٧٠هـ في إحدى قرى بخارى، ونَشَأ وتعلَّم بها، وطاف البلادَ وناظر العلماءَ، واتَّسعت شهرتُه، وتقلَّد الوزارةَ في همذانَ، وثار عليه عسكرُها ونَهَبوا بيتَه، فتوارى. ثم صار إلى أصفهانَ، وصنَّف بها أكثرَ كتبِه، وعاد في أواخرِ أيامِه إلى همذانَ، فمَرِض في الطريقِ، ومات بها سنة ٤٢٨هـ، له القانونُ في الطب، والشفاء في الحكمة، وأسرار الحكمة المشرقية، والنجاة، وغير ذلك نحو مائة كتاب. انظر: وفيات الأعيان (٢: ١٥٧- ١٦٠) لابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت. والأعلام (٢: ٢٤٢).

(٢) الشفاء، الطبيعيات، السماع الطبيعي (ص٢١٢، ٢١٣) للشيخ الرئيس ابن سينا، تصدير ومراجعة: الدكتور إبراهيم مدكور، تحقيق، سعيد زايد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٣م.

(٣) جلالُ الدينِ محمَّدُ بنُ أسعدَ الدوانيُّ الكازرونيُّ الشافعيُّ الصديقيُّ، أَخذ العلمَ عن المحيويِّ، والبقّالِ، وفاق في جميعِ العلومِ لاسيَّما العقليةُ، وارتَحل إليه أهلُ الرومِ وخراسانَ =

في شرحِ العقائدِ العضُديةِ(١)، وَرَد عليه أنّ الذهنَ لا يقدرُ على التطبيقِ تفصيلًا، والتطبيق الإجماليُّ لا يكفي لفقدان التعدد، وأجاب عنه العلّامةُ الجونفوريُّ بعدما اختار الشقَّ الأوّلَ بأنّه: لا خفاءَ في أنّ العقلَ يحكمُ حكمًا كليًّا بإمكانِ التطبيقِ في زمانٍ متناهٍ بين كلِّ متجانسَين مشخَّصَين من المقاديرِ والأعدادِ المساويةِ المتَّسقةِ المجتمعةِ الوجودِ في الخارجِ من حيثُ هما كذلك وإن كانا غيرَ متناهيَين بتطبيقِ المبدأ؛ بحيثُ ينطبقُ الامتدادُ على الامتدادِ، فإن امتَنع ذلك لأمرٍ خارجٍ لم يقدح، ويكفي في هذا الحكمِ مُلاحظةُ العقلِ إجمالًا جزئياتِ مفهومِ غيرِ المتناهي من المَقاديرِ والأعدادِ المذكورةِ باعتبارِ فَرْضِ صِدْقِه عليها وإن لم يجُزِ ارتسامُها في العقلِ لكونِها ماديَّةً؛ ولا في القوى الجِسمانيَّةِ المتناهيةِ المقاديرِ لكونِها غيرَ متناهيةٍ(٢). انتهى.

وفيه نظر:

أما أوّلًا: فلأنّ التطبيقَ في الخارجِ بالمعنى الذي اختاره لا يخلو إمّا أن يكونَ بنُموِّ الناقصِ في جانبٍ، وإمّا أن يكونَ بذبولِ الزائدِ في جانبِ المبدأ،

= وما وراء النهر، عُرف بفصاحتِه وبلاغتِه وصلاحِه وتواضعِه، وَلِي قضاءَ فارسَ، من مؤلفاته: شرح التجريد، وشرح التهذيب، وحاشية على العضد. انظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٧: ١٣٣) للسخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت. شذرات الذهب (١٠: ٢٢١) لابن العماد، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ= ١٩٨٦م. والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢: ١٢٩) للشوكاني، دار المعرفة، بيروت.

(١) انظر: شرح جلال الدين الدواني على العقائد العضدية مع حواشي الكلنبوي (١: ١١٨-١٢٢).

(٢) الشمس البازغة شرح الحكمة البالغة (ص٥٦).

وإمّا أن يكونَ بتَخلخُلِ الناقصِ في جانبِ المبدأ، وإمّا أن يكونَ بتكاثُفِ الزائدِ، وإمّا أن يكونَ بجذبِ الناقصِ من طرفِ عدمِ التناهي حتى يُخلِّي مكانَه، وإمّا أن يكونَ بدفعِ الزائدِ إلى طرفِ عدمِ النهايةِ بسببِ خلوِّ مكانِه؛ والكلُّ باطلٌ؛ فإنّه على الصورِ الأربعِ الأُوَلِ لا يكونُ ضيرٌ في مساواةِ الجملتَين، وعلى الأخيرَين يلزمُ التناهي؛ لأنّ غيرَ المتناهي لا يُخلِّي مكانَه، فإذن حكمُ العقلِ بإيقاعِ التطبيقِ الكذائيِّ في الخارجِ لا يفيدُ شيئًا، **فإن قلتَ** أخذًا من كلامِ الفاضلِ القراباغيِّ[1] في حواشي شرحِ العقائدِ الجلاليِّ: أنّا نفرضُ المحاذاةَ في الخارجِ بين الجملتَين بالجذبِ والدفعِ[2]، **قلتُ**: هذا فرضٌ محالٌ؛ لأنّه لا يمكنُ الجذبُ والدفعُ في غيرِ المتناهي، **لا يُقال**: استحالتُه إنّما هي بسببٍ خارجٍ وهو عدمُ التناهي، والمتجانسان المَرتبتان الموجودان في الخارجِ بما هما كذلك لا ينقبضان عن التطبيقِ الجذبيِّ والدفعيِّ؛ **لأنّا نقولُ**: الكلامُ إنّما هو في تطبيقِ الغيرِ المتناهيَين من حيثُ هما كذلك لا تطبيق مطلقِ المتجانسَين.

وأمّا ثانيًا فلأنّ ما ذَكَره بقوله: «فإن امتَنع ذلك لأمرٍ خارجٍ لم يقدح» غيرُ صحيحٍ؛ فإنّ الكلامَ ههنا إنّما هو في تطبيقِ الغيرِ المتناهي من حيثُ إنّه غيرُ متناهٍ لا في تطبيقِ المتجانسَين، فجعلُ اللاتناهي خارجًا وقطعُ النظرِ عنه قادحٌ في المقصودِ، **وأمّا ثالثًا** فلأنّ قوله: ويكفي ...إلخ. غيرُ كافٍ؛ لأنّ الملاحظةَ الإجماليّةَ لو كفَتْ لجرى البرهانُ في الأشياءِ الغيرِ المرتَّبةِ أيضًا وهو خلافُ

---

(١) هو يوسفُ بنُ محمَّد خان القرباغي، من علماءِ الكلامِ، من أهلِ قرباغَ، من مؤلفاته حاشية على شرح العقائد العضدية، ورسالة في إثبات الواجب، توفي بعد ١٠٣٠هـ. انظر: الأعلام (٨: ٢٥٢).

(٢) انظر: حل المعاقد في شرح عقائد الجلالي (ص١٠٤، ١٠٥) للشيخ عبد الحليم اللكنوي، المطبع اليوسفي، لكنو.

مقصودِهم؛ فإنّهم اشتَرطوا لجريانِه شروطًا منها الترتُّب، وقالوا: لا يجري في غيرِ المرتبةِ كما سيجيءُ تحقيقُه، **قال المحقِّقُ الدوّانيُّ** في رسالتِه المسمّاة بـ«أُنموذَج العلومِ»:

التطبيقُ إن توقَّفَ على ملاحظةِ كلِّ جزءٍ بإزاءِ جزءٍ آخرَ مفصَّلًا؛ فذلك غيرُ مقدورٍ في صورةِ الترتيبِ أيضًا، وإن كفى الملاحظةُ الإجماليّةُ فهي جاريةٌ في غيرِ المرتَّبةِ أيضًا، والقولُ بأنّ الإجماليّةَ كافيةٌ في المرتَّبةِ بناءً على أنّ فرضَ الانطباقِ بين المبدأين يستلزمُ انقراضَه في جميعِ الأعدادِ بخلافِ الغيرِ المرتَّبةِ، تحكُّمٌ؛ إذ يمكنُ للعقلِ فرضُ الانطباقِ بين الآحادِ ابتداءً من غيرِ استعانةٍ بانطباقِ المبدأ على المبدأ، فلماذا تكفي الملاحظةُ الإجماليّةُ التابعةُ لانطباقِ المبدأ على المبدأ، ولا تكفي الملاحظةُ الإجماليّةُ ابتداءً من غيرِ استعانةٍ به[1]. انتهى.

قال الفاضلُ الشيرازيُّ[2] **في حواشيه على القديمةِ:** الحقُّ أن يُقال: على تقديرِ عدمِ الترتُّبِ لا يتحقَّقُ التطبيقُ؛ لأنّ المرادَ بالتطبيقِ أن يجعلَ العقلُ كلَّ معيَّنٍ من إحدى السلسلتَين بإزاء كلِّ معيَّنٍ من الأخرى؛ حتّى تنتقلَ الزيادةُ إلى الطرفِ الغيرِ المتناهي، وتعيُّنُ الأجزاءِ وامتيازُ بعضِهما عن بعضٍ إنّما يتحقَّقُ في صورةِ ترتُّبِها، والتطبيقُ بهذا المعنى موقوفٌ على أمرَين: امتيازُ الأجزاءِ بعضِها عن بعض، وجعلُ العقلِ كلَّ معيَّنٍ من أحدِهما بإزاءِ معيَّنٍ،

---

(١) انظر: رسالة أنموذج العلوم ضمن ثلاث رسائل للعلامة الدواني (ص٢٩٤) تحقيق: السيد أحمد تويسركاني، ١٤١١هـ.

(٢) هو الشيخ حبيب الله بن عبد الله العلوي الدهلوي شمس الدين، المعروف بميرزاجان، أصله من شيراز، توفي سنة ٩٩٤هـ. انظر: الأعلام (٢: ١٦٧). وهدية العارفين (١: ٢٦٢).

ونحن نسلّمُ أنّ الجعلَ المذكورَ لا يتوقّفُ على الملاحظةِ التفصيليةِ بل تكفي فيه الملاحظةُ الإجماليّةُ، ومن هذه الجهةِ لا فرقَ بين صورةِ الترتُّبِ وعدمِ الترتُّبِ، لكن يتحقّقُ الفرقُ بينهما من جهةٍ أخرى؛ أنّ في صورةِ الترتُّب يتحقّقُ الامتيازُ بين الأجزاءِ فلا حاجةَ إلى تعمُّل العقلِ، بخلافِ صورةِ عدمِ الترتُّبِ؛ فإنّه لمّا لم يكنِ الامتيازُ بين الأجزاءِ في نفسِ الأمرِ فلا بدَّ أن يكونَ الامتيازُ بالعقلِ، ولا شكَّ أنّ الامتيازَ بين الغيرِ المتناهيةِ بحسبِ العقلِ [٦] إنّما يُتصوَّرُ بملاحظةِ العقلِ إيّاها بالتفصيلِ، ومَن اشتَرط الملاحظةَ التفصيليّةَ في التطبيقِ في صورةِ عدمِ الترتُّبِ اشتَرط لأجل تحقُّقِ الامتيازِ المشرُوطِ في تحقُّقِ التطبيق؛ لا لأجلِ أنّ الجَعْلَ المذكورَ يتوقّفُ على الملاحظةِ التفصيليّةِ؛ حتّى يتوجّه أنّه لا يتوقّفُ، ولو توقّف فلا فرقَ، هكذا ينبغي تحقيقُ هذا المقامِ. انتهى ملخَّصًا.

أقول: معنى التطبيقِ الذي ذَكَره ليس إلّا من مخترعاتِ قريحتِه، ولم يُستعمل التطبيقُ في هذا المعنى أصلًا لا اصطلاحًا ولا لغةً، **وأيضًا** إنكارُ الامتيازِ في نفسِ الأمرِ في الغيرِ المرتَّبةِ ممّا لا ينبغي؛ فإنّ كلَّ ما يُوجد في نفسِ الأمرِ ولو مع غيرِه يكونُ ممتازًا عن كلِّ ما عداه بالضرورةِ؛ نعم قد يظهرُ هذا الامتيازُ عند العقلِ وقد لا يظهرُ، ففي صورةِ عدمِ الترتيبِ وإن لم يظهرِ الامتيازُ عند العقلِ، لكن لا شكَّ في أنّ كلَّ واحدٍ من الأشياءِ الغيرِ المرتَّبةِ ممتازٌ عن غيرِه في نفسِ الأمرِ؛ مع قطعِ النظرِ عن فرضِ الفارضِ، وعلى هذا فيمكنُ للعقلِ الملاحظةُ الإجماليّةُ بين آحادِ الجملتَين وتطبيقُ كلٍّ من آحادِ أحدِهما بآحادِ الأخرى؛ كلٌّ معيَّنٍ بمعيَّنٍ بالمعنى المذكورِ؛ فالفرقُ تحكُّمٌ.

وقال السيدُ الهرويُّ[١] في حواشي شرحِ المواقفِ: آحادُ السلسلتَين على تقديرِ الترتيبِ يتعيَّنُ عند العقلِ إجمالًا، فإذا طبَّقناهما تطبيقًا إجماليًّا ينتقلُ الزيادةُ من جانبِ التناهي ولا يبقى في البينِ للاتِّساقِ والانتظامِ، فبالضرورةِ يكونُ في جانبِ اللاتناهي[٢]. انتهى. وردَّه سراجُ المحقِّقين والدي وأستاذي نوَّر الله مرقده، في حلِّ المعاقدِ في شرحِ العقائدِ بقوله: لعمري إنَّ التطبيقَ لو كان في الخارجِ ينفعُ فيه الترتيبُ الخارجيُّ، ولمّا كان التطبيقُ في الذهنِ بمجرَّدِ حكمِه بأنَّ آحادَ إحدى السلسلتَين بإزاءِ آحادِ الأخرى فلا ينفعُ الترتيبُ الخارجيُّ؛ فإنَّ هذا الحكمَ الإجماليَّ يُتصوَّر في الآحادِ الغيرِ المرتَّبةِ أيضًا[٣]. انتهى.

والحقُّ في هذا المقامِ على ما في حلِّ المعاقدِ وغيره أن يُقال: إذا فُرضتِ الجملتان غيرَ متناهيتَين مرتَّبتَين في الخارجِ ففي كلِّ واحدٍ منهما أوَّلٌ وثانٍ وثالثٌ وهكذا إلى عديمِ النهايةِ، فالأوَّلُ من الجملةِ الأُولى بإزاء الأوَّلِ من

---

(١) مير زاهد بن القاضي محمد أسلم الهروي الكابلي: وُلد بالهند ونشأ بها وقرأ على أبيه وغيره من علماء الهند، وكان ذا ذهنٍ ثاقب وفكر صائبٍ، فسبق في التدقيق السابقين وتفرَّد في الحاضرين وانسلك إلى السلطان شاهجهان فجعله محرِّرَ وقائع كابل في سنة ١٠٦٢هـ ولما تولى السلطان عالمكير ارتحل إلى معسكره فولاه احتساب عسكره سنة ١٠٧٧هـ ثم طلب منه صدارة كابل فسلمها له فعاد إلى كابل وزين بها دست الإفادة ومتع الطلبة بالحسنى وزيادة. له: حاشية شرح المواقف وشرح التهذيب للدواني وحاشية التصور والتصديق للقطب الرازي وحاشية شرح الهياكل. انظر: أبجد العلوم (١: ٧٠٢)، والأعلام (٧: ٦٥).

(٢) انظر: حاشية محمد زاهد بن المولوي محمد أسلم الحسيني الهروي على حاشية الجرجاني على الأمور العامة من المواقف (ص١٣٤) المطبع العالي، لكنو، ١٢٩٣هـ. وحل المعاقد في شرح العقائد (ص١٠٥).

(٣) حل المعاقد في شرح العقائد (ص١٠٥).

الجملةِ الثانيةِ وهكذا، فالانطباقُ بين آحادِ الجملتَين متحقِّقٌ في الواقعِ ليس موقوفًا على جَعْلِنا وفرْضِنا؛ سواءٌ عَلِمناه أو لم نعلمْ، والمرادُ من التطبيقِ هو ملاحظةُ هذا الانطباقِ النفسِ الأمريِّ لا غير، ولا شكَّ في كونِ آحادِ إحدى الجملتَين المفروضتَين زائدةً على الأخرى فالمساواةُ باطلةٌ، فإذا طبَّقنا الآحادَ؛ أي: لاحظنا الانطباقَ النفسَ الأمريَّ، انتقلتِ الزيادةُ والنقصانُ إلى جانبِ اللاتناهي بالضرورةِ لانتظامِ الأوساطِ، ونظيرُه ما إذا فَرَضنا جملةً من عشرةٍ وجملةً أخرى من إحدى عشرةَ؛ وفُرِض أنّ أوّلَ الجملةِ الصغرى مقابلُ الثاني الكبرى، فالزيادةُ في بادئ الرأيِ في جانبِ المبدأ وليس كذلك في الحقيقةِ؛ فإنّ في المبدأ يكونُ الأوّلُ محاذيًا للأوّلِ وإن لم تكن بينهما محاذاةٌ مكانيّةٌ، فإذا طبّقنا الآحادَ ولاحظنا انطباقَها النفسَ الأمريَّ فليستِ الزيادةُ في المبدأ ولا في الأوساطِ؛ بل تظهرُ بعد العَشرةِ، وهذا بخلافِ ما إذا كانت الآحادُ غيرَ مترتِّبةٍ فإنّه يمكنُ فيه حصولُ الزيادةِ في الأوساطِ لعدمِ انتظامِها، وسيجيءُ لهذا زيادةُ توضيحٍ إن شاء الله تعالى[١].

ومنها أنّ التطبيقَ فرعُ وجودِ الأجزاءِ مفصَّلًا، وظاهرٌ أنّ وجودَها مفصَّلًا لا يكونُ في الذهنِ؛ لامتناعِ استحضارِ الأمورِ الغيرِ المتناهيةِ مفصَّلًا في الذهنِ ولا في الخارجِ؛ لأنّ في كلِّ زمانٍ اعتُبر التطبيقُ لم يُوجد من السلسلةِ إلّا بعضٌ متناهٍ، **والجوابُ** عنه من وجوه: **أحدها**: أنّ التطبيقَ على ما حقَّقنا معناه سهلٌ؛ فإنّه ليس المرادُ منه التطبيقَ الخارجيَّ أو العقليَّ الإجماليَّ أو التفصيليَّ؛ بل معناه إظهارُ الانطباقِ النفسِ الأمريِّ وهو متحقِّقٌ وإن لم يُوجد في زمانٍ إلّا بعضٌ متناهٍ.

---

(١) حل المعاقد في شرح العقائد (ص١٠٥، ١٠٦).

وثانيها: ما ذَكَره الفاضلُ الشيرازيُّ في حواشي شرحِ حكمةِ العينِ بقوله: يمكنُ أن يُقال: التطبيقُ يمكنُ أن يكونَ باعتبارِ وجودِ كلِّ جزءٍ في زمانِه، والتطبيقُ في كلِّ زمانٍ لا يقتضي وجودَ المنطبقَين بتمامِهما في زمانِ التطبيقِ، بل يكفي في ذلك وقوعُ كلٍّ واحدٍ في زمانٍ، غايةُ الأمرِ أنّ التطبيقَ يكونُ على سبيلِ التعاقُبِ في جميعِ المدّةِ الغيرِ المتناهيةِ، وإن كان اعتبارُه في زمانٍ متناهٍ. انتهى.

وثالثها: ما أقولُ: إنّهم قد صرَّحوا بأنّ الله تعالى يعلمُ جميعَ الأشياءِ الغيرَ المتناهيةِ من حيثُ هي كذلك في كلِّ وقتٍ بانطوائِه في علمِه بذاتِه، وأيضًا صرَّحوا بأنّ تخصُّصَ بعضِ الزمانيّاتِ ببعضِ الأزمنةِ وكونَ بعضِها ماضيةً وبعضِها مستقبلةً وبعضِها حاضرةً إنّما هو بالنسبةِ إلينا، وأمّا بالنسبةِ إلى الله تعالى فكلُّها موجودةٌ معًا في عالمِ الدهرِ حاضرةٌ عنده تعالى، فيمكنُ جريانُ التطبيقِ في الأمورِ الغيرِ المتناهيةِ على تقديرِ وجودِها بالنسبةِ [٧] إليه تعالى وبالنسبةِ إلى علمِه، وإن لم يكن بالنسبةِ إلينا وبالنسبةِ إلى علمِنا، وهذا القدرُ كافٍ في هذا المقامِ.

ومنها ما أورده محقِّقُ الصناعةِ[١] في القبسِ السادسِ من كتابِ القبساتِ بقوله: أمّا السبيلُ التطبيقيُّ فلا ثقةَ بجدواه ولا تعويلَ على برهانيّتِه؛ بل إنّ فيه تدليسًا مغالطيًّا، فاللامتناهياتُ في جهةٍ واحدةٍ ربَّما تطرَّقت إليها المفاوتةُ من الجهةِ الأُخرى التي هي جنبةُ التناهي لا من جنبةِ اللاتناهي؛ كما في سلسلةِ

(١) أي: المير داماد محمد باقر بن المير الحسيني الإستراباذي، من علماء الإمامية، من أهل أصبهان، من مؤلفاته: القبسات، والإيقاظات، والأفق المبين، وغيرها، توفي سنة ١٠٤١هـ ودفن بالنجف. انظر: الأعلام (٦: ٤٧، ٤٨). وهدية العارفين (٢: ٢٧٦، ٢٧٧).

المئاتِ بغيرِ نهايةٍ وسلسلةِ الأُلوفِ لا إلى نهايةٍ، وليس يتصحَّحُ تحرُّكُ اللامتناهي من جهةِ اللانهايةِ وإخراجه بكلّيّته عن درجتِه وحيِّزه ومرتبتِه وعن الدَّرجاتِ التي لآحادِه بالأسرِ، فإذن إذا طُبِّق طرفُ إحدى السلسلتَين الغيرِ المتناهيتَين المختلفتَين بالزيادةِ والنقصانِ في جهةِ التناهي على طرفِ السلسلةِ الأخرى تطبيقًا وهميًّا أو فرضيًّا؛ انتَقلت الزيادةُ من حيِّز الطرفِ ودرجتِه إلى حيِّز الوسطِ ومرتبتِه، ولا يزالُ ينتقلُ إلى الأوساطِ ما دام الفرضُ أو الوهمُ مُعتمِلًا للتطبيقِ، ولا يكادُ ينتهي إلى حدٍّ بعينِه ودرجةٍ بعينِها أبدًا، ولا تبلغُ أقصى الحدودِ، وآخرُ الدرجاتِ عوضٌ، فإذا ما انصَرم عملُ التطبيقِ اتَّقف التفاوتُ بالمفاضلةِ على ذلك الحدِّ وعلى تلك الدرجةِ، واقترَّ القدرُ الزائدُ في مقرِّ تلك المرتبةِ، وبالجملةِ لا مصيرَ للمفاوتةِ إلى جهةِ اللانهايةِ أبدًا؛ بل إنّها أبدًا في جنبةِ التناهي إمّا في حدِّ الطرفِ، وإمّا في شيءٍ من حدودِ الأوساطِ[1]. انتهى.

وفيه ما أورده كلُّ مَن نَظَر فيه أنّ هذا إنّما يتمُّ في صورةِ مُلاحظةِ العقلِ الأمورَ الغيرَ المتناهيةِ تفصيلًا، وتطبيقِ كلٍّ من آحادِ الجملتَين بل واحدٍ من آحادِ الأخرى يقينًا؛ فإنّ العقلَ غيرُ قادرٍ على ذلك فلا محالةَ يقفُ على حدٍّ، وأمّا إذا كان ملاحظةَ الأمورِ الغيرِ المتناهيةِ إجمالًا لا يلزمُ الانتهاءُ إلى حدٍّ أصلًا؛ لأنّ العقلَ له أن يلاحظَ الغيرَ المتناهيةِ كلَّها على سبيلِ الإجمالِ، والملاحظةُ الإجماليّةُ كافيةٌ في ما نحن فيه كما يظهرُ بالتأمُّلِ، **وأيضًا** قد حقَّقنا أنّ التطبيقَ معناه إظهار الانطباقِ النفسِ الأمريِّ والتطابقِ الواقعيِّ، فأين اعتمالُ الوهمِ أو العقلِ حتّى يُقال بانصرامِ التطبيقِ بوقفِ الاعتمالِ؟

---

(١) القبسات (ص٢٣١) لمحمد بن محمد باقر الداماد الحسيني المعروف بميرداماد، باهتمام مهدي محقق، جامعة طهران، ١٣٦٧هـ.

وأقول: الحقُّ عندي أيضًا أنّ هذا البرهانَ فيه مغالطةٌ؛ لكن لا لما ذَكَره صاحبُ القبساتِ؛ فإنّه باردٌ غايةَ البرودةِ؛ بل لأنّ التطبيقَ بالمعنى المحقَّقِ لا يُثبِتُ التناهيَ، فإنّ غايةَ ما يلزمُ منه أنّ بإزاءِ كلِّ أوّلٍ من الجملةِ الكبرى أوّلٌ من الصغرى، ولكلِّ ثانٍ ثانٍ وهكذا، لكن لا يلزمُ منه التناهي؛ فإنّ الجملتَين موجودتان وفي كلّ منها أوّلٌ وثانٍ وثالثٌ إلى غيرِ ذلك، ولكلٍّ منها موضعٌ ليس للأخرى، فكلٌّ منها في موضعِه ومتَّصفٌ بكونِ مثلِه من الأخرى، ولا يلزمُ التناهي إلّا إذا تَرَكَ الثاني مكانَه وانطَبق على الأوّلِ وهكذا، وإذ ليس فليس، نعم لو طُبِّق إحدى السلسلتَين على الأخرى في الخارجِ بالجرِّ للَزِم التناهي في جانبِ اللاتناهي بالضرورةِ، وبالجملةِ إجراءُ هذا البرهانِ في صورةِ التطبيقِ الخارجيِّ صحيحٌ، وأمّا مطلقًا فكلّا، فاحفظ هذا فإنّه فيه وإن كان إفساد الكثيرِ من كلماتِهم؛ لإجرائِهم هذا البرهانَ في كلِّ موضعٍ؛ لكنَّ فيه إصلاحًا أيضًا؛ إذ يندفعُ به النقضُ بالأعدادِ وغيرِه.

ومنها: أنّ بطلانَ كونِ الكُلِّ مساويًا للجزءِ غيرُ ظاهرٍ؛ بل قد يكونُ الجزءُ أعظمَ من الكُلِّ كذَنَبِ الطاووسِ؛ فإنّه أعظمُ من الطاووسِ، فما ظَنُّك بالتساوي؟! **وجوابه**: أنّ هذا قولُ مَن لا يعرفُ الفرقَ بين البديهيّاتِ والنظريّاتِ ويتشكَّكُ في الأوّلياتِ؛ ولا يفهمُ أنّ الطاووسَ اسمٌ لمجموعِ ذنبِه وما عداه، لا لما عداه فقط، والذي له أَوْفَى تأمُّلٍ يعرفُ قطعًا أنّ الكلَّ أعظَمُ من الجزءِ، ولا يمكنُ أن يكونَ جزءٌ مساويًا لكلٍّ؛ فما ظَنُّك بالأعظميّةِ؟! وهذا من البديهيّاتِ الأوليّةِ، **فإن قلتَ**: المدرَكُ بالحسِّ ليس إلّا ذاتُ الكُلِّ والجزءِ، وأمّا وصفُ الأعظميّةِ فغيرُ مدرَكٍ بالحسِّ؛ سلَّمنا أنّه مدركٌ بالحسِّ أيضًا، لكنَّ المدركَ هو أنّ هذا الكلَّ أعظمُ من الجزءِ، فأمّا أنّ كلَّ كلٍّ أعظمُ من الجزءِ فغيرُ مدركٍ

بالحسِّ قطعًا، وإذا كان كذلك لم يكُن الحكمُ بأنّ الكلَّ أعظمُ من الجزءِ من الأوّليّاتِ. **قلتُ**: ليس الشرطُ في الأوّلياتِ أن تُدرَكَ بالحسّ؛ بل هي عبارةٌ عن قضايا يكونُ تصوُّرُ طرفَيها كافيًا في الجزمِ بالحكمِ، وههنا كذلك.

وقد يُنبَّه عليه بوجوهٍ:

أحدها: ما ذَكَره الإمامُ الرازيُّ[1] في المحصَّلِ من أنّه لو لم يكنِ الكلُّ زائدًا على الجزءِ لكان وجودُ الجزءِ وعدمُه بمثابةٍ واحدةٍ، فحينئذٍ يجتمعُ في ذلك الجزءِ الآخرِ كونُه موجودًا ومعدومًا[2]. **وخَدَشه المحقِّقُ الطوسيُّ**[3] في نقدِ المحصَّلِ بأنّ هذا البيانَ مبنيٌّ على كونِ الكلِّ هو الجزءَ مع زيادةٍ، ولا نعني

---

(١) أبو عبد الله محمَّدُ بنُ عمرَ بنِ الحسنِ بنِ الحسينِ التيميُّ البكريُّ، فخرُ الدينِ الرازيُّ، المعروفُ بابنِ الخطيبِ، الإمامُ المفسرُ. أوحدُ زمانِه في المعقولِ والمنقولِ وعلومِ الأوائلِ. وهو قرشيُّ النسبِ. أصلُه من طبرستانَ، ومولده في الري سنة ٥٤٤هـ وإليها نسبته، ويُقال له: (ابنُ خطيبِ الريِّ) رحل إلى خوارزم وما وراء النهر وخراسان، وتوفي في هراة سنة ٦٠٦هـ. أقبل الناس على كتبه في حياته يتدارسونها ومنها: التفسير الكبير المسمى بمفاتيح الغيب، ومعالم أصول الدين، والمحصول، وغير ذلك. انظر: وفيات الأعيان (٤: ٢٤٨-٢٥٢). والأعلام (٦: ٣١٣، ٣١٤).

(٢) انظر: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين لفخر الدين الرازي وبذيله تلخيص المحصل للطوسي (ص٢٩) راجعه وقدم له: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية.

(٣) محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ الحسنِ، أبو جعفرٍ، نصيرُ الدينِ الطوسيُّ، وُلد بطوس سنة ٥٩٧هـ كان رأسًا في العلوم العقليةِ، علّامة بالمجسطي والرياضيات، ابتنى بمراغة قبة ورصدًا عظيمًا، واتَّخذ خزانةً ملأها من الكتب التي نُهبت من بغدادَ والشام والجزيرة، علت منزلته عند هولاكو فكان يطيعه فيما يشير به عليه، توفي سنة ٦٧٢هـ من مؤلفاته: تحرير أصول إقليدس، وتجريد العقائد، وتلخيص المحصل إلى غير ذلك. انظر: الأعلام (٧: ٢٩، ٣٠). وهدية العارفين (٢: ١٣١).

بكونِ الكُلِّ [٨] أعظمَ من الجزءِ إلّا هذا، فهو لو كان حجةً على ثُبوتِ هذا الحكمِ لكان مصادرةً على المطلوبِ(١).

وثانيها: أنه لو لم يكنِ الكلُّ أعظمَ من الجزءِ لم يكن للجزءِ الآخرِ أثرٌ البتّةَ؛ فلا يكونُ الجزءُ جزءاً(٢)، هذا خلفٌ.

وثالثُها: أنّ الجزءَ يعرضُه من الأعدادِ الواحدُ، والكلُّ يعرضُه الكثرةُ كالاثنين مثلًا، ولا شكَّ أنّ ما فوقَ الواحدِ أعظمُ منه، فالكلُّ أعظمُ من الجزءِ.

ورابعُها: أنّ الكلَّ عبارةٌ عن الجزءِ والشيءِ الآخرِ، ففي الكلِّ مرْتَبَةٌ لا تكونُ بحذائِها مرتبةٌ في الجزءِ وهذا هو معنى الأعظميّةِ.

ومنها: ما ذَكَره القاضي الكوفامويُّ(٣) في منهياتِ شرحِه للسلَّم بقوله: الحقُّ أنّ الأمورَ الغيرَ المتناهيةِ لا تتَّصفُ بالزيادةِ والنقصانِ بالقياسِ إلى نظائرِها؛ لأنّهما من عوارضِ الكمِّ من حيث التناهي وبعد تناهي المحدودِ، نعم يمكنُ الحكمُ عليها بالتساوي مطلقًا من حيثُ عدمُ انقطاعِ التطابقِ بين آحادِها، وبداهةُ قولهم: الكلُّ أعظمُ من الجزءِ في المتناهي مسلَّمٌ لا في غيرِ المتناهي؛ فلا يتمُّ أكثرُ البراهينِ كالتطبيقِ والتضايُفِ والتضعيفِ وغيرِها(٤). انتهى.

---

(١) انظر: تلخيص المحصل بذيل المحصل للرازي (ص٢٩).

(٢) هكذا في (ص) و(ع).

(٣) هو الشيخ محمد مبارك بن محمد دائم الفاروقي الكوفاموي، له شرح سلم العلوم في المنطق، توفي سنة ١١٦٢هـ. انظر: معجم المؤلفين (١١: ١٧٠) لعمر بن رضا كحالة، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٤) حاشية الكوفاموي على شرح السلم مع منهياته (ص٣٨) المطبعة الملكية، بيترسبورغ، ١٨٨٧م.

وردَّه أحسنُ المحقِّقين[1] في شرح السلَّمِ بأنّ قولَنا: الكلُّ أعظمُ من الجزءِ؛ بديهيٌّ مطلقًا؛ سواءٌ كانا في المتناهي أو في غيرِ المتناهي[2]. **وأقول:** هذا القدرُ من الردِّ غيرُ مفيد؛ فإنّ القاضيَ مانعٌ، فجوابُه لا يكونُ إلّا بإثباتِ المقدِّمةِ الممنوعةِ، وإذ ليس فليس، **والأَوْلى** أن يُقال: الكلُّ إذا تُصوِّر بصفةِ اللاتناهي وكذا الجزءُ ينقبضُ العقلُ عن تجويزِ الأعظميّةِ والأصغريّةِ بلا ريبٍ؛ لكن لا لكونِهما كلًّا وجزءًا بل لكونِهما غيرَ متناهيَين، والكلُّ والجزءُ الواقعان في القضيّةِ المعروفةِ ليسا مقيَّدَين بتصوُّرِهما بصفةِ اللاتناهي ولا بصفةِ التناهي؛ بل هما متصوَّران من حيث نفسُ مفهومِهما، ولا شكَّ أنّ مَن تصوَّر مفهومَ الكلِّ والجزءِ عَلِم قطعًا أنّ الكلَّ أعظمُ من الجزءِ، وبعد ما ثَبَت لمجرَّدِ تصوُّرِهما الأعظميّةَ؛ لا يكونُ بدٌّ من صدقِه في جميعِ أفرادِه كما هو شأنُ الكليّاتِ، ومن أفرادِه الغيرُ المتناهي أيضًا؛ فيُحكم فيه بالأعظميّةِ أيضًا.

---

(١) يقصد الشيخ محمد يوسف اللكنوي، وهو محمد يوسف بن محمد أصغر اللكنوي، المولود ١٢١٣هـ، قرأ أكثر الكتب الدرسية بحضرة والده المفتي محمد أصغر، وفوض إليه إفتاء العدالة العالية في لكنؤ، وقام عليها إلى زمان فتنة الهند، ودرس في مدرسة جونفور سنة ١٢٧٧هـ، مرض مرة في وطنه مرضًا شديدًا حتى أيس في حياته، فرأى وهو بين النوم والغفلة كأن قائلًا يقول له: ليس هذا وقتَ موتك إنما موتك في السفر، وكان تصديقه أنّه سافر في آخر شعبان سنة ١٢٨٦هـ للحج، ووصل مكة في آخر رمضان، وترحّل في آخر شوال إلى المدينة النبوية؛ فابتُلي هناك بالحمى والإسهال الكبدي حتى توفي في ١٩ من ذي القعدة، ودفن في البقيع.
انظر: الأعلام للزركلي (٧: ١٥٦). وترجمةالشيخ في خاتمة الطبع من حاشيته على سلم العلوم بهامش حواشي الملا محمد حسن (ص٣٣٤) المطبع اليوسفي، لكنو.

(٢) انظر: حاشية الملا محمد حسن على شرح سلم العلوم (ص٤٥).

ومنها: أنّه قد تقرَّر في مداركِهم أنّ الاستلزامَ بين المُحالَين إنّما يكونُ إذا كان بينهما علاقةٌ، وقالوا: لا فرقَ بين المُحالِ والممكنِ في الاستلزامِ لعلاقةٍ طبعيّةٍ أو عقليّةٍ وعدمِه لعدمها، فإذا صحَّ عند العقلِ أن يكونَ بين مُحالَين علاقةُ اللزومِ بعد فرضِ وجودِهما؛ جاز أن يُحكم بكونهما مُتلازمَين وإلّا فلا، وفرَّعوا عليه أنّ المقدَّمَ المحالَ يجبُ أن لا يكونَ منافيًا للتّالي؛ حتّى لو كان منافيًا لم يكن بينهما ملازمةٌ؛ فإنّ المنافاةَ تصحِّحُ الانفكاكَ والملازمةَ تمنعُه، فلو كان المقدَّمُ المحالُ مع كونِه منافيًا للتّالي مستلزمًا له في نفسِ الأمرِ لَزِم صحّةُ الانفكاكِ ومنعُه، وهو اجتماعٌ للمُتنافيَين، إذا عَرَفت هذا فنقولُ:

تقريرُ برهانِ التطبيقِ المذكورِ ليس حاصلُه إلّا أنّه لو كانت الأمورُ الغيرُ المتناهيةِ موجودةً لَزِم إمّا التساوي بين الكُلِّ والجزءِ، وإمّا التناهي، فإن كان الثاني فبِها والأوّلُ محالٌ، وما يستلزمُ المحالَ محالٌ، فعدمُ التناهي محالٌ فالتناهي ثابتٌ، ومن المعلومِ أنّ فيه استلزامَ عدمِ التناهي للتناهي، وبينهما منافاةٌ واضحةٌ، فكيف الاستلزامُ؟!

وهذا الإيرادُ لا يختصُّ بهذا الموضعِ؛ بل يجري في **القياساتِ الخلفيةِ** وأمثالها ممّا يثبتُ فيه الشيءُ على تقديرِ فرضِ عدمِه؛ كقولهم: عدمُ الزمانِ يستلزمُ وجودَه، واجتماعُ النقيضَين موجبٌ لارتفاعِهما ونحوِ ذلك، وجوابُه من وجهَين:

أحدهما: ما اختاره محقّق الصناعةِ في الأفقِ المبينِ حيث قال: إذا بطل أن يستلزمَ مفهومُ ممكنٍ أو محالٍ ما ينافيه، فما شأنُ الأقيسةِ الخلفيةِ التي يثبتُ بها الشيءُ على تقديرِ فرضِ عدمِه؛ ويلزمُ فيها الشيءُ من فرضِ نقيضِه، أليْسَ يُقالُ: عدمُ الزمانِ قبلَ وجودِه قبليّةٌ زمانيّةٌ، وبعد زمانِه بعديّةٌ زمانيّةٌ

مستلزمٌ لوجودِه، ولا تناهي الأبعادِ يوجِبُ التناهي، فيُقال لك: إن عَنَيتَ أن يُبيَّن هناك أنّ المستحيلَ المفروضَ الوقوعِ لو كان حاصلًا في نفسِ الأمرِ كان عدمُه واقعًا فيهما، ولو كان المتحقِّقُ في نفسِ الأمرِ هو نقيضَ الشيءِ كان الشيءُ به متحقِّقًا في نفسِ الأمرِ، فذلك من الأكاذيبِ الفاسدةِ الباطلةِ، وإن عنيْتَ أن يُبيَّن بالبياناتِ أنّه لو فُرِض شيءٌ من تلك الأمورِ كان هناك ما يسوقُ إلى أنّ هذا الفرضَ غيرُ مطابقٍ للواقعِ من حيثُ إنّه فرضٌ للنقيضَين وفرضٌ لعدمِ الشيءِ ووجودِه معًا، فذلك ما يرومُه الرائمون في تلك المواضعِ، وليس فيه استيجابُ استلزامِ الشيءِ ما ينافيه؛ بل إنّما استيجابُ امتناعِ الشيءِ لكونِه مساوقَ[1] اجتماعِ النقيضَين، وبالجملةِ الفرضُ الذي في البياناتِ الخلفيّةِ هو تقديرُ الشيءِ على أنّه فرض محال لا أنّه فرضٌ محقَّقٌ، فيُقال: إنّا لو فَرَضنا هذا الشيءَ وتصوَّرناه لعَلِمنا تحقُّقَ عدمِه؛ لا أنّه لو تحقَّق هذا الشيءُ في الواقعِ لكان عدمُه [٩] متحقِّقًا في الواقعِ، وهذا أصلٌ معتبرٌ في تعرُّفِ الحقائقِ، واسعُ النفعِ في المواضعِ العلميّةِ والمواقعِ البرهانيّةِ، فإذن المستحيلُ المفروضُ بحسبِ مفهومِه المتمثِّل في لِحاظ العقلِ يُحكم عليه باستلزامِه لاجتماعِ المتنافيَين بحسبِ مفهومِه المتمثِّلِ في لِحاظِ العقلِ، وهما بما هما متمثِّلان في لحاظِ العقلِ ليس من المستحيلاتِ؛ بل من الممكِناتِ[2]. انتهى كلامُه ملخَّصًا من عباراتِه المطنبةِ.

وتبعه القاضي الكوفاموِيُّ في شرحِ سُلَّمِ العلومِ كما هو دأبُه في جميعِ

---

(١) أي: يسوق إلى اجتماع النقيضين. انظر: الأفق المبين (ص٤٤١) لمحمد باقر بن محمد الميرداماد، حققه وقدم له: حامد ناجي أصفهاني، ميراث مكتوب، طهران، ١٣٩١هـ.

(٢) الأفق المبين (ص٤٤١، ٤٤٢).

تصانيفه[١]، وردّه العلّامةُ السنديليُّ[٢] في شرحِ السلَّمِ بقوله: لا نعلمُ ماذا أراد؟! إن أراد أنّه في القياساتِ الخلفيّةِ ليس يُحكمُ بلزومِ الشيءِ لنقيضِه بلا وسائطَ بل يُحكمُ بواسطةِ البياناتِ فلا يضرُّ؛ فإنّ لازمَ اللازمِ لازمٌ البتّةَ، فيثبُتُ الاستلزامُ مع المنافاة، غايةُ الأمرِ أنّه قد يكونُ خفيًّا بسببِ كونِه بوسائطَ محتاجًا إلى البيانات؛ كما في استلزامِ عدمِ الزمانِ لوجوده؛ واستلزامِ عدمِ التناهي له، والتلازمُ بواسطةٍ لا يُنكر، وإن أراد أنّه لا يُحكم فيها باللزومِ بين الشيءِ ونقيضِه بحسبِ تحقُّقِهما في الواقع؛ بل يُحكم بأنّ فرضَ أحدِهما في الذهنِ وتمثُّلَه في لحاظِ العقلِ يستلزمُ فرضَ العقلِ وتمثُّلَه معه؛ ثمَّ يُحكم بأنّ ما فرضَه وتمثَّلَه مستلزمٌ لفرضِ نقيضِه من الحقائقِ الباطلةِ في نفسِ الأمرِ كما يُفهم من آخرِ كلامه، فحالُه كما ترى، فإنّ ما لم يوجِب تحقُّقُه في نفسِ الأمرِ تحقُّقَ نقيضه معه فيها، وإن فرض إيجاب تمثُّلِه في الذهنِ تمثُّلَ النقيضِ معه؛ لا يكونُ من الحقائقِ الباطلةِ في نفسِ الأمرِ. انتهى.

ودُفع هذا الردُّ بنمطَين:

الأوّل: ما ذَكَره الفاضلُ الرامفوريُّ[٣] في حواشي شرحِ السلَّمِ بقوله: يجوزُ أن يُقال: إنّ السيدَ الباقرَ أراد الشقَّ الثانيَ ولا يتوجَّه عليه ممّا أورده بقوله: فإنّ ما لم يوجب ...إلخ. لأنّه إذا اعترَف بإيجابِ تمثُّلِه في الذهنِ تمثُّلَ النقيضِ فلا يصحُّ نفيُ الاستلزامِ مطلقًا الذي هو مناطُ عدمِ كونِه من الحقائقِ الباطلة، على

---

(١) انظر: حاشية القاضي الكوفاموي مع منهياته على شرح السلم (ص٣٦).

(٢) هو الشيخ حمد الله بن شكر الله السنديلي، له الحاشية على الشمس البازغة، توفي سنة ١١٦٠هـ. انظر: الأعلام (٢: ٢٧٤).

(٣) في الهامش: أي: المولوي نور الحق الرامفوري.

أنّا نقولُ: إذا تحقَّق الاستلزامُ في الوجودِ الذهنيِّ وظاهرٌ أنّه ليس لخصوصيّةِ الوجودِ الذهنيِّ دخل في الاستلزامِ؛ فليس إلّا لماهيّةِ الملزوم، واللازمُ غيرُ منفكٍّ عنها في أيِّ وجودٍ كانت، فثَبَت الاستلزامُ المطلوب. انتهى.

أقول: لا يجوزُ أن يُقال ما قال؛ فإنّ مناطَ كونِه من الحقائقِ الباطلةِ ليس إلّا الاستلزامَ الخارجيَّ، وإذ لم يعترف به السيدُ الباقرُ لَزِم عليه بالضرورةِ عدمُ كونِه من الحقائقِ الباطلة، والاعترافُ بإيجابِ تمثُّلِه في الذهن تمثُّلَ نقيضِه لا يُوجب ذلك، على أنّا نقول: إذا لم يكن لخصوصيّةِ الوجودِ الذهنيِّ دخلٌ ثَبَت اللزومُ في نفسِ الأمرِ وهذا خلافُ ما ادعاه السيدُ الباقر، فلا يجوزُ أن يكونَ هذا توجيهًا لكلامه.

الثاني: ما ذَكَره الفاضلُ اللبكنيُّ[1] في حواشيه بقوله: أراد السيدُ الباقرُ شقًّا ثالثًا، وهو أنّه يُحكم في القياساتِ الخلفيةِ بأنّ الخصمَ إن زَعَم أنّ أمرًا مستحيلًا كعدمِ الزمانِ ولاتناهي الأبعادِ مثلًا متحقِّقٌ في الواقع؛ سَنَح لنا مقدِّماتٌ صادقةٌ تدلُّ على أنّ المتحقِّقَ في الواقعِ ليس إلّا نقيضُ ما زَعَمه الخصمُ لقصورِ فهمه، وهذا معنًى معقولٌ كافٍ لدفعِ ما زَعَمه القائلُ: إنّ في القياساتِ الخلفيةِ يُحكم باستلزامِ الشيءِ لنقيضه. انتهى.

---

(١) المولوي عماد الدين اللبكني قرأ على العلامة عبد العلي بن نظام الدين اللكهنوي، والملا حسن السهالوي، وكان نادرة من نوادر الزمان، مات رحمه الله في رامفور ودفن بمقبرة نواب محمد علي خان والد نواب أحمد علي خان، له حواشي وتعليقات على شرح سلم العلوم، وحاشية على شرح التصورات والتصديقات، وحاشية على مير زاهد على شرح الجلال للتهذيب. انظر: أبجد العلوم (١: ٧١٧). ونزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر (٧: ١٠٤٧).

أقول: هذا معنًى غيرُ معقول؛ فإنّ المقدّماتِ الدالّةِ على أنّ المتحقِّقَ في الواقعِ ليس إلّا نقيضَ ما زَعَمه الخصمُ إن دلَّت على تحقُّقه على تقديرِ تحقُّقِ ما زَعَمه الخصمُ على ما يظهرُ من تقريرِ البراهينِ فذلك هو الاستلزام، ويجري فيه الشقّان اللذان أوردهما الموردُ إن دلَّت على غيرِ ذلك، فالكلامُ فيه خارجٌ عمّا نحن فيه كما لا يخفى على من له أدنى مِسْكَة.

وثانيهما: وهو الحقُّ، والحقُّ أحقُّ بالاتِّباع، أنّ التلازمَ لا يحتاجُ إلّا على علاقةٍ ذاتيّةٍ بين ذاتيِّ الملزومِ واللازمِ وهي علاقةُ استحالةِ الانفكاكِ بالنظرِ إلى ذاتِ الملزُوم، والاستبعادُ في أن يكونَ الشيءُ المحالُ كعدمِ التناهي بالنظرِ إلى نفسِ ذاتِه مُستلزمًا لنقيضِه أو ضدِّه، غايةُ الأمرِ أنّه قد يكونُ الاستلزامُ بواسطةِ استلزامِه لأمرٍ يستدعي تحقُّقَه على تقديرِ هذا المحالِ نقيضَه أو ضدَّه كما في ما نحن فيه، فإنّ وجودَ المقدارِ الغيرِ المتناهي ملزِمٌ لإمكانِ التطبيق، وهو ملزومٌ للتناهي أو مساواةِ الكلّ للجزء، وحينئذٍ يكونُ الاستلزامُ نظريًّا يُكتسب بالاستدلال، وبالجملةِ مبنى الاستلزامِ ليس إلّا أن يُوجدَ بين أمرَين علاقةٌ ذاتيّةٌ تُحيل انفكاكَ أحدِهما عن الآخرِ، سواءٌ كانا مُحالَين أو مُمكنَين، وهذا وإن كان مخالفًا لما عليه أكثرُ المتأخِّرين من أنّ المحالَ لا يستلزمُ ضدَّه لكنَّه هو التحقيق، ويستقيمُ عليه جميعُ البراهينِ ولا يحتاجُ إلى ما ذَكَروه من التكلُّفاتِ المشتملةِ على التعسُّفات.



الفصل الثاني
في ذكر ما اشترطوا لإجراء هذا البرهان
مع ما قدح عليها القادحون قدحًا مؤكدًا بالبرهان

اعلم أنّ الفلاسفةَ ذَكَروا لإجراءِ هذا البرهانِ [١٠] شروطًا ثلاثةً وفرَّعوا عليها فرُوعًا متعدِّدةً: **الأوَّل**: وجودُ الأمورِ الغيرِ المتناهيةِ بالفعلِ في الذهنِ أو في الخارج، **والثاني**: وجودُها مجتمعةً في زمانٍ واحدٍ في آنٍ واحد، **والثالث**: كونُها مترتبةً؛ أي: ترتيبًا وضعيًّا كان أو طبعيًّا أو غيرَ ذلك.

أمّا الشرطُ الأوَّلُ فقد أجمع على الاشتراطِ به الفلاسفةُ والمتكلِّمون، وقالوا بأسرِهم: لا بُدَّ لجريانِ هذا البرهانِ من أن يضبطَ الأمورَ الغيرَ المتناهيةِ وجودٌ، فلا يجري في المعدوماتِ التي لا يضبطُها وجودٌ بالفعل، وجَّهوه بأنّ الأمورَ التي لا يضبطُها وجودٌ ليس فيها جملتان في نفسِ الأمرِ تُطبَّقان ليلزمَ التناهي في نفسِ الأمر؛ بخلافِ ما له وجودٌ في نفسِ الأمر؛ فإنّه بعد إجراءِ التطبيقِ فيه يلزمُ إمّا انقطاعُه في نفسِ الأمرِ فيكونُ ما لا يتناهى في الواقعِ متناهيًا، أو عدمُه في نفسِ الأمرِ فيلزمُ تساوي الزائدةِ والناقصةِ وكلٌّ منهما محالٌ، فعدمُ التناهي في نفسِ الأمرِ محال، والسرُّ فيه أنّ الغرضَ من إجراءِ هذا البرهانِ وأمثالِه إنّما هو إثباتُ التناهي في نفسِ الأمرِ بإبطالِ اللاتناهي فيه، وهو إنّما يبطلُ هذا الطريق إذا كانت الجملتان موجُودتان[١] في نفسِ

---

(١) هكذا في (ص) و(ع).

الأمرِ ليلزمَ التناهي في نفسِ الأمر، والمعدوماتُ الصرفةُ ليس فيها جملة، فلا تطبيقَ، فلا ثُبوتَ للتناهي في نفسِ الأمر.

لا يُقال: المعدوماتُ حاضرةٌ عنده تعالى في عالمِ الدهر فيجري البرهانُ فيها باعتبارِ حضورِها الدهري؛ لأنّا نقول: الحاضرةُ في الدهر إنّما هي المعدوماتُ التي ضَبَطها وجودٌ أو يضبطُها، وأمّا المعدوماتُ الصرفةُ فلا وجودَ لها في نفسِ الأمرِ أصلًا؛ فلا تكونُ موجودةً في عالمِ الدهرِ المعبَّرِ به عن الواقع، فلا يجري هذا البرهانُ فيها كما لا يخفى على مَن تأمَّل.

وأمّا الثاني فقد ذَكَرها الفلاسفةُ خاصّةً وفرَّعوا عليه عدمَ جريانِه في الأشياءِ المتعاقبةِ الوجودِ؛ كالأعدادِ والحركاتِ الفلكيّةِ[1] والأجزاءِ الزمانيّةِ والحوادثِ اليوميّة، ووجَّهوه بأنّه إذا كانت الآحادُ موجودةً معًا بالفعلِ تمَّ التطبيقُ بلا شبهة، وأمّا إذا لم تكن موجودةً معًا بل متعاقبةً فلا يتمُّ؛ لأنّ وقوعَ آحادِ إحدى الجملتَين في الوجودِ الخارجيِّ؛ إذ ليست مجتمعةً بحسبِ الخارجِ في زمانٍ أصلًا، وليس في الوجودِ الذهنيِّ أيضًا؛ لاستحالةِ وجودِها

---

(١) الحركة الفلكية: هي قسم من أقسام الحركة بناء على من قسمها إلى عرضية وذاتية، قال العضد في المواقف:

ومنهم من قسم الحركة إلى عرضية وذاتية، والذاتية إلى ستة أقسام؛ لأن القوة المحركة إن كانت خارجة عن المتحرك فالحركة قسرية، وإن لم تكن خارجة عنه فإما أن تكون الحركة بسيطة؛ أي: على نهج واحد، وإما مركبة لا على نهج واحد، والبسيطة إما أن تكون بإرادة وهي الحركة الفلكية، أو لا بإرادة وهي الطبيعية، والمركبة إما أن يكون مصدرها القوة الحيوانية أو لا، والثانية الحركة النباتية، والأولى إما أن تكون مع شعور بها وهي الحركة الإرادية الحيوانية، أو لا مع شعور وهي الحركة التسخيرية كحركة النبض. انظر: المواقف وشرحها (٦: ٢٥١).

مفصَّلةً في الذهنِ دَفعةً، ومن المعلوم أنّه لا يُتصوَّر وقوعُ بعضِها إلّا إذا كانت موجودةً تفصيلًا معًا؛ إمّا في الخارجِ أو في الذهن، وإذ ليس فليس.

وقال الإمامُ الرازيُّ في نهايةِ العقول: إنِّي كنت متردِّدًا أربعين سنةً في أنّ برهانَ التطبيقِ هل هو جارٍ في صورةِ التعاقبِ حتّى ظَهَر لي بعد مُضيِّها أنّه جارٍ فيها[1].

وقال الفاضلُ الشيرازيُّ في حواشي القديمة: وأنا أقولُ: كنتُ متردِّدًا في ذلك مدّةً قليلةً حتّى ظَهَر لي أنّه ليس بجارٍ فيها. انتهى.

وقال الفاضلُ الخوانساريُّ[2] في تعليقاته: وأقولُ: ما يقتضيه النظرُ الصائبُ والوجدانُ السليمُ أنّ هذا البرهانَ على تقديرِ تمامِه جارٍ في صورةِ التعاقبِ وعدمِ الترتيبِ أيضًا. انتهى.

وأنا أقولُ: كنتُ متردِّدًا في ذلك مدّةً قليلةً حتّى ظَهَر لي أنّه لا شكَّ في جريانِ البرهانِ في صورةِ التعاقبِ وعدمِ جريانِه في صورةِ عدمِ الترتب، **أمّا** عدمُ جريانِه في غيرِ المرتَّبةِ فلما ستطلع عن قريبٍ عليه من أنّ في صورةِ عدمِ

---

(١) لم أقف على هذا النص للإمام الرازي في نهاية العقول، وهو موجود في حواشي الشيرازي المعروف بالميرزاجان ـ مخطوط ـ وقد نقله الشيخ اللكنوي عنه. وانظر حاشيته على حاشية الدواني القديمة على شرح التجريد للقوشجي (ب: ٢٣٦) رقم ٧٣٠ بكتبخانة راغب باشا، كتب لغات، تركيا.

(٢) في الهامش: أي: الآقا حسين. وهو الآقا حسين بن جمال الدين محمد الخوانساري، ولد بخوانسار، وتوفي بأصفهان في آخر سنة ١٠٩٩هـ، من مؤلفاته: له مشارق الشموس في شرح الدروس، ورسالة في مقدمة الواجب. انظر: روضات الجنات (٢: ٣٥٠- ٣٥٨) لمحمد باقر الخوانساري، مكتبة إسماعيليان، طهران.

الترتبِ لا تتعيَّنُ الزيادةُ في الانتهاء، وفرضُ الترتبِ لا يجدي، **وأمّا جريانُه** في صورةِ التعاقبِ فلما أُورد عليهم من أنّ حاصلَ البرهانِ المذكورِ ليس إلّا أن يُفرض جملتان ويُطبَّق آحادُ أحدِهما على آحادِ الأخرى تطبيقًا عقليًا فيظهرُ الخلف، وهو كما يجري في الأمورِ المجتمعةِ كذلك يجري في الأمورِ المتعاقبةِ أيضًا؛ فإنّ التطبيقَ لا يتوقَّفُ على أن يُوجد جميعُ الآحادِ في زمانٍ متناهٍ في الخارجِ أو الذهن؛ كما مرَّ تحقيقُه، بل على أن يُوجدَ جميعُ الآحادِ مطلقًا ولو في زمانٍ غيرِ متناهٍ، فيلزمُ عليهم بُطلانُ قولهم بعدمِ تناهي الحركاتِ الفلكيّةِ ونحوها.

وأجابوا عنه تارةً: بأنّ الجملةَ الغيرَ المتناهيةِ في صورةِ التعاقبِ غيرُ موجودة؛ لعدمِ اجتماعِ آحادها، فالبرهانُ لا يجري فيها، وتارةً: بأنّ التطبيقَ إنّما يدلُّ على بطلانِ السلسلةِ الغيرِ المتناهية، والسلسلةُ الغيرُ المتناهيةِ في صورةِ التعاقبِ غيرُ موجودة؛ لعدمِ اجتماعِ الآحاد، فالدليلُ لو سُلِّم جريانُه فيها فالمدَّعي أيضًا غيرُ متخلِّفٍ عنه، **وفيه بحثٌ**: أمّا في الأوّل، فلأنّ التطبيقَ العقليَّ لا يتوقَّفُ على اجتماعِ الآحاد، ولاسيَّما إذا أُريد من التطبيقِ إظهارُ الانطباقِ النفسِ الأمريِّ، وأمّا في الثاني؛ فلأنّ الدليلَ إنّما يدلُّ على نفيِ وجودِها مطلقًا لا على نفيِ وجودِها مجتمعةً فقط؛ فإنّ وجودَها على التعاقبِ يستلزمُ أن يكونَ فردٌ من الأعدادِ المجتمعةِ في نفسِ الأمرِ مساويًا لجزئه وهو محالٌ بالبداهةِ؛ فإنّ طبيعةَ العددِ سواءٌ كانت [١١] آحادُها مجتمعةً أو متعاقبةً تأبى عن قبولِ المساواةِ لجزئه، **فإن قُلْتَ**: مثلُ هذا العددِ لمّا كان مستحيلًا لم يُوجد في الخارج، فإنّ وجودَ الآحادِ على التعاقبِ لا يستلزمُ وجودَ العددِ الموجودِ في الخارجِ والاشتباهَ في الخارج، والاشتباهُ إنّما وَقَع من حيث إنّ

الوهمَ يذهبُ إلى أنّ تلك الأمورَ المتعاقبةَ يجتمعُ في محلٍّ واحدٍ على قياسِ الأمورِ التي تمرُّ علينا واحدًا بعد واحدٍ ويجتمعُ في مكانٍ واحدٍ وليس كذلك، **قلتُ**: الموجودُ في كلِّ قطعةٍ من الزمانِ أو الآن من تلك الأمورِ المتعاقبةِ وإن كان متناهيًا لكنَّ جميعَ الآحادِ قد وُجِد في جميعِ الأزمنةِ فهذا العددُ موجودٌ في نفسِ الأمر، **على** أنّ للوجودِ عندهم نحوًا آخرَ يعبِّرون عنه بالوجودِ الدهري، فالأمورُ المتعاقبةُ وإن كانت غيرَ مجتمعةِ الوجودِ في الزمانِ لكنَّها مجتمعةُ الوجودِ بحسبِ عالمِ الدهرِ بالضرورة؛ فيجري البرهانُ فيها بحسبِ هذا الوجود، **وأيضًا** الكلُّ حاضرٌ عند المبادئِ العاليةِ[1] بانطوائِها في علمِها بذاتِها أو بحصولِ صُوَرِها فيها على اختلافِ الرائين؛ فيجري البرهانُ فيها بهذا

---

(١) المبادئ العالية: العقول العشرة عند الحكماء، وهي مبنية على أن صانع العالم، تعالى الله عن ذلك، فاعلٌ بالتعليل، ويسمى العقل الأول، وهذا العقل الأول عندهم يصدر عنه أربعة أمور، نفس الفلك وصورة له ومادة له وعقل، وهذا العقل الثاني يصدر عنه أربعة أخرى أيضًا؛ إلى أن ينتهي إلى الذي في المرتبة العاشرة، ويسمونه بالعقل الفعال والعقل الفياض؛ أي: يفيض على العالم الكون والفساد وهو العالم السفلي، ومعنى الكون والفساد؛ أي: التغير في هذا العالم السفلي يحدث كثيرًا فيه ويعقبه حالة أخرى كالربيع يفسد ثم في عام آخر يتكون وهذا العقل العاشر هو آخر العقول. قال الشيخ السجلماسي رحمه الله: «هذا مرادهم بالعقول العشرة حيث ذكروها، ثم اختلفوا في جنسها وهو المجرد عن المادة وعلائقها؛ هل هو مندرج تحت الجوهر أم لا؟ على قولين، واختلفوا في العقول العشرة؛ هل اختلفت بالحقيقة والفصول فتكون أنواعًا، ويكون العقل جنسًا لها، أو اختلفت بالعوارض والخواص فيكون العقل نوعًا لها وتكون هي أفراده؟ وهذه العقول العشرة كلها كفر».

انظر: تقريرات الشيخ السجلماسي على شرح الشيخ سعيد قدورة مطبوع في هامش شرح البناني على السلم (ص٨١). ودستور العلماء (٣: ١٤٠). والحاشية الثانية (ص٢٧).

الاعتبار، كذا ذَكَره المحقِّق الدوانيُّ في أنموذجِ العلوم[١].

ودَفَع العلّامةُ الجونفوريُّ العلاوةَ وما بعده بقوله في الشمس البازغة: لو كفى الاجتماعُ الدهريُّ أو في الحضورِ عند الباريّ انتَهض البرهانُ على تناهيهما في جانبِ الأبدِ أيضًا، وهذا كما يخالفُ أصولَ الفلسفةِ يضادُّ قوانينَ الملّةِ[٢]. انتهى.

وفيه نظرٌ ظاهرٌ؛ فإنّ المتكلِّمين لا يقولون بالوجودِ الدهريِّ، فلا إلزامَ عليهم بهذا الطريق، فظَهَر أنّ قيدَ الاجتماعِ لغوٌ في إجراءِ هذا البرهانِ وأمثاله؛ ولهذا تَرَكه المتكلِّمون وقالوا: هذا البرهانُ يجري في كلِّ ما ضَبَطه وجودٌ بصفةِ اللاتناهي، سواءٌ كانت الآحادُ مجتمعةً أو متعاقبةً.

وقد أُورد عليهم أيضًا بوجوه:

أحدُها: النقضُ بالأعداد؛ فإنّ البرهانَ جارٍ فيها؛ بأن نفرضَ جُملتَين أحدُهما جزءُ الأخرى؛ كما إذا فَرَضنا جملةً من واحدٍ إلى ما لا يتناهى، وجملةً أخرى من اثنين إلى ما لا يتناهى، ونطبِّقُ آحادَ أحدِهما بآحادِ الأُخرى، فإن ذَهَبتا إلى غير النهايةِ تلزمُ مساواةُ الكُلِّ للجُزء؛ وإلّا فالصغرى متناهيةٌ والكُبرى ليست بزائدةٍ عليها إلّا بقدرٍ متناهٍ؛ فتكونُ متناهيةً أيضًا، فيلزمُ تناهي الأعدادِ وهو خلافُ ما أجمعوا عليه من كونِها غيرَ واقعةٍ عند حدٍّ.

وأجاب عنه عضدُ المحقِّقين[٣] في المواقف واقتفى آثاره العلّامةُ

---

(١) انظر: أنموذج العلوم ضمن ثلاث رسائل للعلامة الدواني (ص٢٩٢، ٢٩٣).

(٢) الشمس البازغة شرح الحكمة البالغة (ص ٥٧).

(٣) هو الشيخ عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار أبو الفضل، عضد الدين الإيجي، إمام المعقول واللغة، من أهل إيج بفارس، ولي القضاء، وأنجب تلاميذ عظام كالسعد التفتازاني، =

الجرجانيُّ[١] في شرحه: بأنّ جميعَ ما يُستدلُّ بالتطبيقِ على بطلانِه إنّما هو ما ضَبَطه وجودٌ، ولا يكونُ أمرًا وهميًّا حتّى يكونَ انقطاعُه بانقطاعِ الاعتبار، بخلافِ مراتبِ الأعدادِ؛ فإنّها وهميةٌ محضةٌ، فلا يكونُ ذهابُها في التطبيقِ إلّا باعتبارِ الوهمِ وهو عاجزٌ عن ملاحظةِ تلك الأمور، فينقطعُ بانقطاعِ الوهم؛ فلا يلزمُ محذورٌ[٢].

أقولُ: فيه بحثٌ؛ فإنّه إن أراد بكونِ الأعدادِ وهميّةً محضةً أنّها اختراعيةٌ؛ لا وجودَ لها في نفسِ الأمر؛ لا بذاتِها ولا بمناشئِها، فهو ممنوع؛ بل باطلٌ كما صرَّحوا به، وإن أراد به أنّها غيرُ موجودةٍ في نفسِ الأمرِ بذاتِها بل بمناشئ انتزاعها؛ فهو لا يمنعُ جريانَ التطبيقِ فيها؛ كيف فإنّ التطبيقَ لا يتوقَّفُ على ملاحظةِ الأشياءِ الغيرِ المتناهيةِ تفصيلًا حتّى يُقال: أنّه ينقطعُ هنا بانقطاعِ الوهم؛ بل هو عبارةٌ عن إظهارِ الانطباقِ النفسِ الأمريِّ، وحكمِ العقلِ به حكمًا كليًّا،

= وجرت له محنة مع صاحب كرمان، فحبسه بالقلعة فمات مسجونًا سنة ٧٥٦هـ، له المواقف في علم الكلام، وشرح مختصر المنتهى، والعقائد العضدية وغير ذلك. انظر: والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١: ٣٢٦) والأعلام (٣: ٢٩٥). وهدية العارفين (١: ٥٢٧).

(١) أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بالسيد الشريف، ولد سنة ٧٤٠هـ ودرس في شيراز وأخذ المفتاح عن النور الطاووسي والسراج عمر البهيماني، وقدم القاهرة وأخذ بها عن أكمل الدين وغيره، ولما دخل تيمور شيراز سنة ٧٤٠هـ فرّ الجرجاني إلى سمرقند، ثم عاد إلى شيراز بعد موت تيمور، فأقام بها إلى أن توفي سنة ٨١٦هـ، له التعريفات، وشرح مواقف الإيجي وغير ذلك. قيل: إنّها تزيد عن خمسين مصنّفًا. انظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٥: ٣٢٨- ٣٣٠) للسخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت. والأعلام (٥: ٦، ٧).

(٢) شرح المواقف (٤: ١٧٠).

وهو يمكنُ في زمانٍ متناهٍ، سواءٌ كانت الأمورُ مجتمعةً أو متعاقبةً، ولا وجهَ لتخصيصِها بالموجوداتِ الخارجية.

وقال الفاضلُ الخوانساريُّ في حواشي القديمةِ تبعًا لما ذَكَره الإمامُ الرازيُّ في شرحِ عيونِ الحكمةِ في دفعِ النقضِ عنهم: المتكلِّمون إنّما أحالوا وجودَ الأمورِ الغيرِ المتناهيةِ بالفعل؛ سواءٌ كانت مجتمعةً أو متعاقبةً، و سواءٌ كان بينها ترتُّبٌ أو لا؛ لكن إذا لم يُوجد في وقتٍ من الأوقات، ويكونُ كلُّ ما يُوجد متناهيًا، فلم يقولوا باستحالتِه كما هو منقولٌ عنهم(١). انتهى.

ويرد عليه: أنّ غرضَ الناقضِ ليس إلّا أنّ الدليلَ يجري في مراتبِ الأعداد؛ والمدلولُ متخلِّفٌ، وما ذَكَرهُ لا يفي لدفعه، وعدمُ وجودِ جميعِ الأعدادِ في وقتٍ متناهٍ مسلَّم، وأمّا عدمُ وجودِها مطلقًا فغيرُ مسلَّم؛ فإنّ مراتبَ الأعدادِ موجودةٌ في امتدادٍ استقباليٍّ غيرِ متناهٍ ضرورةً كما لا يخفى.

أقول: هذا ليس بواردٍ؛ فإنّ جريانَ التطبيقِ لا يكونُ إلّا في ما وُجِد في نفسِ الأمرِ بصفةِ اللاتناهي؛ كما هو مسلَّمٌ عند الكُلِّ، ومراتبُ الأعدادِ الغيرِ المتناهيةِ ليست كذلك؛ فإنّ الموجودَ في نفسِ الأمرِ [١٢] منها في أيِّ زمانٍ فُرض ليس إلّا القدرُ المتناهي، وما سواهُ معدومٌ عن نفسِ الأمرِ في ذلك الزمان، وما ذَكَره المُوردُ من أنّها موجودةٌ بصفةِ اللاتناهي في زمانٍ غيرِ متناهٍ فغيرُ واردٍ على المتكلّمين؛ فإنّه مبنيٌّ على: إمّا وجودِها في الدهر، وإمّا على أنّ الأعدامَ الزمانيّةَ ليس بأعدامٍ حقيقةً إنّما هي غيبوباتٌ زمانيّةٌ؛ كما حقّقه

---

(١) انظر كلام الفخر الرازي في: شرح عيون الحكمة (٢: ٥٧، ٥٨) مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، طهران، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

المحقِّقون من الفلاسفة[١]، وكِلا الأمرَين غيرُ مبرهنَين عند المتكلِّمين؛ فهم ليسوا بقائلِين بالوجودِ الدهريِّ ولا بالغيبُوبةِ الزمانيّةِ؛ بل هم يقولون: كلُّ ما وُجد في الزمانِ الحاضرِ فهو موجودٌ؛ وما مضَى وما سيجيءُ معدومٌ في نفسِ الأمر، ولا يلتفتون إلى الدقائقِ الفلسفيّة، فالإيرادُ عليهم بالبناءِ عليها لا يلِيقُ، نعَمْ يردُ عليهم أنّهم قائلُون بإحاطةِ علمِ الواجبِ تعالى بكلٍّ واحدٍ واحدٍ مِن آحادِ العالمِ حذرًا عن نقصِ الجهل؛ فيلزمُ جريانُ البرهانِ في الأعدادِ بالنسبةِ إلى علمِه تعالى، فإنّه إمّا أن لا يعلمَ بجميعِ مراتبِ الأعدادِ أو يعلم، فإن كان لا يعلمُ يلزمُ جهلُه ببعضِ الأشياءِ الآتيةِ تعالى عن ذلك، وإن كان يعلمُ يلزمُ وجودُ الأعدادِ الغيرِ المتناهيةِ في ذاتِه تعالى بالفعل؛ فيجري البرهانُ فيلزمُ تناهيها، فالنقضُ بها باقٍ إلى الآن كما كان.

فإن قلتَ: أنّا نختارُ الشقَّ الأوّلَ ونقول: لا يلزمُ الجهلُ؛ فإنّ الجهلَ عبارةٌ عن عدمِ العلمِ عمّا من شأنِه أن يكون معلومًا، والأمورُ الغيرُ المتناهيةِ بصفةِ اللاتناهي تأبى بذاتِها عن أن تُعلمَ؛ لأنّ كلَّ ما يُعلم لا بدَّ أن يكونَ محدودًا، وبهذا كما قالوا في القُدرة أنّها لا تتعلَّقُ بالممتنعاتِ ولا يلزمُ العجز؛ لأنّه عبارةٌ عن عدمِ القُدرةِ عمّا من شأنِه أن يكونَ مقدورًا، والممتنعاتُ تأبى بذاتِها عن أن تكونَ مقدورةً.

قلتُ: إن أُريد بكونِ المعلومِ محدودًا أنّ المعلومَ لا بُدَّ أن يكونَ داخلًا في عددٍ متناهٍ فهو ممنوعٌ؛ فإنّه أوّلُ النزاع، وإن أُريد أنّ المعلومَ لا بدَّ أن يكونَ له نهايةٌ وحدٌّ فمُسلَّم، لكنّه لا يقدحُ في علمِ الغيرِ المتناهية؛ فإنّ كلَّ معلومٍ منها

---

(١) انظر: النجاة في الحكمة المنطقية والطبيعية والإلهية (ص١١٧) للشيخ الرئيس ابن سينا، مطبعة السعادة، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٥٧هـ= ١٩٣٨م.

وكلَّ علمٍ من عُلومها أمرٌ محدَّدٌ وله نهايةٌ؛ إلّا أنّه لا ينحصرُ في عددٍ لا يُتجاوزُ عنه، وكيف لا يكونُ لله تعالى علمٌ بالأعدادِ الغيرِ المتناهية؛ فإنّه إمّا أن يعلمَ بجميعِ الجزئيّاتِ المستقبلةِ والماضيةِ تفصيلًا أو لا يعلم، فإن كان لا يعلمُ يلزمُ الجهلُ ببعضِ الأشياءِ عنه وهو منزَّهٌ عنه بالاتّفاق، وإن كان يعلمُ فيَعلمُ الأعدادَ العارضةَ لها أيضًا، وهي غيرُ متناهيةٍ من جانبِ المبدأ والمنتهى كليهما عند الفلاسفة، ومن جانبِ المنتهى فقط عند المُتكلِّمين، فيلزمُ علمُ الأعدادِ الغيرِ المتناهيةِ تفصيلًا وذلك ما أردناه. **فإن قلتَ**: أنّا نختارُ الشقَّ الثانيَ ونقول: علمُ الله تعالى بالغَيرِ المتناهيةِ إنّما هي بالإجمال؛ فلا يلزمُ وجودُ الأمورِ الغيرِ المتناهيةِ تفصيلًا الذي هو مناطُه جريانُ البراهين. **قلتُ**: هذا لا يخلو عن شائبةِ نسبةِ الجهلِ إليه تعالى؛ فإنّ علمَ الجزئيِّ من حيثُ هو جزئيٌّ إنّما هو ما كان تفصيلًا؛ وهل هذا إلّا كما يقولُه الحكماءُ من أنّه تعالى لا يعلمُ الجزئيّاتِ من حيثُ هي كذلك، وإنّما علمُه بها على الوجهِ الكليِّ تعالى الله عما ينسِبُونه إليه، **وثانيها**: النقضُ بعلومِ الله تعالى؛ فإنّها غيرُ متناهيةٍ والبرهان يجري فيها؛ فيلزمُ أن تكونَ متناهيةً، **والجوابُ** عنه: أنّ هذا لا يردُ على المتكلِّمين؛ فإنّ العلمَ عندهم صفةٌ بسيطةٌ ذاتُ تعلُّقاتٍ أزليّةٍ إلى المعلوماتِ فلا تكثُرُ في ذاتِه تعالى حتّى يجريَ البرهان، **نعم** هذا واردٌ على مَن قال بأنّ علمَه تعالى بحصولِ صُوَرِ الأشياءِ فيها؛ كما هو مذهبُ رئيسِ الصناعةِ وتابعيه[1]، وهو قولٌ باطلٌ بوجوهٍ كثيرةٍ قد بَسطتُ نُبَذًا مِنها في مصباحِ الدجى في لواءِ الهدى[2].

---

(١) انظر: النجاة (ص٢٤٦، ٢٤٧).

(٢) انظر: مصباح الدجى في لواء الهدى (ص٩٧ - ٩٨) للعلامة عبد الحي اللكنوي، المطبعة النظامية، ١٢٨٧هـ.

وثالثُها: النقضُ بمعلوماتِ الله تعالى؛ فإنّها غيرُ متناهيةٍ، سواءٌ كان العلمُ المتعلِّقُ بها واحدًا أو متعدِّدًا؛ فيجري البرهانُ فيها ويثبتُ تناهيها. **والجواب** عنه على ما ذَكَره المحقِّقُ الدوانيُّ في شرحِ العقائدِ العَضُدية وغيره: أنّ الممكناتِ المتَّصفةَ بالوجودِ الخارجيِّ على تقديرِ حدوثِ العالمِ كما هو المذهبُ عند المتكلِّمين متناهيةٌ؛ لأنّ الحوادثَ لها مبدأٌ، والحوادثُ الاستقباليّةُ لا تَبلُغ مَبْلغَ اللاتناهي؛ فإنّها ليست غيرَ متناهيةٍ وإن كانت غيرَ واقفةٍ عند حدٍّ، فالتطبيقُ إن كان بحسبِ وُجودِها في علمِ الله تعالى فهي هُناك متحدةٌ غيرُ متكثِّرة، وإن كان بحسبِ وجودِها في الخارجِ فهي متناهيةٌ.

وأقولُ: فيه وكذا في الذي قبله نظرٌ؛ لا لما قيل: إنّ علمَه تعالى ليستْ بزمانيٍّ كعِلمِنا؛ فإنّا نعلمُ زيدًا بأنّه سيوجدُ أو وُجِد الآن أو وُجد في ما مضى، بل الكلُّ عنده تعالى سواسيةٌ، [١٣] فحينئذٍ نختارُ الشقَّ الثانيَ، وعدمُ الوقوفِ غيرُ متصوَّر(١). انتهى. لأنّ هذا مبنيٌّ على أنّ الزمانَ مع الكائناتِ المتخصِّصةِ به موجودةٌ في الدهرِ والواقع، والمتكلِّمون لا يقولون به، فالإيرادُ عليهم بهذا البناءِ غيرُ صحيح؛ بل لأنّا سلَّمنا أنّ المعلوماتِ متناهيةٌ في الوجودِ الخارجيِّ، وأنّه لا تكثُّر في علمِ الواجبِ تعالى؛ لكن لا ريبَ في أنّه له تعالى تعلُّقاتٌ أزليّةٌ بجميعِ الحوادث، وهي غيرُ متناهيةٍ كالحوادثِ وموجودةٌ من الأزلِ إلى الأبدِ في كلِّ وقتٍ، فنُجرِي البرهانَ فيها ونُبطِل لاتناهيها؛ فيبطلُ به لاتناهي المعلوماتِ.

لا يُقال: هذه التعلُّقاتُ أمورٌ وهميّةٌ لا وجودَ لها في الخارج فيفوتُ مناطُ

---

(١) انظر: شرح العقائد للدواني مع حاشية الكلنبوي (١: ١٤٨- ١٥١) المطبعة العثمانية، ١٣١٨هـ.

جريانِ البرهان؛ **لأنّا نقولُ**: قد تقرَّر في مُقرَّره أنّ الانتزاعيّاتِ بعد العِلمِ بها تصيرُ انضماميّةً، ومن المعلومِ أنّ الله تعالى لا بُدَّ أن يعلمَ هذه المتعلَّقاتِ الغيرَ المتناهيةِ حفظًا لقاعدةِ إحاطةِ عِلمِه؛ فتكونُ في حُكم الموجوداتِ، فافهم.

وبعد اللتيا واللتي أقولُ: الذي يُنجِّي الحكماءَ والمتكلِّمين عن ورطةِ ما يردُ عليهم هو ما حقَّقنا سابقًا من أنّ جريانَ هذا البرهانِ مخصوصٌ بالأشياءِ القابلةِ للتطبيق الجرّي، والتطبيقُ العقليُّ غيرُ كافٍ، وإن شئْتَ زيادةَ التوضيحِ فاستَمع:

إنّ المرادَ بالتطبيقِ في هذا البرهانِ إمّا أن يكونَ عقليًّا أو خارجيًّا، وعلى الأوَّلِ إمّا أن يكونَ المرادُ به العقليَّ الإجماليَّ أو التفصيليَّ، لا سبيلَ إلى أن يكونَ المرادُ به التطبيقَ العقليَّ التفصيليَّ؛ لكونِ تصوُّرِ الأمورِ الغيرِ المتناهيةِ في زمانٍ مُتناهٍ على سبيلِ التفصيلِ محالًا، وأمّا تصوُّرها في أزمنةٍ غيرِ متناهيةٍ فغيرُ مفيدٍ؛ لأنّه حينئذٍ لا يظهرُ الخلفُ في زمانٍ من الأزمنة، ولا سبيلَ أيضًا إلى أن يكونَ المرادُ به العقليَّ الإجماليَّ؛ سواءٌ كان المرادُ به حكمَ العقلِ كليًّا بأنّ كلَّ واحدٍ من آحادِ إحْدَى الجملتَين بإزاءِ كلٍّ واحدٍ واحدٍ من آحادِ الأُخرى، أو كان المرادُ به إظهارَ الانطباقِ النفسِ الأمريِّ؛ وذلك لأنّه لمّا وُجدت الجملتان في الواقع اتَّصفت أحدُهما بالكليّةِ وآخرُهما بالجزئيّة، ومبدأُ الصغرى بإزاءِ ثانٍ من الكُبرى، فالعقلُ وإن كان يحكمُ بأنّ كلًّا من آحادِ الصغرى بإزاءِ كلٍّ من الكُبرى وهو في الواقع كذلك؛ لكن لا يلزمُ منه الانطباقُ في نفسِ الأمرِ حتّى يثبتَ التناهي، ألا ترى أنّا إذا أخذنا جملةً من الواحدِ إلى ما لا يتناهى وأُخرى من العشرةِ إلى ما لا يتناهى؛ فالعقلُ يحكمُ بأنّ بإزاءِ كلٍّ من الأُولى واحدًا من الثانيةِ إلى ما لا يتناهى، والواقعُ أيضًا كذلك؛ لكن

لا يلزمُ منه انطباقُهما في نفسِ الأمرِ وتناهيهما، فالكُبرى متَّصفةٌ في نفسِ الأمرِ بأنّها أعظمُ من الصغرى وحكمُ العقلِ بما ذُكِر لا ينافيه، فتعيَّنَ أن يكونَ المرادُ به التطبيقَ الجرّيَّ بالجذبِ أو الدفع؛ فإنّه إذا جُرَّت الثانيةُ إلى الأولى في الخارج، أو دُفِعت الأولى إلى الثانيةِ انطَبقتا، فيظهرُ الخلفُ قطعًا ويثبتُ التناهي في نفسِ الأمر، فهذا البرهانُ لا يُجرى إلّا في الأمورِ الغيرِ المتناهيةِ التي تكونُ موجودةً في الخارجِ ويطبَّق بينهما في الخارجِ، فافهم؛ فإنّ هذا وإن كان مخالفًا لما سوَّد المتأخِّرون به أوراقَهم؛ إلّا أنّ العارفَ بالحقِّ، الخارجَ عن حضيضِ التقليدِ البحتِ يعلمُ أنّه الحقُّ.

وأمّا الشرط الثالث: فقد ذَكَره الحكماءُ خاصّةً أيضًا وفرَّعوا عليه عدمَ جريانِه في النفوسِ الناطقة؛ فإنّها غيرُ متناهيةٍ عندهم؛ لكن لمّا لم يكن لها ترتُّبٌ لم يجرِ البرهانُ فيه، ووجَّهوه بأنّه لمّا كانت الآحادُ غيرَ مترتِّبةٍ لا يمكنُ للعقلِ ملاحظةُ تلك الآحادِ مفصَّلةً، وليس لها نظامٌ متَّسقٌ حتّى يلزمَ من وقوعِ المبدأ بإزاءِ المبدأ وقوعُ الثاني بإزاء الثاني وهكذا، فيُحتاجُ في التطبيقِ فيها إلى أن يلاحظَ كلُّ واحدٍ واحدٍ بإزاء كلِّ واحدٍ واحدٍ، والعقلُ لا يقدرُ على استحضارِ ما لا نهايةَ له مفصَّلًا لا دَفعةً ولا في زمانٍ متناهٍ، فلا يُتصوَّر التطبيقُ بين السلسلتَين بأسرِهما؛ بل ينقطعُ بانقطاعِ الملاحظة، واستَوضحوا ذلك بتوهُّم التطبيقِ بين حبلَين ممدودَين على الاستواءِ وبين أعدادِ الحصى؛ فإنّه يكفي في التطبيقِ في الأولَين تطبيقُ طرفَيها؛ إذ يلزمُ من ذلك وقوعُ كلِّ جزءٍ بإزاء كلِّ جزء؛ ولا يكفي في أعدادِ الحصى ذلك؛ بل لا بدَّ فيها من تعقُّل كلِّ واحدٍ واحدٍ على حدة.

والإيرادُ عليه من جانبِ المتكلّمين التارِكين لهذا الشرط من وجوه:

منها: أن لا يخلوَ إمّا أن يتوقَّف التطبيقُ على ملاحظةِ الآحادِ مفصَّلًا أو يكفي ملاحظتُها مجملًا؛ على الأوَّلِ لا يمكنُ التطبيقُ في المترتِّبةِ أيضًا، وعلى الثاني يجري في غيرِ المترتِّبةِ أيضًا، فإنّا نعلمُ أنّه لا يخلو إمّا أن يكونَ في الجملةِ الزائدةِ ما لا يكونُ بإزائه شيءٌ من الناقصةِ أو لا، على الأوَّلِ يلزمُ الانقطاع، وعلى الثاني يلزمُ التساوي.

وأجابَ عنه المحقِّقُ الدوانيُّ في رسالةِ إثباتِ الواجبِ [١٤] بقوله: وجهُ التفصِّي عنه على ما سَنَح بالخاطرِ أنّه يمكنُ في غيرِ المترتِّبةِ أن نختارَ الشقَّ الثانيَ ونمنعَ لزومَ التساوي؛ لأنّ الزيادةَ رُبَّما تطرَّقت في الأوساط، وأمّا في المترتِّبةِ إذا طُبِّق الطرفُ فلا زيادةَ في جانبِ التناهي للانطباقِ ولا في الأوساطِ للاتساق، فلو لم يكُن في الجانبِ الآخرِ لَزِم التساوي قطعًا(١). انتهى.

وقال هو أيضًا في حواشِي التجريد: لا يخفى أنّ التطبيقَ لا يتوقَّفُ على ملاحظةِ الآحادِ مفصَّلًا؛ بل يكفي ملاحظتُها على الإجمال؛ بأن يُفرضَ كلُّ جزءٍ بإزاءِ جزءٍ آخر، ولو توقَّفَ على ملاحظةِ الآحادِ بالتفصيل لم يتمَّ التطبيقُ على تقديرِ الترتيبِ أيضًا؛ لا يُقالُ: على تقدير الترتُّبِ والوجودِ يكونُ الآحادُ واقعةً بعضُها بإزاء بعضٍ في الخارجِ مع قطعِ النظرِ عن تطبيقِ العقل؛ إنّما لأنّا نقولُ: ما معنى وقوعِ بعضِها بإزاءِ بعضٍ في الخارج؟ إن كان المرادُ أنّ بعضَها نسبةٌ إلى بعضٍ بحسبِ الترتُّبِ في الخارجِ لا يتحقَّقُ الفرق؛ إذ الكلامُ في أنّ بدون ذلك الترتُّبِ يتحقَّقُ التطبيقُ العقليُّ، وإن كان المرادُ أنّ بعضَها ينطبقُ على بعضِها في الخارجِ فلَيس كذلك، كيف لا والانطباقُ أمرٌ يفرضُه

---

(١) رسالة إثبات الواجب للإمام الدواني (ص١٤٥) تحقيق: محمد أكرم أبو غوش، الطبعة الأولى، دار النور المبين للدراسات والنشر، ١٤٣٤هـ= ٢٠١٣م.

العقلُ بين كلٍّ منها، والحقُّ أن يُقال: على تقديرِ عدمِ الترتُّبِ لا يلزمُ انقطاعُ السلسلتَين؛ لجواز أن تكونَ زيادةُ الزائدِ في الأوساط. انتهى.

وتعقَّبه الصدرُ الشيرازيُّ[1] في حواشي شرحِ التجريدِ الجديدة[2] بقوله: فيه بحثٌ؛ إذ لو كان التطبيقُ بفرضِ كلِّ جزءٍ بإزاء جزءٍ آخرَ كما حسبَهُ؛ لا بوقوعِ كلٍّ منها بإزاءِ آخرَ في نفسِ الأمر، والتطبيقُ التفصيليُّ ممتنعٌ فيكونُ

---

(١) هو محمد بن إبراهيم بن محمد بن إسحاق، يتصل نسبه بالإمام زين العابدين: فقيه إمامي، من أهل شيراز يلقب بصدر الدين الكبير. تمييزًا عن الملا صدرا، له الحواشي الصدرية على التجريد، وحاشية على الكشاف. توفي سنة ٩٣٠هـ. انظر: الأعلام (٥: ٣٠١، ٣٠٢)، ومصباح الدجى على لواء الهدى (ص١٠٧).

(٢) قال العلامة عبد الحي اللكنوي رحمه الله في مصباح الدجى على لواء الهدى في كلامه عن التجريد وذكر شرح القوشجي:

«كتب عليه؛ أي: على شرح التجريد، المحقق جلال الدين محمد أسعد الصديقي الدواني المتوفى ٩٠٧هـ سبع وتسعمائة حاشية لطيفة اشتهرت بالقديمة الجلالية ثم كتب معاصره المولى صدر الدين محمد الشيرازي المتوفى سنة ٩٣٠هـ ثلاثين وتسعمائة حاشية على ذلك الشرح أيضًا وأهداها إلى السلطان بايزيد خان واشتهرت بـ(القديمة الصدرية) وفيها اعتراضات على الجلال، ثم كتب المولى الجلال حاشية أخرى ردًّا على الصدر بغاية البسط وتعرف بـ (الجديدة الجلالية)، ثم كتب الصدر حاشية ثانية ردًّا على الجلال وجوابًا على اعتراضاته، وتعرف بـ(الجديدة الصدرية)، ثم كتب الجلال حاشية ثالثة تعرف بـ (الأجد الجلالية) ردًّا على الصدر، ويقال لهذه الحواشي (الطبقات الصدرية والجلالية) فلما مات الصدر وفات عنه إعادة الجواب كتب ولده الفاضل غياث الدين منصور الحسيني المتوفى ٩٤٩هـ تسع وأربعين وتسعمائة حاشية مبسوطة ردًّا على الجلال، كذا في كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون وغيره؛ لكنَّ المشهور أن حاشية الصدر القديمة قبل قديمة الجلال، وأن وفاة الجلال قبل وفاة الصدر، وهكذا ذكر في بعض الكتب، والعلم عند الله».

انظر: مصباح الدجى على لواء الهدى (ص١٠٧). وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (١: ٣٦٤) لحاجي خليفة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

إجماليًا، وإذا كان إجماليًا لم يتمَّ إفرازُ بعضِها عن بعضٍ فلم يتعيَّن بحسب فرضِه أنّ أيَّ جزءٍ من هذه السلسلةِ ينطبقُ على أيِّ جزءٍ من الأخرى، فمن أين عُلم أنّ الزيادةَ في الآخر لا في الأوساط؟ سلَّمنا أنّه يجوزُ في التطبيقِ الإجماليِّ تعيُّنُ المنطبقَين في كلِّ جزءٍ بحسبِ الفرض؛ لكن غايةُ ما لَزِم منه أن يكونَ السلسلةُ متناهيةً بحسَبِ الفرضِ الغيرِ المطابقِ لما في نفسِ الأمرِ من ذلك الجانب؛ والدعوى أنّها متناهيةٌ في نفسِ الأمرِ من ذلك الجانب، وذلك غيرُ لازمٍ، وعندي أنّ انطباقَ أجزاءِ السلسلتَين واقعٌ في نفسِ الأمر؛ فإنّ المعنى بالمُنطبقَين ههنا أن يكونَ كلٌّ منها معروضًا لمرتبةٍ من مراتبِ العدد؛ فيكونَ الجزءُ الأوَّلُ من إحدى السلسلتَين منطبقًا على الجزءِ الأوَّلِ من الأخرى، والثاني بالثاني، والثالثُ بالثالث وهكذا، ومعنى التطبيقِ هو النسبةُ إلى الانطباق. انتهى ملخَّصًا.

أقولُ: فيه بحثٌ:

أمّا أوّلًا: فلأنّه ليس مرادُ من قال بالتطبيقِ العقليِّ تطبيقُ الآحادِ بالآحادِ من غيرِ تعيينِ المنطبقَين، وكونُه إجماليًا لا ينافي التعيين؛ فإنّ للعقلِ أن يلاحظَ إجمالًا أنّ كلَّ معروضٍ لمرتبةِ العددِ من أحدِها بإزاء مثلِه من الأخرى، **وأمّا ثانيًا**: فلأنّ فرضَ التعيين ليس من الفرضِ المحالِ ولا غيرَ مطابقٍ للواقع؛ فإنّ كلَّ واحدٍ واحدٍ من الآحادِ متَّصفٌ في نفسِ الأمرِ بمرتبةٍ من مراتبِ الأعداد، والتطبيقُ عبارةٌ عن حكمِ العقلِ بكونِ كلٍّ من آحادِ أحدِهما بإزاء مثلِه من الأخرى، فلا يصحُّ أن يُقال: يجوزُ أن يكونَ لزومُ التناهي بحسبِ هذا الفرضِ لا في نفسِ الأمر، **وأمّا ثالثًا**: فلأنّ ما ذَكَره من معنى التطبيق؛ أي: إظهارِ الانطباقِ النفسِ الأمريِّ، لا يُثبِتُ التناهي في نفسِ الأمرِ بالفعلِ كما حقَّقنا سابقًا.

ومنها: أنّ الآحادَ وإن لم تكن مترتِّبةً بحسبِ نفسِ الأمر؛ لكنّ للعقلِ أن يفرضَ الترتُّبَ بينها فتُوجد السلستان المترتِّبتان ويجري البرهان، **ودَفَعه** الصدرُ الشيرازيُّ في حواشي التجريدِ الجديدةِ بأنّه إنّما يلزمُ التناهي لو كانت الآحادُ مُمكنةَ الترتُّبِ في نفسِ الأمرِ أو مترتِّبةً فيها، ومن الجائزِ أن يكونَ ترتُّبَها محالًا مستلزمًا لمحالٍ وهو التناهي على تقديرِ عدمِ التناهي، **وخَدَشه** المحقِّق الدوانيُّ في أُنموذجِ العُلومِ بأنّ فرضَ الترتُّبِ لا يستلزمُ فرضَ زيادةٍ ولا نُقصانٍ في آحادِ إحدى السلسلتَين؛ بل ذلك الفرضُ مُظْهِرٌ لحالهما، فليس منشأُ المحالِ هو الترتُّب، وهذا كما يُفرض في الرياضيّاتِ أمورٌ غيرُ واقعيّةٍ ليظهرَ حالُ الأمورِ الواقعيّة؛ بل صرَّح الرئيسُ في كثيرٍ من المسائلِ الطبعيّةِ المبنيةِ على مثلِ ذلك بأنّه من قبيلِ الفروضِ المستعملةِ في الرياضيّات[1].

أقولُ: فيه بحثٌ؛ لأنّ الأمورَ الغيرَ المترتِّبةِ ليس فيها ترتُّب في نفسِ الأمرِ ولا يَعرضُها أوّلٌ وثانٍ وثالثٌ وهكذا، فلا يكونُ فرضُ الترتُّب فيها مُظْهِرًا لحالها؛ بل يكونُ إبداعَ أمرٍ غيرِ مطابقٍ لما في نفسِ الأمر، فغايةُ ما يلزمُ ثُبوتُ التناهي على هذا التقديرِ الغيرِ المطابقِ لنفسِ الأمر، ولا يثبتُ منه التناهي [١٥] النفسُ الأمريُّ فيها كما لا يخفى.

ومنها: أنّ الأمورَ الغيرَ المتناهيةِ مطلقًا تستلزمُ الترتُّب؛ لأنّ المجموعَ يتوقَّفُ على المجموعِ بلا واحد، وهذا المجموعُ يتوقَّفُ عليه إذا سَقَط عنه واحدٌ آخر وهكذا، فإذا تُوهِّم تطبيقُ المجموعاتِ المترتِّبةِ يظهرُ التناهي في المجموعات، والمجموعُ الذي تنتهي إليه سلسلةُ المجموعاتِ

---

(١) انظر: أنموذج العلوم (ص٢٩٥).

يكونُ لا محالةَ مجموعًا لا يكونُ بعده مجموعٌ آخرُ وذلك هو الاثنان، فالمجموعاتُ الموجودةُ هناك تنتهي بعدّةٍ مُتناهيةٍ إلى الاثنين، فيكونُ المجموعُ الأوّلُ متناهيًا؛ كذا ذَكَره المحقِّق الدوانيُّ في شرحِ العقائدِ العضُديّةِ وافتَخر به(١).

وفيه بحثٌ من وجوهٍ: **أحدُها**: أنّ هذا موقوفٌ على كونِ الأعدادِ مركبةً من الأعدادِ التي تحتَها كما يدلُّ عليه قولُ المحقِّق بُعيْد كلامِه السابق، فإن قلتَ: إنّما يلزمُ ما ذَكَرتم لو كان العددُ مركبًا من الأعدادِ التي تحتَه وهو ممنوعٌ، كما اشتَهر عن أرسطاطاليس(٢) من أنّ العددَ مركبٌ من الوحداتِ لا من الأعداد، قلتُ: هذا الكلامُ إنّما يتمشَّى إذا كان لكُلِّ عددٍ صورةٌ نوعيّةٌ مغايرةٌ لوحداته، وأمّا إذا كان محضَ الوحداتِ فلا يُتصوَّر ذلك(٣). انتهى ملخَّصًا. فإنّ هذا الكلامَ منه دالٌّ صريحًا على أنّه أراد بالتوقُّفِ المذكورِ في كلامِه السابقِ توقُّفَ الكُلِّ على الجزء، مع أنّ العددَ لا يتركَّبُ من الأعدادِ سواءٌ كان عبارةً عن الوحداتِ مع الهيئةِ أو الوحداتِ المحضةِ كما حقَّقه السيِّدُ الهرويُّ في

---

(١) شرح الدواني على العقائد العضدية مع حاشية الكلنبوي (١: ١٣١).

(٢) المعلم الأول، ويعرف بأرسطو اختصارًا، ولد سنة ٣٨٤ ق.م بأسطاغيرا باليونان، كانت أسرته معروفة بالطب، وكان أبوه نيقوماخوس طبيبًا للملك المقدوني أمنتاس الثاني، لما بلغ الثامنة قدم أثينا ليستكمل علمه، فدخل الأكاديمية وما لبث أن امتاز بين أقرانه، درس على يد أفلاطون حتى توفي فغادر أثينا، قصد إلى آسيا الصغرى ومكث فيها وتزوج، وفيما هو هناك استقدمه فيليب ليعهد إليه بتثقيف ابنه الإسكندر، أنشأ مدرسة في أثينا، توفي سنة ٣٣٢ ق.م. من مصنفاته: الأورغانون، والمقولات، والعبارة، وغير ذلك.
انظر: تاريخ الفلسفة اليونانية (ص١١٢- ١١٤) ليوسف كرم، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الثالثة.

(٣) شرح الدواني على العقائد العضدية مع حاشية الكلنبوي (١: ١٣٤، ١٣٥).

تصانيفه[١]، وزيادةِ توضيحِه في حواشي الجديدةِ على لواءِ الهدى المسمّاة بمصباح الدجى[٢].

نعم لو قال بأنّ المجموعَ الأوّلَ مستلزمٌ للمجموعِ الثاني، وذلك المجموعُ للمجموعِ الثالث وهكذا لكان صحيحًا؛ لأنّه إذا تحقّق مجموعُ آحادِ العشرةِ مثلًا يتحقّق كلُّ واحدٍ واحدٍ من آحادِ مجموعِ الخمسة؛ وإذا تحقّق كلُّ واحدٍ واحدٍ منها تحقّقَ مجموعُها بالضرورة.

وثانيها: أنّ العددَ الأقلَّ والأكثرَ لا يجتمعان وكذا معروضُهما؛ فلا تجتمعُ المجموعاتُ حتّى يجريَ البرهانُ، ألا ترى أنّ تسعَ آحادٍ إذا انضمَّ إليها واحدٌ ما بَقِي تسعةً بل صار عشرةً وكذا معروضُ التسعة، **ودَفَعه** الفاضلُ الآله آبادي[٣] في حواشي شرحِ العقائدِ الجلالي: بأنّه بعد انضمامِ واحدٍ صار المجموعُ

---

(١) حاشية محمد زاهد بن المولوي محمد أسلم الحسيني الهروي على حاشية الجرجاني على الأمور العامة من المواقف (ص١٣٤) المطبع العالي، لكنؤ، ١٢٩٣هـ.

(٢) مصباح الدجى على لواء الهدى (ص١٩٩-٢٠١).

(٣) في الهامش: أي المولوي عبد الرحمن، وفي هامش حل المعاقد: أي المولوي محمد بركة، ولم أقف على ترجمة الأول، ولعلَّ الصواب ما في حل المعاقد.

وهو العلامة محمد بركة بن عبد الرحمن بن عبد الرسول العثماني الأميثهوي ثم الإله آبادي أحد فحول العلماء، كان أصله من أميلهي انتقل جده عبد الرسول إلى إله آباد وسكن بها وله زاوية مشهورة بها، وقرأ محمد بركة الكتب الدرسية على العلامة كمال الدين الفتحبوري، وبرع في العلوم لاسيما الفنون الرياضية، لم يكن في زمانه مثله في كثير من الفنون، درس وأفاد منه عمره وأخذ عنه خلق كثير، له مصنفات ممتعة منها: تعليقاته على شرح العقائد للدواني، وهذا ما يصحح أنه المراد، وعلى مير زاهد رسالة، وعلى تحرير الأقليدس، وحاشية مبسوطة على مير زاهد شرح المواقف، ورسالة في الحدوث والقدم، ورسالة في تحقيق المهمة من العلم. انظر: نزهة الخواطر وبهجة المسامع والمناظر (٦: ٨١١).

عشرةً أو معروضًا للعشرة؛ وليس أنّ التسعةَ صارت عشرةً؛ بل التسعةُ تسعةٌ باقية؛ وليس أنّ معروضَ التسعةِ صار معروضًا للعشرة؛ بل معروضُ التسعةِ معروضٌ لها كما كان(١).

وثالثها: أنّه لا وجودَ للمجموعِ في هذه الصورةِ لا في مجموعِ الزمانِ ولا في جزءٍ منه، أمّا عدمُ وجودِه في مجموعِ الزمان؛ فلأنّ المجموعَ إنّما يتحقّق بعد وجودِ جزء الأخير، وقد انتفى بعضُ ذلك المجموع؛ لأنّ المفروضَ التعاقبُ بين أجزائه، وانتفاءُ الجزءِ مستلزمٌ لانتفاءِ الكُلِّ؛ فثَبَت عدمُ وجودِ المجموعِ في مجموعِ الزمان، وأمّا عدمُ وجودِه في جزءٍ من الزمانِ فظاهرٌ كذا أورده الفَاضلُ الجائسي(٢)(٣).

وخَدَشه أستاذُ أساتذةِ الهند(٤) رحمه الله بأنّ كلامَ الشارح المحقِّق إن

---

(١) انظر: حل المعاقد في شرح العقائد (ص١٢٤).

(٢) في الهامش: «أي السيد باقر». وهو صاحب الحاشية على شرح العقائد.

(٣) انظر: حاشية الجائسي على شرح العقائد الجلالي بمجموع به حل المعاقد وغيره (ص ١٨٢).

(٤) أي: الملا نظام الدين، ابن الملا قطب الدين الشهيد السهالوي الأنصاري جدّ المصنف، قتل والده وهو في الرابع عشر أو الخامس عشر، فانتقل مع أخيه محمد سعيد إلى لكهنؤ، فأعطى عالمكير قصرًا لأبناء الشيخ قطب الدين، فلما اطمأن قلبه ذهب إلى جائس، وقرأ أكثر الكتب الدرسية على ملا عليّ قلي الجائسي، تصدى للدرس والإفادة فتكاثر عليه الطلبة وخضع له العلماء وطارت مصنفاته في حياته إلى الأمصار والبلاد، وتلقى نظام درسه في مدارس العلماء بالقبول، وانتهت إليه رئاسة التدريس في أكثر بلاد الهند. عرف بصلاحه وتبحره في العلوم، صنّف كتبًا منها شرحان على مسلم الثبوت لمحب الله البهاري في أصول الفقه الأطول والطويل، وحاشية على شرح هداية الحكمة للصدر الشيرازي، وغيرها، توفي سنة ١١٦١هـ. انظر: نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر (٦: ٨٥١، ٨٥٢). والأعلام (٨: ٣٤).

كان إلزاميًّا على الخصمِ فعدمُ ورودِ ما أورده الموردُ ظاهرٌ؛ فإنّ الزمانَ والحركةَ موجودان متَّصلان عند الفلاسفةِ وإن كان تحقيقيًّا فكذلك؛ لأنّ أبعاضَ المجموعِ المتعاقبةَ موجودٌ في أبعاضِ الزمان؛ وهذا هو المرادُ بوجودِ المجموعِ في مجموعِ الزمان، وهذا الوجودُ غيرُ منكرٍ، وليس المرادُ أنّ المجموعَ مستمرٌّ في مجموعِ الزمانِ أو أنّ الكلَّ موجودٌ في قدرِ الزمان(١).

ورابعُها أقواها: ما ذَكَره أحسنُ المحقِّقين في حواشيه المتعلِّقةِ بحواشي الرسالةِ القُطبيَّةِ بقوله: فيه نظرٌ دقيقٌ، وهو أنّ المجموعاتِ في صورةِ وجودِ الأمورِ الغيرِ المتناهيةِ الغيرِ المرتَّبةِ يجوزُ أن تكونَ اعتباريّة؛ فلا يلزمُ من تحقُّق آحادِها تحقُّقُ المجموعِ؛ بل هو موقوفٌ على اعتبارِ المعتبر، وقد لا يخرجُ الاعتبارُ من القوّة إلى الفعل، فعلى تقديرِ وجودِ أمورٍ غيرِ متناهيةٍ غيرِ مرتَّبةٍ اعتبَرنا وجودَ المجموعِ، فلا يلزمُ لنا اعتبارُ مجموعٍ آخرَ فضلًا عن مجموعاتٍ غيرِ متناهية؛ فإنّ العقلَ لا يقدرُ على اعتبارِ الغيرِ المتناهي على التفصيل(٢). انتهى.

أقولُ: هذا لا يضرُّ أصلَ المقصودِ؛ فإنّ للمحقِّق أن يقولَ: يجري البرهانُ في هذه المجموعاتِ بحسبِ اعتبارِ المبادئ الفيّاضة، وهي قادرةٌ على اعتبارِ الغيرِ المتناهي تفصيلًا كما تقرَّر في موضعه.

وخامسُها: أنّ اللازمَ من التطبيقِ بين المجموعاتِ إنّما هو تناهي المجموعات؛ لأنّها بمنزلةِ الآحادِ المترتِّبةِ ولا يلزمُ منه تناهي آحادِ المجموعِ

---

(١) حل المعاقد في شرح العقائد (ص١١٠).
(٢) حاشية ملا حسن على الحاشية الزاهدية على الرسالة القطبية (ص٢٨) دار مطبع نظامي، كانبور.

الأوّل؛ كيف وكلٌّ من تلك المجموعاتِ مشتملٌ على آحادٍ غيرِ متناهيةٍ فلا يتمُّ التقريب، **ودَفَعه** المحقِّقُ بنفسِه في رسالةِ إثباتِ الواجبِ بأنّه على تقديرِ فرضِ تناهي المجموعاتِ تنتهي بعدَ إسقاطِ الآحادِ المتناهيةِ التي عدة المجموعاتِ [١٦] المتناهيةِ إلى مجموعٍ لا يكونُ مجموعٌ أقلَّ منه وذلك هو الاثنان؛ فهو لا يزيدُ على ذلك المجموعِ المتناهي إلّا بقدرٍ متناهٍ وهو عدةُ المجموعات(١).

ومنها: أنّا لو سلّمنا اشتراطَ البرهانِ هذا الشرط؛ لكن لا نسلّم عدمَ جريانِه في النفوسِ الناطقةِ الغيرِ المتناهية؛ لوجودِ الترتُّبِ بينها؛ فإنّه لا شكَّ في أنّ نفسَ الأبِ جزءٌ للعلّةِ المعدّة(٢) وليست علةً معدّة؛ وإلّا لم يجُز اجتماعُها مع نفسِ الابن، ومن المعلومِ أنّ جزءَ المعدِّ يتقدَّمُ على المعلولِ فيكونُ بينها ترتُّبٌ؛ فنفرضُ جملةً مركَّبةً من نفوسِ آباءِ زيدٍ مثلًا ونطبّق بينها. **ودَفَعه** الصدرُ الشيرازيُّ في حواشي شرحِ التجريدِ الجديدة: بأنّه لا يلزمُ من كونِ النفوسِ الناطقةِ غيرَ متناهيةٍ أن تكونَ نفوسُ آباءِ زيدٍ مثلًا غيرَ متناهية؛ لاحتمالِ انتفاءِ أفرادِ الإنسانِ بالكليّةِ في الطوفاناتِ الكبار، ثمَّ حصولُ فردٍ منه لا بالتولُّدِ من فردٍ آخر؛ كما في آدمَ، على نبيِّنا وعليه الصلاة والسلام.

وقد يُدفع أيضًا: بأنّ النفوسَ وإن كانت مترتبةً بالاعتبارِ المذكور؛ لكنَّ ترتُّبَها باعتبارِ الأبدانِ وهي بهذا الاعتبارِ غيرُ مجتمعة، **وردَّه** المحقِّق الدوانيُّ

---

(١) انظر: رسالة إثبات الواجب (ص١٤٧).

(٢) العلة المعدة: هي العلة التي يتوقف وجود المعلول عليها من غير أن يجب وجودها مع وجوده، كالخطوات، فيجوز أن تكون معدومة عند وجود المعلول أو موجودة. انظر: التعريفات (ص١٥٥). وحاشية الشريف الجرجاني على تحرير القواعد المنطقية (ص٥٠) منشورات بيدر، قم، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ. ودستور العلماء (٢: ٢٦٣).

في أُنموذجِ العلومِ بقوله: لا يُعجبني هذا الجوابُ؛ لأنّ النفوسَ مجتمعةٌ ولها ترتُّبٌ باعتبارٍ ما، فيجري فيه التطبيق، فإنّ توسُّطَ البدنِ ليظهرَ الترتُّب بين النفوسِ غيرُ قادحٍ في ترتُّبِ الأمورِ الغيرِ المتناهيةِ المجتمعة؛ إذ حاصلُ المقالِ أنّ نفسَ كلِّ ابنٍ متوقِّفٌ على نفسِ أبيه وهكذا؛ فيلزمُ نفوسٌ غيرُ متناهيةٍ مترتبةٌ مجتمعةٌ في الوجودِ وهو مستحيلٌ بالاتفاقِ والبرهان، فإذا ثَبت ترتُّبُ النفوسِ بواسطةِ الأبدانِ فيُطرح الأبدانُ من البَيْن؛ وتتمسَّكُ بترتُّبِ النفوسِ المتواردةِ إلى غير النهاية[١]. انتهى.

ثمَّ قال: والوجهُ في الجوابِ عن قيلهم: أنّهم لا يقولون بترتُّبِ النفوسِ المتوالدةِ إلى غيرِ النهاية؛ فإنّ الرئيسَ في الشفاءِ قد صرَّح بانقراضِ الأفرادِ الإنسانيّة؛ بل الحيواناتِ المتنفِّسةِ في القراناتِ العظيمةِ المقتضيةِ للطوفاناتِ العامّة؛ ثمَّ يحدثُ الإنسانُ بالتوالد، ويكونُ ذلك الإنسانُ مؤيَّدًا بخاصيّةٍ يقدرُ بها على استنباطِ الصنائعِ التي يحتاجُ إليها بنو النوع[٢]. وذَكَر شمسُ الدينِ الشهرزوري[٣] في كتابه المسمَّى بـ «ثمرة الشجرة الإلهية» كيفيّةَ تولُّدِ هذا الإنسانِ مفصَّلًا؛ وذَكَر أنّ هذا الآدمَ الذي تُنسب إليه ليس حدوثُه بالتولدِ بل التوالد، وأنّ التولُّديّ سابقٌ عليه بأدوار، أقولُ: فعلى هذا لا يتوجَّه الإيرادُ على الفلاسفةِ أصلًا؛ فإنّ سلسلةَ التوالدِ عندهم متناهيةٌ؛ غايةُ الأمرِ أنّهم يثبتون سلاسلَ غيرَ متناهيةٍ كلُّ واحد منها سلسلةٌ متناهية؛ فيكونُ النوعُ عندهم قديمًا

---

(١) انظر: أنموذج العلوم (ص٣٠١).

(٢) انظر: الشفاء، الطبيعيات (١: ٢٩٠).

(٣) محمد بن محمود شمس الدين الإشراقي الشهرزوري، حكيم ومؤرخ، من كتبه: الشجرة الإلهية في علوم الحقائق الربانية، ونزهة الأرواح وروضة الأفراح، والتنقيحات شرح التلويحات. انظر: الأعلام (٧: ٨٧).

مع انتهاء سلسلةِ التوالد[١]. انتهى.

وقد يقرَّرُ الإيرادُ: بأنّ النفوسَ الناطقةَ فيها ترتُّبٌ باعتبارِ حدوثِها فيتمُّ البرهانُ فيها.

وأُجيبَ عنه بوجهَين:

الأوَّل: أنّه يجوزُ أن تَحدُثَ جملةٌ منها في زمانٍ وجملةٌ أخرى أقلُّ أو أكثرُ في زمانٍ آخرَ فلا يكونُ الترتُّب بينها. **وردَّه** المحقِّقُ الدوانيُّ في رسالةِ إثباتِ الواجب: بأنّه على تقديرِ قِدَمِها بالنوعِ وتعاقُب أفرادِها أزلًا وأبدًا كما هو مذهبُهم، توجدُ لامحالةَ سلسلةٌ منها غيرُ متناهيةٍ مترتِّبةٌ في الحدوث، فيجري فيه البرهانُ ولا يضرُّ مقارنةُ جملةٍ أُخرى لآحادِ تلك السلسلة، **والثاني**: أنّها إذا أُخِذَت مترتِّبةً بحسبِ أزمنةِ حدُوثِها؛ لم تكن مجتمعةً بهذا الاعتبار؛ فلا تكونُ مجتمعةَ الآحادِ من تلك الحيثيّة. **ورُدَّ** بأنّ آحادَ السلسلةِ مجتمعةٌ، ولها ترتُّبٌ باعتبارٍ ما، فيجري فيه التطبيق؛ إذ يكفي في التطبيقِ كونُها ذا أوصافٍ تقتضي انطباقَ كلٍّ منها في سلسلةٍ على نظيره، وهو حاصلٌ ههنا[٢].



---

(١) أنموذج العلوم (ص٣٠١، ٣٠٢).

(٢) انظر: رسالة إثبات الواجب (ص١٥٠).

الفصل الثالث
في ذكر التقريرات الأخر للبرهان المذكور

قد يُقَرَّر: بأنّ كلَّ سلسلةٍ غيرِ متناهيةٍ مشتملةٌ على سلاسلَ غيرِ متناهيةٍ؛ لأنّ في كلِّ سلسلةٍ أُلوفًا غيرَ متناهيةٍ، وفي تلك الأُلوفِ آحادٌ غيرُ متناهيةٍ وهكذا، فهل كان بإزاء كلِّ واحدٍ من سلسلةِ الكلِّ سلسلةٌ غيرُ متناهيةٍ، أم لا؟ فعلى الأوَّل يلزمُ أن يشتَمِلَ سلسلةُ الكُلِّ على سلاسلَ غيرِ متناهية، وعلى الثاني يلزمُ تناهي تلك السلاسلِ، وهو يستلزمُ تَناهي سلسلةِ الكُلِّ؛ كذا ذَكَره السيدُ الهرويُّ في حواشي شرحِ المواقِفِ؛ وهو قريبُ المأخذ من دليلِ التطبيق[(١)].

تقريرٌ آخرُ: كُلَّما وُجدت الأمورُ الغيرُ المتناهيةِ بالفعل مرتَّبةً كانت أو غيرَ مرتَّبةٍ؛ لابدَّ أن يعرضَها أعدادٌ؛ فنفرضُ الجملَتين من الأعدادِ وهي مرتَّبةٌ بالضرورة، ونطبِّقُ بَينَهما إلى أن يَحصُلَ المطلوبُ.

آخر: نأخذُ الجملةَ الواحِدَة من المعدوداتِ والجملةَ الأُخرى الصغرى من الأعدادِ [١٧] أو بالعكس؛ ونُطبِّق بينهما ليظهرَ المطلوب.

آخر: نأخُذُ مجموعاتٍ مؤلفةً من آحادٍ متناهيةٍ من كلِّ واحدةٍ من سلسلةِ

---

(١) حاشية محمد زاهد بن المولوي محمد أسلم الحسيني الهروي على حاشية الجرجاني على الأمور العامة من المواقف (ص١٣٥، ١٣٦).

المعدوداتِ وسلسلةِ الأعداد؛ بأن يكونَ مبدأ مجموعاتٍ؛ أحدُهما ناقصًا بواحدٍ من مبدأ الأُخرى، ونُطبّق بينهما ليحصلَ المقصودُ.

آخرُ: نرسمُ بضَمِّ بعضِ تلك الآحادِ الغيرِ المتناهيةِ إلى بعضِها؛ لو لم تكُن من قليلِ المقاديرِ خطًّا أو سطحًا، ثم نرسمُ خطًّا أو سطحًا آخرَ بتركِ واحدٍ، ونُطَبِّق بينهما ليحصلَ المراد.

آخر: نركّبُ من تلك الأشياءِ جسمًا فيكونُ غيرُ المتناهي في المنتهي، ثم نركّبُ جسمًا آخرَ بتركِ واحد؛ فيكونُ هذا الجسمُ أصغرَ من ذلك الجسمِ ونطبّق بينهما فيحصلُ المرادُ.

آخر: نفرِضُ جملتَين؛ أحدُهما صغرى؛ والأُخرى كبرى، ونَفرِض مقدارَين مُساوِيَين لهما في المقداريّة؛ ثم نطبّق بين هذين المقدارَين ونُظهِرُ الخلف؛ فيظهرُ المقصودُ بانضمامِ أنّ تناهيَ شيءٍ يستلزمُ تَناهيَ ما يُساويه.

آخر: لو كانت الغيرُ المتناهيةِ موجودةً لكانت في أمكنةٍ مُتعدِّدةٍ غيرِ متناهية؛ لامتناعِ وجودِ الشيئين في مكانٍ واحدٍ؛ فنفرضُ الجملتَين من تلك الأمكنة؛ فيظهرُ تناهيهما ويلزمُ منه تناهي الممكناتِ، وهذه التقاريرُ السبعةُ من نتائجِ قريحتي القريحة.



الفصل الرابع
في مواضع أجروا فيها هذا البرهان وهي كثيرة

منها: النفوسُ المجرَّدة[١]: فإنّ المتكلِّمين أجرَوه فيه وأثبتوا به تناهيَها كما مرَّ تفصيلُه، **واختار** العلّامةُ الجونفوريُّ عدمَ جَريانِه فيها وتَخصِيصَه بالأمورِ الماديّةِ؛ حيث قال: وأمّا النظر في الأمورِ الغيرِ الطبيعية؛ وأنّها هل تكونُ غيرَ متناهيةٍ في العددِ أو القُوّةِ فَلَيس الكلامُ فيها لائقًا بهذا الموضع؛ ولا شيءَ من البراهينِ يتناولُ تلك على ما صرَّح به الشيخُ في الشفاء[٢][٣]. انتهى.

ثم قال بعد ما حَمَل التطبيقَ على ما يُعهَدُ في العُلومِ التعليميّة[٤]: وكأنَّك قَد دَريتَ بما وَعَيت من معنى التطبيقِ أنّ هذا البرهانَ إنّما يَجري في المادِّيات، والتمسُّك به في إبطالِ تَسلسُلِ العِلَلِ لإثباتِ المبدأ الأوَّلِ من تشويشاتِ

---

(١) وهي عند الحكماء اثنان: النفس الإنسانية ذات العقل واستنباط العلوم، والنفس الفلكية المتعلقة بالفلك كتعلق النفس الإنسانية ببدنه. انظر: عقد الفرائد على شرح العقائد النسفية (ص١٠٢، ١١٧).

(٢) انظر: الشفاء، الطبيعيات، السماع الطبيعي (ص٢٠٩).

(٣) الشمس البازغة (ص٥٥).

(٤) أي الرياضية، ونسبت إلى التعليم لأنهم كانوا يبتدئون بها في تعاليمهم ورياضتهم لنفوس الصبيان لأنها أسهل إدراكًا، وهذه العلوم هي الباحثة عن أحوال الكم المتصل والمنفصل. انظر: حاشية الشيخ علي قصارة على شرح البناني على السلم (ص٧٨) المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، الطبعة الأولى، ١٢١٨هـ. وكشاف اصطلاحات العلوم والفنون (١: ٥٦٢).

المتأخِّرين وتَهويشاتِهم، وإن غَلَب عَلَيْك التقليدُ وآثرت تقليدَ الأمواتِ على الأحياء؛ فتذكَّر ما أسلفنا نقلَه عن الشيخِ فقَدْرُه دون هؤلاء؛ فإنّه مع تعرُّضه ههنا لبُرهانِ التطبيقِ وتعويلِه عليه، لمّا نصَّ على عدمِ تَناوُل هذه البَراهينِ للأُمورِ الغيرِ الطبيعيّة؛ كان ذلك حُكمًا منه على هذا البرهانِ بعدمِ تناولِه لتلكَ الأمور؛ فلاحَ سقوطُ ما حول من إبطالِ عدَمِ تناهي النفوسِ المفارقةِ بهذا البرهانِ وإلزامِ الفلاسفة[1]. انتهى.

ولا يَخْفى عليك ما فيه؛ فإنّ عبارةَ الشيخِ المذكورةَ وإن دلَّت على ما ذَكَره؛ ولكن عباراتُه الأُخَرُ في كتبِه دالّةٌ على الشمول؛ كقوله في الشفاءِ حين تقريرِ بُرهانِ التطبيق: من المُستَحيل أن يكونَ مقدارٌ أو عددٌ في معدوداتٍ لها ترتُّبٌ في الطبعِ أو في الوضع، حاصلًا موجودًا بالفعل غيرَ ذي نهاية، وذلك لأنّ كُلَّ مقدارٍ ...إلخ[2]. وقوله في النجاة: لا يتأتّى أن يكونَ كمٌّ مُتَّصلٌ موجودٌ بالذاتِ ذو وضعٍ غير متناهٍ، ولا أيْضًا عددٌ مرتَّبُ الذاتِ موجودٌ معًا غيرَ مُتَناهٍ[3]. ثم قال بعد سطرٍ منه: ولنُبرهن أن يُوجدَ مقدارٌ ذو وضعٍ غيرُ مُتَناهٍ؛ لأنّه إمّا أن يكونَ ...إلخ[4]. ثم قال بعد الفَراغ عن تحريرِ البرهان: وبِهَذا يتأتّى البرهانُ على أنّ العددَ المرتَّبَ الموجودَ بالفعلِ متناهٍ ...إلخ[5]. **فالحقُّ**: أنّ التطبيقَ على تقديرِ تَمامِه يدلُّ على بُطلانِ الأمورِ الغيرِ المتناهيةِ مطلقًا مجرَّدةً كانت أو ماديّةً.

---

(١) الشمس البازغة شرح الحكمة البالغة (ص٦٠).

(٢) الشفاء، الطبيعيات، السماع الطبيعي (ص٢١٢).

(٣) النجاة (ص١٢٤).

(٤) المصدر السابق (ص١٢٤).

(٥) المصدر السابق (ص١٢٤، ١٢٥).

ومنها: الحوادثُ الماضيةُ أجرى المتكلّمون البرهانَ فيه لإثباتِ الحضرةِ المتعالية.

قال المُحقِّقُ الطوسيُّ في نقدِ المُحصل:

بَقِي علينا أنّ نذكرَ ما هو الصحيحُ فيما قالُوه في مسألةِ الحدوثِ فنقولُ: الدليلُ الذي اعتَمد عليه جمهورُ المتكلّمين في هذه المسألةِ يحتاجُ إلى إقامةِ حجّةٍ على دعوى واحدةٍ من الدعاوى الأربعةِ المذكورةِ؛ وهو امتناعُ حوادثَ لا أوّلَ لها في جانبِ الماضي؛ فنورِدُ أولًا ما قيل وما عليه، ثم أذكرُ ما عِندي، فأقول:

الأوائلُ قالُوا في وُجُوب تناهي الحوادثِ الماضيةِ: إنّه لمّا كان كلٌّ منها حادثًا كان الكُلُّ حادثًا، واعتُرض عليه: بأنّ حكمَ الكُلِّ ربّما يخالفُ الحكمَ على الآحاد، ثم قالُوا: الزيادةُ والنقْصانُ يتطرّقان إلى الحوادثِ الماضيةِ فتكونُ متناهيةً، وعُورِضَ بمعلوماتِ الله ومقدوراتِه؛ فإنّ الأُولَى أكثرُ من الثانيةِ مع كونِهما غيرَ متناهيَين، ثم قال المحصِّلون منهم: الحوادثُ الماضيةُ إذا أُخذت تارةً مبتدأةً من الآن مثلًا ذاهبةً في الماضي؛ وتارةً مبتدأةً من مثلِ هذا الوقتِ من السَّنةِ الماضيةِ ذاهبةً في الماضي؛ وأطبَقتَ أحدَهُما على الأخرى في التوهُّم؛ بأن يُجعلَ المبدآن متطابقَين؛ استحالَ تساويهما، واستحالَ كونُ المبتدأةِ من السَّنةِ الماضيةِ زائدةً على المبتدأةِ من الآن؛ لأنّ ما يَنقُص من المتساويَين لا يكونُ زائدًا، فإذن يجبُ [١٨] أن تكونَ المبتدأةُ من السَّنةِ الماضيةِ في جانبِ الماضي أنقصَ من المبتدأةِ من الآن في ذلك الجانب، ولا يُمكنُ ذلك إلّا بانتهاءٍ قَبل انتهاءِ المبتدأةِ من الآن، ويكونَ الأنقصُ متناهيًا والزائدُ عليه بقدرٍ مُتناهٍ؛ فيكونُ الكُلُّ متناهيًا، واعترَض عليه الخصمُ: بأنّ هذا التطبيقَ لا يقعُ إلّا في الوهم، وذلك بشرطِ ارتسامِ المتطابقَين فيه، وغيرُ المتناهي لا يرتَسمُ

في الوَهم، ومن الظاهرِ أنّهما لا يحصُلان في الوجودِ معًا فَضلًا عن التطبيقِ بينهما، فإذن هذا الدليلُ موقوفٌ على حصولِ ما لم يَحصُل في الوجودِ ولا في الوَهم، وأيضًا الزيادةُ، إنّما فَرَضنا في الطرفِ المتناهي لا في الطرفِ الذي وَقَع النزاعُ فيه؛ فهو غيرُ مؤثِّرٍ فيه، فهذا حاصلُ كلامِهم في هذا المقامِ.

وأنا أقولُ: كلُّ حادثٍ موصوفٌ بكونِه سابقًا على ما بعده وبكونِه لاحقًا عمّا قبله، والاعتباران مختلفان، فإذا اعتَبرنا الحوادثَ الماضيةَ المبتدأةَ من الآن تارةً من حيثُ إنّ كلَّ واحدٍ منها سابقٌ، وتارةً من حيثُ هو بعينِه لاحقٌ؛ كانَت السوابق واللواحقُ المتباينان بالاعتبارِ متطابقَين في الوجودِ لا يُحتاجُ في تَطابُقِهما إلى تَوهُّمِ تطبيقٍ، ومع ذلك يجبُ كونُ السوابقِ أكثرَ من اللواحقِ في الجانبِ الذي وَقَع النزاعُ فيه، فإذن قد تمَّ هذا الدليلُ مع سقوطِ ما اعتُرِض عليه؛ ويَتمُّ ذلك الدليلُ على حدُوثِ العالمِ بِطَريق الجمهور؛ فهذا ما عِندي فيه[1]. انتهى كلامه.

ومنها: الصورةُ العلميّةُ للأشياءِ الحاصلةِ في ذاتِ الواجبِ كما هو مَذهبُ رئيسِ الصناعةِ وأتباعِه. **والحقُّ** في بحثِ علمِه تعالى على طريقِ المُتكلِّمين: أنّه تعالى يَعلَمُ الكلَّ بصفةِ ذاتٍ بسيطةٍ لها تعلُّقٌ بالكُلِّ، وعلى طريقِ الفلاسفةِ أنّ علمَه بما سواه عينُ ذاتِه كما حقَّقناه في «مِصْباح الدجى في لواءِ الهدى» فليُسْتَفد منه الهدى ويُدْفَع الدجى[2].

---

(١) تلخيص المحصل (ص١٣٠، ١٣١).

(٢) وذكر رحمه الله بعد تحقيق هذه المسألة المذاهب الواردة في علم الله جلّ شأنه؛ أوصلها إلى خمسة عشر مذهبًا. انظر: مصباح الدجى في لواء الهدى (ص٩٧، ٩٨) للشيخ عبد الحي اللكنوي، دار مطبع نظامي، كانبور.

ومنها: أجزاءُ الأجسامِ الغيرِ المتناهيةِ بالفعلِ كما ذهب إليه النظّام[١] على ما هو مَبْسُوطٌ في الحِكمةِ الطَبَعيّة.

ومِنْها: الأبعادُ الغيرُ المتناهية؛ سواءٌ كان عدمُ التناهي في جِهةٍ واحدةٍ أو في جهتَين أو جهاتٍ؛ كما هو مشروحٌ في محلّه.

ومنها: حركاتُ الأفلاكِ القديمةِ كما هو مذهبُ الفَلاسفة؛ أجْرَى فيه المتكلِّمون البرهانَ وأثْبَتوا تناهيَها كما هو مفصَّلٌ في المواقفِ وغيره[٢].



(١) إبراهيم بن سيار بن هانئ البصري، أبو إسحاق النظام، من أئمة المعتزلة، اشتهر بـ (النظام) لإجادته نظم الكلام، وقيل: لأنه كان ينظم الخرز في سوق البصرة، تبحَّر في علوم الفلسفة واطلع على أكثر ما كتبه رجالها من طبيعيين وإلهيين، انفرد بآراء خاصة تابعته فيها فرقة من المعتزلة سميت (النظامية) نسبة إليه، اتُّهم بالزندقة، وله كتب كثيرة في الفلسفة والاعتزال، توفي سنة ٢٣١هـ. وفي ضبط اسمه قال الشيخ الفيروزآبادي: النظام كشدّاد، وخالف في ذلك صاحب دستور العلماء فقال: النظام كغُلام.

انظر: تاريخ بغداد (٦: ٦٢٣) للخطيب البغدادي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ= ٢٠٠٢م. وتاج العروس (باب الميم، فصل النون مع الظاء) للفيروزآبادي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية. ودستور العلماء (٣: ٢٨٠). والأعلام (١: ٤٢، ٤٣).

(٢) انظر: شرح المواقف (٤: ١٦٨).

المقصد الثاني
في ذكر برهان سنح للسيد الهروي في حواشي شرح المواقف وسماه بـ«العروة الوثقى»(١)

وتقريرُه: أنّ كلَّ سِلسلةٍ غيرِ متناهيةٍ فيها ألوفٌ غيرُ متناهيةٍ يمكنُ إخراجُ الآحادِ الغير المتناهيةِ عنها متَّصلةً؛ بأنْ يكونَ أوّلُ الآحادِ أوّلَ السلسلةِ، وثانِيها ثانيَ السلسلةِ وهكذا؛ ضرورةَ أنّ نسبتَها إلى السلسلةِ كنسبةِ الجزءِ إلى الكُلِّ، وإخراجُ الجزءِ من الكُلِّ بأيِّ نحوٍ كان مُمكنٌ، فإمّا أن يكونَ ابتداءُ السلسلةِ بعدَ الإخراجِ ما كان قبلَه أو لا؟ والأوّلُ ظاهرُ البطلان، والثاني يلزمُ منه أن يكونَ ابتداءُ السلسلةِ انتهاءَ الآحاد؛ فتكونَ الآحادُ التي فُرضت غيرَ متناهية؛ فيكونَ السلسلةُ متناهيةً، وذلك ما أردْناه(٢).

---

(١) هذا البرهان الذي أورده العلامة اللكنوي رحمه الله هو أول إحدى برهانين للهروي، وما سمّاه الهروي باسم «العروة الوثقى» فهو الثاني لا الأول، وهو عين ما سيورده بعد في البرهان الحادي والخمسين لإبطال اللاتناهي في النظريات كما سيأتي، قال الهروي رحمه الله في حاشيته: «ومن سوانح الوقت برهان على بطلان التسلسل سميته بـ«العروة الوثقى» وهو أنه لو حدث سلسلة غير متناهية؛ بأن يكون وجود كل منها تابعًا لوجود الآخر؛ لكانت بحسب هذا الوجه ممكنة، والممكن ما لم يجب لم يوجد؛ فيلزم وجوب لا بالذات ولا بالغير».
انظر: حاشية مير زاهد الهروي على شرح الجرجاني للأمور العامة من مواقف العامة للإيجي (ص١٣٩).

(٢) انظر: حاشية مير زاهد الهروي على شرح الجرجاني للأمور العامة من مواقف الإيجي (ص١٣٩).

أقولُ: فيه مغالطةٌ ظاهرةٌ؛ فإنّ ابتداءَ السلسلةِ بعدَ الإخراجِ إنّما يتعيَّنُ إذا كان المُخرِجُ متناهيًا؛ وإذْ لَيْس فلَيْسَ كما لا يخفى.



المقصد الثالث
في برهان المنصف وهو من مخترعات قريحة الفاضل البهاري[(١)] كما أخبر عنه في حواشي سلم العلوم

وتقريرُه: ما ذَكَره في رسالةٍ مفردةٍ مُبتدَأةٍ بقوله:

برهانٌ سَنَح لي في بطلانِ لاتناهي الأبعاد؛ وسمَّيتُه برهانَ المنصِّف، ونمهِّدُ أوَّلًا مُقدِّمةً، وهي أنّ كلَّ ممتدٍّ متناهيًا كان أو غيرَ متناهٍ ليس له إلّا منتصفٌ واحد، وإلّا لَزِم أن يكونَ أعظمَ من الكُلِّ، وبيانُ ذلك أنّه على تقديرِ تعدُّدِ المنتصفِ ليكن في خطِّ (أ ب) نقطتا (ج) (د) منتصفتان بهذه الصورة:

أ ــــــــــــــــــــــ ب
ج د

فخطّا (أج) و (ج ب) مُتَساويان وكذلك خَطّا (أد) و(دب) بالفرض؛ فكلَّما كان خطُّ (دب) مساويًا لخطِّ (أد)، وخَطُّ (أد) أعظمَ من خطِّ (أج)؛ فإنّ الكلَّ أعظمُ من الجزء؛ لَزِم أن يكونَ خطُّ (دب) أعظمَ من خطِّ (أج)؛ فإنّ

(١) محب الله بن عبد الشكور البهاري الهندي: قاض، من الأعيان. من أهل بهار وهي مدينة عظيمة شرقي پورب، بالهند. مولده في موضع يقال له: كَرَه، بفتحتين. ولي قضاء لكهنو، ثم قضاء حيدر أباد الدكن، ثم ولي صدارة ممالك الهند، ولقب بفاضل خان، ولم يلبث أن توفي سنة ١١١٩هـ. له مسلم الثبوت، وسلم العلوم في المنطق. انظر: الأعلام (٥: ٢٨٣). وهدية العارفين (٢: ٥).

أحدَ المُتساويَين إذا كان أعظمَ من شيءٍ كان الآخرُ أيضًا كذلك، ولمّا كان خطّا (أج) (ج ب) متساويَين لزِمَ أن يكونَ (دب) أعظمَ من (ج ب)؛ فإنّ ما يكون أعظمَ من أحدِ المتساويَين يكونُ أعظمَ من الآخر، بل نقولُ: (ج ب) أعظمُ من (د ب) فـ (أج) أيضًا أعظمُ منه على المُساواةِ، فخَطُّ (دب) أعظمُ من الأعظمِ فلَزِم كونُ الجزءِ أعظمَ من الكُلِّ بمرتبتَين؛ وذلك ما أردنا.

وبَعْدَ تمهيدِ ذلك نقولُ: لو كان خطُّ (أ ب) خطًّا غيرَ متناهٍ يلزمُ أن تكونَ نقطةُ (ج) مُنتصفةً؛ لتَساوي طرفَيها، ويظهرُ ذلك بتطبيقِ أحدِ الطرفَين على الآخر، وبمثلِ ذلك يُعلم أنّ في ذلك الخطِّ أيضًا نقطةَ (د) [١٩] أيضًا منتصفُه فيتعدَّد فيه المنتصِفُ؛ بل يلزمُ على تقديرِ عدمِ التناهي وجودُ منتصِفاتٍ غير متناهيةٍ، وقد تبيَّن بطلانُه بالمقدَّمةِ المُمهِّدة، وهذا على تقديرِ أن يكونَ خطُّ (أ ب) غيرَ متناهٍ في جهتَين، وأمّا إذا كان غيرَ متناهٍ في جهةِ (ب) دون (أ) فنفرضُ مثلَه ونضمُّه معه وتَلْزمُ الاستحالةُ المذكورةُ، وهذا المحالُ لم يَلْزم من فرضِ المثل؛ فإنّه من الفروضِ الهندسيّة؛ بل من عدمِ التناهي فهو باطلٌ، ولبطلانِ هذا الشقِّ وجهٌ آخرُ أيضًا لا يخلُو عن إطنابٍ؛ فلَنَذكُر في موضعٍ آخرَ إن شاءَ الله الذي إنعامُه لا يتَناهى. انتهى كلامُه.

وقال الفاضلُ الجونفوريُّ في مِعْراجِ الفُهومِ شرحِ سلَّمِ العلوم: لا يخفى وثاقةُ هذا البرهان؛ إلّا أنّه يردُ عليه المنعُ الذي يردُ على «بُرْهان التضاعف»؛ إذ استحالةُ كونِ الكُلِّ أعظمَ من الجزءِ في الغيرِ المُتناهي؛ ممنوعٌ لا بُدَّ له من دليل، ودعوى البداهةِ لا تكفِي لجوازِ كونِها وهميةً. انتهى.

أقولُ: لا يخفى عدمُ وَثاقةِ هذا البرهان؛ لكن لا لورودِ المنعِ المذكور؛ فإنّه مكابرةٌ واضحةٌ لا تسمع كما حقَّقنا من قبل؛ بل لأنّه ماذا أرادَ من قوله:

كلُّ ممتدٍّ ليس له إلّا منتصفٌ واحدٌ؟ إن أراد أنّ كلَّ ممتدٍّ له منتصفٌ واحدٌ في نفسِ الأمرِ فمسلَّمٌ؛ لكنَّه غيرُ مضرٍّ؛ فإنّ الامتدادَ الغيرَ المتناهي أيضًا ليس إلّا منتصفٌ واحدٌ في نفسِ الأمرِ؛ إلّا أنّه لا يتعيَّن؛ لأنّ تَعيُّنَ المنتصفِ فرعُ تَعيُّنِ المبدأ والمنتهى، وإذ ليس في غيرِ المتناهي فليس، وإن أراد أنّ كلَّ ممتدٍّ له منتصفٌ واحدٌ في الحسِّ ممتازٌ عن الغيرِ فهو ممنوعٌ لا بدَّ له من دليل؛ نَعم هو صحيحٌ في المتناهي، وقياسُ غيرِ المتناهي عليه مع الفارق، فلا يلزمُ في غيرِ المتناهي منتصفان فضلًا عن المُنتصفاتِ الغيرِ المتناهية، فافهم.



المقصد الرابع
في برهان التضعيف وقد يسمى بـ «التضاعف»

وتوضيحُه يقتَضِي تقديم مقدِّماتٍ.

الأُولَى: أنّ ضِعْفَ الشيءِ يكونُ أزيدَ منه، عددًا كان أو معدودًا؛ فإنّ الضعفَ عبارةٌ عن شيءٍ ومثلٍ معَهُ، فلو لم يكن زائدًا عليه لم يكُنْ ضعفًا له.

الثانية: أنّ زيادةَ الزائدِ لا يكونُ إلّا بعد انصرامِ آحادِ المزيدِ عليه إذا كانت مرتَّبةً؛ لأنّ المبدأ لا يقبلُ الزيادة، وإلّا لم يكن مبدأً، وكذا الأوساطُ لانتظامِها وتوالِيها.

الثالثةُ: أنّ كلَّ عددٍ قابلٌ للتضعيف؛ فإنّ كلَّ مرتبةٍ منه انتزاعيٌّ، وكلُّ ما يصحُّ انتزاعُه يقبلُ التضعيفَ لا محالةَ؛ وإلّا لبطلت اللاتقفيةُ. هذا خلفٌ.

الرابعةُ: أنّ كلَّ ما هو خارجٌ من القوّةِ إلى الفعلِ معروضٌ للعدَدِ بالضرورة؛ متناهيًا كان أو غيرَ متناهٍ.

إذا تمهّدتْ هذه المقدِّمات، وكلٌّ منها من البديهيّات، فنقولُ:

لو وُجدت الأُمور الغيرُ المتناهيةِ بالفعلِ لكانتْ معروضةً لعددٍ بالمقدِّمة الأخيرة؛ فيقبلُ ذلك العددُ للتضعيفِ بحكمِ المقدِّمةِ الثالثة؛ ويكونُ ضعفُه أزيدَ منه بحكم الأُولى؛ ولا تكونُ زيادتُه إلّا بعد انصرامِ المزيدِ عليه بحكمِ الثانية؛ فيلزمُ تَناهي ما فُرض عدمُ تناهيه؛ وذلك ما أَرَدناه.

ولعلَّكَ تتفَطَّنُ من ههنا أنّ هذا البرهانَ يجري في كلِّ ما وُجد بصفةِ اللاتناهي بالفعل؛ سواءٌ كان على التعاقبِ أو على الاجتماع، وسواءٌ كان على سبيلِ الترتُّبِ أو بدونه؛ بشرطِ أن يدخلَ في الوجود؛ فلا يجري في الأُمور المستقبلةِ على رأيِ المتكلِّمين القائلين بأبديّة العالم؛ لعدمِ خروجِها من القوّةِ إلى الفعل، نعَمْ يجري فيها على طريقِ الحكماءِ للمعيّةِ الدهريّة؛ ويجري في الحركاتِ الفلكيّةِ والنفوسِ المجرَّدةِ والمبادئ العلية[1] وغير ذلك؛ فإنّ القدرَ الضروريَّ أنّ كلَّ ما يخرجُ من القوّةِ إلى الفعلِ على سبيلِ التمايزِ لا بُدَّ أن يكونَ معروضًا للعَدَد؛ سواءٌ كان التميُّز فيها بحسبِ الخارجِ أو الذهنِ أو الالتِفاتِ فقط كما في الممتنِعات.

وقال بعضُهم: هذا البرهانُ إنّما يجري في ما هو معروضُ العددِ وهو الماديّة؛ فإنّ المجرَّداتِ لا تتَّصفُ بالكثرة؛ إذ معروضُها بالحقيقةِ هي الطبيعةُ المشتركةُ بين الهويّاتِ العديدة؛ وإنّما هي طبيعةٌ ماديّةٌ كما تقرَّر في موضعه.

وتعقَّبه القاضي الكوفاموي في حواشي شرحِ السلَّم بأنّ معروضَ العددِ يكونُ مجموعَ أمورٍ لا تُعقَل، بينها ذاتيٌّ مشتركٌ، كما يقال: الأجناسُ العاليةُ عشرةٌ[2]، والعقولُ المجرَّدةُ عشرةٌ؛ فلا وجهَ لتخصيصِ الماديّةِ بعروضِ العدد[3].

وأُورِدَ على هذا البرهانِ بوجوه: **أحدها**: النقضُ بالأجزاءِ التحليليّة[4]

---

(١) كذا في (ص) و(ع) والصواب: العالية.

(٢) وهي المقولات العشر. انظر: الحاشية الثانية (ص١٢).

(٣) انظر: حاشية القاضي الكوفاموي على سلم العلوم (ص٣٧).

(٤) وهي المعروفة بالأسطقسات. انظر: الشمس البازغة (ص١٠).

للمقدار؛ فإنّها غيرُ متناهيةٍ عندهم؛ والبرهانُ جارٍ فيها. **والجوابُ** عنه: أنّ من شروطِ جريانِ هذا البرهانِ خروجُ الغيرِ المتناهيةِ بصفةِ اللاتناهي في الواقعِ كما ذَكَرنا، والأجزاءُ التحليليّةُ قبل انتزاعِها ليست معروضةً للعدد؛ لكونها متَّحدةَ الوجود؛ وبعد الالتِفاتِ إليها لا تكونُ إلّا متناهيةً في أيِّ زمانٍ وُجدت.

وثانيها: المنعُ على المقدِّمةِ الثالثة، كما قال الفاضلُ البهاريُّ في حواشي شرح السلَّم: لم لا يجوزُ أن يكونَ التضاعفُ خاصّةَ المتناهي دونَ غيرِه. انتهى. وردَّه أحسنُ المحقِّقين في شرحِه: بأنّ هذا المنعَ لا يُسْمَعُ بعد ما أثبتنا المقدِّمةَ بالدليل[١]. **وَثالثُها**: ما نُقِل عن القاضي الكوفاميِّ بقوله: الحقُّ أنّ الأمورَ الغيرَ المتناهيةِ لا تَتَّصفُ بالزيادةِ والنقصانِ بالقياسِ إلى نظائرِها؛ لأنّها من عوارضِ الكمِّ من حيثُ التناهي وبعد تعيُّنِ المحدود، نعم يُمكِنُ الحكمُ عليها بالتساوي مطلقًا من حيثُ عدمُ انقطاعِ التطابقِ بين آحادِها[٢]. انتهى. **وفيه** وَهَنٌ ظاهرٌ؛ فإنّ بعد تسليمِ تضعيفِ العددِ الغيرِ المتناهي لا مجالَ لإنكارِ الزيادة؛ لكونِ الضعفِ أزيدَ من الأصلِ بالضرورة. **ورابعُها**: وهو أقواها؛ ما أورده أحسنُ المحقِّقين في شرح السلَّمِ وتَبِعه من تَبِعه بقوله: الحقُّ في الجوابِ أنّ الأمورَ الغيرَ المتناهيةِ وإن كانت خارجةً من القوّة؛ لكن لا نسلِّمُ كونَها معروضةً للعدد؛ أي: لا يَصِحُّ منها انتزاعُ عددٍ غيرِ متناهٍ مشتَمِلٍ على الوحداتِ الغيرِ المتناهيةِ الانتزاعيّةِ المفصَّلة، والاستدلالُ على كونِها معروضةً للعددِ لم يُوجد، ودعوى الضرورةِ غيرُ مقبولة، بل الحقُّ أنّ اللاتقفيّات سواءٌ كان عددًا أو معدودًا لا تبلغُ إلى حدِّ اللاتناهي؛ وإلّا صارت تقفيةً لامتناعِ الزيادةِ عليها

---

(١) انظر: حاشية الملا محمد حسن على السلم (ص٤٥).

(٢) حاشية الكوفامي على شرح السلم مع منهياته (ص٣٨).

بعد خُروجِها في عالمِ الفعلِ إلى اللاتناهي؛ فتفكَّر فإنّه دقيقٌ. انتهى[١].

وقد يقرَّرُ البرهانُ بدون انضمامِ المقدِّمة الثالثة[٢] بأنّه إذا ارتَقتِ الأعدادُ في الوجودِ إلى غيرِ النهايةِ ففيه جملةُ اثنينيّاتٍ غير متناهيةٍ، مثلُ جملةِ الوَحَداتِ مأخوذةٌ منها، ويجبُ أن تكونَ آحادُ إحدى الجملتَين أضعفَ من الأُخرى؛ فجملةُ الوَحَداتِ ضعفُ الأخرى، وعددُ التضعيفِ أزيدُ من الأصل؛ وزيادةُ الزائدِ بعد انصرامِ آحادِ المزيدِ عليه؛ فتلزمُ الزيادةُ في جانبِ عدمِ التناهي وهي باطلةٌ؛ لأنّ الزيادةَ والنقصانَ من عوارضِ الكمِّ من حيثُ التناهي؛ فيلزمُ تناهي العدد، وتناهيه يستلزمُ تناهيَ المعدود.

ويردُ عليه: أنّ زيادةَ جملةِ الوَحَداتِ مندرجةٌ في الاثنينيّات؛ إذ هذه الوَحَداتُ المتضاعفةُ أجزاءٌ لها؛ فسلسلةُ الاثنينيّاتِ مشتملةٌ على سلسلةِ الوحداتِ الزائدةِ من المبدأ إلى ما لا يتناهى.

وأجاب عنه المقرِّر في حواشيه: بأنّ العددَ والوحدةَ ممّا يتكرَّرُ نوعُه؛ فآحادُ كلِّ واحدٍ من الجملتَين معروضةٌ للوحدة؛ فكما أنّ كلَّ وحدةٍ وحدةٍ واحدٌ؛ كذلك كلُّ اثنين اثنين واحدٌ لا ريبَ في أنّ عددَ آحادِ الوحداتِ ضِعْفُ عددِ آحادِ الاثنينيّات؛ واعتبارُ الزيادةِ بعد انصرامِ آحادِ المزيدِ عليه؛ إذ المبدأُ لا يقبلُها والأوساطُ منتظمةٌ متواليةٌ. انتهى[٣].

أقولُ: الأوساطُ وإن كانت متواليةً منتظمةً؛ لكنَّها أخذت بحيثُ تشملُ

---

(١) انظر: حاشية الملا محمد حسن على السلم (ص٤٥).

(٢) في الهامش: المقرر به القاضي محمد مبارك الكوفاموي في شرح السلم.

(٣) حاشية الكوفاموي على شرح السلم مع منهياته (ص٣٦).

آحادَ جملةِ الوحدات، فعددُ آحادِ جملةِ الوحداتِ لا تزيدُ على عددِ آحادِ جملةِ الاثنينيّاتِ بعد انصرامه؛ بل هو داخلٌ فيه، وإن قُطع النظرُ عن كيفيّةِ آحادِ السلسلتَين ونُظِر إلى مجرَّد العددِ العارضِ لها؛ يكونُ أخذُ الجملتَين بالصفةِ المذكورةِ لغوًا كما لا يخفى.



المقصد الخامس
في البرهان العرشي والمشهور تسميته بـ«برهان الحيثيات» لاعتبارهم الحيثيات في تقريره

وتقريره على ما في حكمة الإشراق: أنّه لو ترتَّبتِ الأمورُ الغيرُ المتناهيةِ لكان ما بين مبدئها وبين كلِّ واحدٍ من الآحادِ التي قبله إمّا قدرًا غيرَ متناهٍ أو متناهيًا، والأوّلُ يستلزمُ كونَ غيرِ المتناهي محصورًا بين حاصرَين وهو محالٌ، والثاني يستلزمُ تناهي الكلِّ؛ لأنّ الكُلَّ لا يزيدُ على ما بين الطرفَين إلّا بقدرِ الطرفَين وذلك ما أردناه(١).

وأُورد عليه بوجهَين:

الأوّل: ما أورده فخرُ الأفاضل(٢) في حواشيه على شرحِ الهدايةِ الجديدِ بقوله: لا يخفى قباحةُ الترديدِ، بل الوجهُ الاكتفاءُ بالشقِّ الأوّل(٣). انتهى. **أقول**:

---

(١) انظر: شرح حكمة الإشراق (ص١٧٨) لقطب الدين الشيرازي، اهتمام عبد الله نوراني، انجمن آثار ومفاخر فرهنگى، ١٣٨٣هـ.

(٢) جاء في الهامش: أي: السيد محمد بن حسين المدعو بفخر الدين.
وهو السيد فخر الدين محمد بن حسين الحسني من تلاميذ غياث الدين منصور، وله تصانيف كثيرة في المعقول، من مصنفاته الحواشي الفخرية على شرح الهداية للميبدي. انظر: الذريعة إلى تصانيف الشيعة (٢: ٨٦) (٦: ١٣٩) للشيخ آقا برزك الطهراني، الطبعة الثالثة، دار الأضواء، بيروت.

(٣) الحواشي الفخرية (ص٤٠) لفخر الدين الحسيني، طبعة قديمة بمطبعة آقا سيد مرتضى، بطهران، ١٣٣١هـ.

تعيينُ الطريقِ ليس دأبَ المحصِّلين، ومثلُ هذا التشقيقِ ذائعٌ شائعٌ عندهم في كثيرٍ من المواضعِ فلا قباحةَ.

والثاني: أنّه لا يلزمُ من تناهي البُعدِ بين المبدأ وكلِّ نقطةٍ فُرضت تناهي الكُلِّ؛ إذ حكمُ الكلِّ المجموعي[1] قد يخالفُ حكمَ كلِّ واحدٍ؛ فهذا الحكمُ من قبيلِ أن يُقال: ما بين (أ) و(ب) أقلُّ من ذراع، وما بين (ب) و(ح) أقلُّ منه، فيلزمُ أن يكونَ ما بين (أ) و (ح) أقلُّ من ذراعٍ وهو فاسدٌ، **ودَفَعه** قطبُ المحقِّقين في شرحِ حكمةِ الإشراقِ بأنّ هذا ليس هوَ الحكمَ على الكلِّ المجموعيِّ بما حُكم به على كلِّ واحدٍ فيكذب؛ بل هو الحكمُ على أنّه إذا كان ما بين كلِّ واحدٍ وأيٍّ واحدٍ دون الذراعِ؛ فالكلُّ حينئذٍ دون الذراعِ وهو حقٌّ، فهو من [٢١] قبيلِ أن يُقال: ما بين (أ) و(ب) أقلُّ من ذراعٍ وكذا ما بين (أ) و(ح)؛ فإنّه يلزمُ منه أنّه إذا أُخذ (ح) مع الواقع بينه وبين (أ) لم يزِدْ على الأقلِّ من ذراع وهو حكمٌ صحيحٌ[2]، **وخَدَشه** المحقِّق الدوانيُّ في رسالةِ إثباتِ الواجبِ بأنّ الحكمَ في هذه الصورةِ بخلافِ الحكمِ في الصورةِ المبحوثِ عنها؛ إذ لا يلزمُ

---

(١) الكلُّ المجموعي: هو ما كان فيه الحكم بإثبات المحمول لمجموع أفراد الموضوع أو نفيه عنه، وهذا بخلاف الكل الإفرادي حيث يكون الحكم بإثبات المحمول لكل واحد من أفراد موضوعه ونفيه عنه.

قال الشيخ البناني في شرحه على السلم: «الكل عبارة عن الحكم على المجموع من حيث هو مجموع؛ أي: من غير استقلال واحد به عن آخر سواء كان الحكم ثابتًا لكل الأفراد مع عدم الاستقلال نحو قوله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٧]. أو لبعضها مع عدم الاستقلال أيضًا نحو كل بني تميم يحملون الصخرة العظيمة، فإن الحمل لا يعم جميعهم؛ إذ قد يكون فيهم من لا يحضر» انظر: دستور العلماء (٢: ٩٨). وشرح البناني على السلم المنورق (ص٩٣).

(٢) شرح حكمة الإشراق (ص١٧٨).

من تناهي كلِّ جزءٍ من الأجزاءِ الواقعةِ بين القطعتَين تناهي الكُلِّ؛ لكونه غيرَ واقعٍ بين الطرفَين أصلًا[١]. **وقال بعضُهم**: هذا البرهانُ حدسيٌّ، وصاحبُ القوّة القدسيّة[٢] يعلمُ أنّ هناك واحدةً من العللِ هي مع الطرفِ يحيطان بما عداهما وإن لم يتعيَّن تلك الواحدةُ عندنا ولم تُمكِن الإشارةُ على التعيين. **وفيه** وَهَنٌ ظاهرٌ؛ فإنّ وجوبَ توسُّطِ الكلِّ بين المبدأ وبين واحدٍ ليس من أجلى البديهيّاتِ حتّى يثبُتَ به المطلوب؛ بل يكادُ يكونُ عينَه.



---

(١) انظر: رسالة إثبات الواجب للدواني (ص١٥٩).

(٢) هكذا في النسختين، ولعلها «القوة الحدسية» كما هو المثبت في الحواشي الفخرية. انظر: الحواشي الفخرية (ص٤٠).

المقصد السادس

في برهان أورده العلامة الشيرازي[١] في الأسفار وغيره[٢] وأرى تسميته «برهان الزوج والفرد»

وتقريرُه: أنّ السلسلةَ المفروضةَ من العلَلِ والمعلُولاتِ مثلًا لو وُجدت غيرَ متناهيةٍ لا يخلُو: إمّا أن تكون منقسمةً بمتساويَين فيكونَ زوجًا، أو لا تكونَ كذلك فتكونَ فردًا، وكلُّ زوجٍ فهو أقلُّ من فردٍ بعده بواحدٍ، وكلُّ فردٍ فهو أقلُّ بواحدٍ من زوجٍ بعده، وكلُّ عددٍ يكونُ أقلَّ من عددٍ يكونُ متناهيًا؛ لكونِه محصورًا بين الحاصرَين وذلك ما أردنا.

وفيه أنّا لا نسلِّمُ أنّ كلَّ ما لا ينقسمُ بمتساويَين فهو فردٌ؛ وإنّما يلزمُ لو كان متناهيًا؛ فإنّ الزوجيّة والفرديّة من خواصِّ العددِ المتناهي. كذا في الأسفار[٣].

---

(١) هو الشيخ محمد بن إبراهيم بن يحيى القوامي الشيرازي، المعروف بـ (الملا صدر الدين) من أهل شيراز، كان يعرف بالآخوند أي الأستاذ بالفارسية، رحل إلى أصبهان وتعلم بها، وتوفي في البصرة وهو متوجه إلى مكة حاجًا سنة ١٠٥٩هـ، له الأسفار الأربعة في الحكمة، وأسرار الآيات وغير ذلك. انظر: الأعلام (٥: ٣٠٣). وهدية العارفين (٢: ٢٧٩).

(٢) انظر: الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربعة (٢: ٢٢٣) تأليف: صدر الدين الشيرازي، تصحيح وتعليق عليه حسن زاده الآملي، طهران، وزارة فرهنگ وارشاد الإسلامي، سازمان جاب وانتشارات، ١٣٧٤هـ.

(٣) انظر: الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربعة (٢: ٢٢٣).

وأيضًا: لا نسلِّمُ عروضَ العددِ للأشياءِ الغيرِ المتناهيةِ من حيثُ هي هي؛ حتّى يُقال: إنّه زوجٌ أو فردٌ، كما مرَّ تحقيقُه.



المقصد السابع
في برهانٍ جعله في الأسفار من تقريرات السابق[1] وأرى جعله على حدةٍ وتسميته بـ «برهان الزيادة»

وتقريرُه: أنّ كلَّ عددٍ فهو قابلٌ للزيادةِ فيكونُ أقلَّ من عددٍ؛ فالعددُ العارضُ للغيرِ المتناهيةِ أيضًا يقبلُ الزيادةَ فيكونُ متناهيًا.

وفيه: أنّا لا نسلِّمُ الكليّة؛ بل هو في المتناهي، وقياسُ غيرِ المتناهي عليه مع الفارق، ولو سلَّمنا فلا نسلِّمُ عروضَ العددِ للغيرِ المتناهي كما مرَّ.



(١) الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربعة (٢: ٢٢٣).

المقصد الثامن
في برهانٍ أرى تسميته بـ «برهان النسبة»

وتقريرُه: أنّه لو وُجدت جملةٌ غيرُ متناهيةٍ سواءٌ كانت من العللِ أو المعلولاتِ أو غيرِها فهي لا محالةَ تشتملُ على ألوفٍ؛ فعدةُ الألوفِ الموجودةِ فيها إمّا أن تكونَ مساويةً لعدةِ آحادِها أو أكثر؛ وكلٌّ منهما محالٌ؛ لأنّ عدةَ الآحادِ يجبُ أن تكونَ ألفَ مرّةٍ مثلَ عدةِ الأُلوف فلا بُدَّ أن تكونَ أقلَّ، وحينئذٍ يشتملُ الآحادُ على جملتَين؛ أحدُهما بقدرِ عدةِ الألوف؛ والأخرى بقدرِ الزائدِ عليها، فالأُولى؛ أعني: الجملةَ التي بقدرِ عدةِ الأُلوف، إمّا أن يكونَ من جانبِ المتناهي أو من جانبِ الغيرِ المتناهي، وعلى التقديرَين يلزمُ تناهي السلسلةِ. هذا خلفٌ، وإن كانت السلسلةُ غيرَ متناهيةٍ من الجانبَين نفرضُ مقطعًا فيحصلُ جانبٌ متناهٍ فيتأتّى الترديد، أمّا لزومُ التناهي على التقديرِ الأوّل؛ فلأنّ عدةَ الأُلوفِ متناهيةٌ؛ لكونِها محصورةً بين حاصرَين هما طرفُ السلسلةِ والمقطعُ الذي هو مبدأُ الثانية، وإذا تناهت عدةُ الألوفِ تناهت السلسلة، وأمّا على التقديرِ الثاني؛ فلأنّ الجملةَ التي هي بقدرِ الزائدِ يكونُ متناهيةً بالضرورةِ فيلزمُ تناهي السلسلة.

وفيه على ما في الأسفارِ وغيره منعُ المنفصلةِ القائلةِ بأنّ هذا مساوٍ لذلك أو أكثرُ أو أقلُّ بأنّ التساويَ والتفاوتَ من خواصِّ المتناهي، وإن أريد بالتساوي مجرَّدُ أن يقعَ بإزاء كلِّ جزءٍ جزءٌ؛ فلا نسلِّمُ استحالتَه ما بين العدتَين[(١)].

---

(١) انظر: الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربعة (٢: ٢٢٢، ٢٢٣).

المقصد التاسع
في برهان استخرجه كمال المحققين[١]
ولم يسمه وأرى تسميته «برهان اختلاف النصفين»

وتقريرُه على ما ذكره هو في العروة الوثقى:

أنَّا نمهِّد أوَّلًا أنّ كلَّ جملةٍ خَرَجت من القوّةِ إلى الفعلِ في الآن أو في الزمانِ المتناهي أو الغيرِ المتناهي الماضي أو في نفسِ الواقع؛ فالمجموعُ الحاصلُ من آحادِ تلك الجملةِ أمرٌ معيَّنٌ مشخَّصٌ، سواءٌ كان وجودُ آحادِها معًا أو لا معًا. وثانيًا: أنّ كونَه متعينًا يوجبُ أن يكونَ معروضًا لعددٍ معيَّنٍ بحسب آحادِه؛ فإنّ المتعيِّنَ بحسبِ نفسِه وأجزائِه يستحيلُ أن يكونَ معروضًا

---

(١) في الهامش: أي: الملا كمال الدين السهالي.

وهو العلامة كمال الدين بن محمد دولة بن محمد يعقوب الأنصاري السهالوي ثم الفتحبوري، ولد ونشأ بفتحبور وقرأ بعض الكتب الدرسية على السيد كمال الدين العظيم آبادي وسائر الكتب الدرسية على الشيخ الكبير نظام الدين بن قطب الدين السهالوي ثم اللكهنوي، ولازمه مدة من الزمان حتى بلغ رتبة لم يصل إليها أحد من أصحاب الشيخ المذكور، وتصدر للتدريس في حياة شيخه فصار من أكابر العلماء، وظهر تقدمه في الكلام والمنطق والحكمة وسائر الفنون الحكمية، أخذ عنه غير واحد من الأعلام له مصنفات دقيقة منه شرح الكبريت الأحمر، ومنها العروة الوثقى وله غير ذلك من الحواشي والرسائل، وجاوز عمره سبعين سنة، مات لأربع عشرة خلون من محرم الحرام سنة خمس وسبعين ومائة وألف. انظر: نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر (٦: ٧٩٠).

لعددٍ مبهمٍ كُليٍّ. وثالثًا: أنّ كلَّ عددٍ معيَّنٍ في الواقعِ لا بدَّ أن يكونَ في الواقعِ زوجًا أو فردًا ولا ثالثَ لهما؛ وإن لم نعلمْه بعينه.

وبعد تمهيدِ ذلك فنقولُ: إذا وُجدت جملةٌ من الغيرِ المتناهي من مبدأ معيَّنٍ إلى الجانبِ الآخرِ بأحدِ أنحاءِ الوجودِ التي مرَّت يجبُ أن تكونَ متعيِّنةً بالمقدِّمةِ الأُولى؛ فيجبُ أن تكونَ معروضةً لعددٍ معيَّنٍ بالثانية؛ ولا بُدَّ أن يكونَ ذلك العددُ زوجًا [٢٢] أو فردًا بالثالثة، فإن كان فردًا فبانتقاصِ واحدٍ يصيرُ زوجًا؛ وإذا كان زوجًا صحَّ انقسامُه بمتساويَين، وموردُ القسمةِ يجبُ أن يكونَ واحدًا من حدودِ السلسلة؛ فمِن هذا الحدِّ الأوسطِ إلى المبدأ متناهٍ؛ ومنه إلى الجانبِ الآخرِ غيرُ متناهٍ مع أنّهما متساويَين؛ هذا خلفٌ. وإنّما حَكَمنا بتناهي الأوَّلِ لأنّه محصورٌ بين الحاصرَين ومحصوريّةُ غيرِ المتناهي باطلٌ كما هو المشهور؛ لأنّه إنّما فرضُ هذه الجملةِ غيرُ متناهٍ في الجانبِ الآخرِ دون الأوساط، فهي إنّما يكونُ متناهيةً ولا يكونُ نهوضُ البرهانِ إلّا في ما يكونُ كذلك فلا ضير.

أقولُ: لمانعٍ أن يمنعَ المقدِّمةَ الثانيةَ ويقول: لا يلزمُ من التعيُّنِ مطلقًا عروضُ العددِ؛ بل هو من خواصِّ المتعيِّنِ المتناهي؛ فإنّ من لوازمِ العددِ قبولَ الزيادةِ وهو منتفٍ هُنا؛ لانتفاءِ اللازمِ لا سيَّما إذا كان لازمُ الماهيّةِ يستلزمُ انتفاءَ الملزوم، كيف لا والعقلُ يجزمُ في قولنا: كلَّما كان الشيءُ معروضًا للعددِ كان قابلًا للزيادة؛ فبالضرورةِ يجزمُ في عكس نقيضِه؛ أي: قولنا: كلَّما لم يكن الشيءُ قابلًا للزيادةِ لم يكُنْ معروضًا للعدد، فمع الجزمِ بهذا العكس؛ كيف يجوزُ عروضُ العددِ للغيرِ المتناهي وهو غيرُ قابلٍ للزيادة؟ وإن شئتَ ترتيبَه على نمطِ القياسِ فقل: الشيءُ الغيرُ المتناهي من حيثُ هُو هُو غيرُ قابلٍ

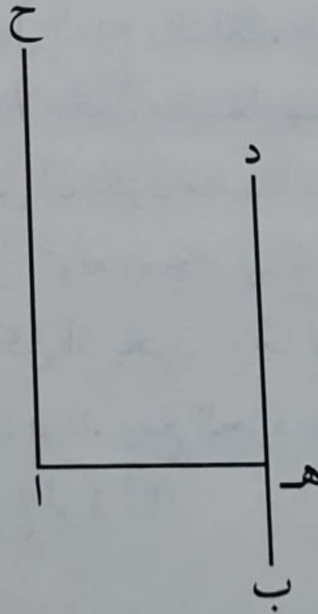
للزيادة؛ وما لا يكونُ قابلًا للزيادةِ لا يكونُ معروضًا للعدد؛ أمّا الصغرى فلأنّه لو قَبِلَ الزيادةَ لكان متناهيًا؛ لأنّ كلَّ ما يقبلُ الزيادةَ فهو متناهٍ وأمّا الكُبرى فِلَما مرّ؛ فيحصلُ النتيجةُ: الغيرُ المتناهي لا يكونُ معروضًا للعدد، وبعدما ثَبَت هذا لا يصدقُ: كلُّ ما هو متعيِّنٌ معروضٌ للعدد.

وأيضًا لمانعٍ أن يمنعَ المقدِّمةِ الثالثةِ ويقول: لا نسلِّمُ أنّ كلَّ عددٍ متناهيًا كان أو غيرَ متناهٍ يكون إمّا زوجًا أو فردًا؛ بل هو من خواصِّ المتناهي، كيف لا والعقلُ يجزم في قولنا: كلُّ ما يكونُ زوجًا يكونُ منقسمًا بمتساويَين؛ فيجزمُ في عكسِ نقيضِه وهو قولنا: كلُّ ما لا يكونُ مُنقسمًا بمتساويَين لا يكون زوجًا، ونضمُّ معه صغرى صادقةً وهي قولنا: الغيرُ المتناهي ليس بمنقسمٍ بمتساويَين، فينتجُ: الغيرُ المتناهي ليس بزوجٍ. وإذا ثَبَت أنّه ليس بزوجٍ ثَبَت أنّه ليس بفردٍ، وأيضًا لأنّ التقابلَ بينهما تقابلُ العدم والملَكة، فالفردُ عبارةٌ عن ما يكونُ من شأنِه أن ينقسمَ بمتساويَين ولا يكونُ منقسمًا بهما، وإن شئتَ رتّبتَ القياسَ هكذا: غيرُ المتناهي لا يمكنُ أن يكونَ منقسمًا بمتساويَين؛ وكلُّ ما لا يمكنُ انقسامُه بمتساويَين لا يمكنُ كَونُه زوجًا؛ فينتجُ: غيرُ المتناهي لا يمكنُ أن يكونَ زوجًا، وكلُّ ما لا يمكنُ أن يكونَ زوجًا لا يُمكِنُ أن يكونَ فردًا، فغيرُ المتناهِي لا يمكنُ أن يكونَ فردًا، ومع الجزمِ بهذه المقدِّماتِ كيف يصحِّحُ العقلُ قولَه: كلُّ عددٍ إمّا زوجٌ أو فردٌ؟!



المقصد العاشر
في برهانٍ استخرجه نخر الأفاضل وسماه بـ «برهان التحريك»

وتقريرُه على ما أورده هو في حواشي شرحِ هدايةِ الحكمةِ للميبذي[1]: أنّه لو كان البُعدُ غيرَ متناهٍ لأمكنَ إخراجُ خطٍّ من مبدأ معيَّن كنقطة (أ) إلى النهايةِ وتسميتُه خطَّ (أح) ولتخرج من نقطة (أ) عمودًا قصيرًا وهو خطُّ (أب) ونخرجُ من (ب) خطًّا غيرَ متناهٍ مساويًا لخطِّ (أح) وهو خطُّ (ب د)؛ ولو لم يكن مساويًا يلزمُ انقطاعُه أو انقطاعُ (أح)؛ مع أنّه فُرض غيرَ متناهٍ.



---

(١) حسين بن معين الدين الميبذي المعروف بقاضي مير، أصله من ميبذ قرب مدينة يزد، ولد بيزد، وتوفي بهراة، من تلاميذه جلال الدين الدواني، من مؤلفاته: شرح كافية ابن الحاجب، وشرح هداية الحكمة للأبهري، توفي سنة ٩١٠هـ. انظر: الأعلام (٢: ٢٦٠).

فنقول: إذا فُرض حركةُ خطٍّ (ب د) بالتمام إلى خلافِ جهةِ عدمِ التناهي بمقدارِ شِبْر مثلًا حتّى يكونَ قطعةٌ منه مقدارَ الشبر تحتَ العمود؛ لنعيِّنَ نقطةَ (هـ) على موضعِ ملاقاةِ الخطِّ مع رأسِ العمود؛ فينقُص خطُّ (هـ د) عن خطِّ (أ ح) الغيرِ المتناهي بالمقْدارِ المذكورِ بلا شبهةٍ؛ فيلزمُ تناهيه؛ فيلزَمُ تناهي خطِّ (أح) أيضًا وهذا يبطِلُ عدمَ التناهي في جهةٍ[1].

أقولُ: فيه على نحوِ ما مرَّ أنّ المساواةَ من خصائصِ المتناهي، وغيرُ المتناهي لا يتَّصِفُ بالمساواةِ بمثلِه إلّا بمعنى عدمِ الانقطاع؛ وهو لا يفيدُ المدَّعى كما لا يخفى.



(١) انظر: الحواشي الفخرية (ص٣٧).

المقصد الحادي عشر
في ما استخرجه ذلك الفخر أيضًا وسماه «برهان المساواة»

وتقريرُه: أنّه لو كان البُعدُ غيرَ متناهٍ لَزِم مساواةُ الكُلِّ للجُزء وجزءِ الجزءِ وجُزءِ جُزءِ الجزءِ وهكذا، واستحالتُه بيّنةٌ، وجهُ الملازمةِ أنّه لو وُجد بُعْدٌ غيرُ متناهٍ لأمكنَ فيه تعيينُ أجزاءٍ غيرِ متناهيةٍ كلٌّ منها غيرُ متناهٍ؛ بأن يُفصَلَ من الكُلِّ مقدارُ شِبْرٍ مثلًا والباقي يكونُ غيرَ متناهٍ لا محالةَ، ثم نفصلَ من الباقي مقدارَ شبرٍ آخرَ وهكذا لا إلى النهاية. فنقولُ: كلٌّ من تلك الأجزاءِ الغيرِ المتناهيةِ مُساوٍ للآخرِ وللكُلِّ؛ وإلّا لَزِم التناهي عند فرضِ التطبيق(١).

أقولُ: فيه أيضًا على نحوِ ما مرَّ أنّ المساواةَ في الأشياءِ الغيرِ المتناهيةِ، وإن كان بعضٌ منها جزءًا من البعضِ ليس إلّا؛ بمعنى عدمِ الانقطاعِ في جهةٍ، وهو لا يضادُّ الزيادةَ [٢٣] والنقصان.



(١) انظر: الحواشي الفخرية (ص٣٧).

المقصد الثاني عشر
في ما استخرجه ذلك الفخر أيضًا وسماه بـ «برهان الأعظمية»

وتقريرُه: أنّه لو كان بُعدٌ غيرَ متناهٍ لكان الشيءُ أعظمَ من نفسِه بمراتبَ لا تقِفُ عند حدٍّ وهو محالٌ، بيانُ الملازمةِ أنّ الكلَّ أعظمُ من جزئِه؛ وعلى تقديرِ وقوعِ بُعدٍ غيرِ متناهٍ يكونُ جُزء الجزءِ وجزءُ جزءِ الجزءِ وهكذا مساويًا للكُلِّ كما مرَّ، والأعظمُ من أحدِ المتساويَين أعظمُ من الآخر، فالكُلُّ أعظمُ من نفسِه بمراتب[1].

أقول: فيه أيضًا ما في الأوَّلَين فلا تغفَل.



(١) انظر: الحواشي الفخرية (ص٣٧).

المقصد الثالث عشر
في برهانٍ سنح لبعض الأعلام في شرحه لهداية الحكمة حيث قال: وقد ظهر لي برهان سميته بـ «البرهان الحدسي»

وهو أنّه لو أمكنَ وجودُ بُعدٍ غيرِ متناهٍ للَزِم انحصارُ الغيرِ المتناهي بين الحدَّين؛ وذلك لأنّ لذلك البُعدِ الغيرِ المتناهي أجزاءً غيرَ متناهيةٍ بحسبِ العدد؛ وبحيثُ يكونُ كلٌّ منها غيرَ متناهٍ، وإذا تحقَّق ذلك البعدُ الغيرُ المتناهي مُمتدًّا من مبدأ معيَّنٍ؛ فما دامَ لم يتحقَّق بجزئه أيُّ جزءٍ كان مبتديًا من المبدأ الذي هو مبدأُ الكلِّ؛ لم يتحقَّقِ البُعد الذي هو الكُلُّ؛ فلَزِم تحقُّقُ جزءٍ غيرِ متناهٍ بين ذلك البُعدِ وبين الحدِّ الآخرِ لا محالةَ، ولا خفاءَ في هذا البرهانِ عند تحقُّقِ الحدسِ[1]. انتهى.

وأقولُ: بل فيه خفاءٌ عند صاحبِ الحدسِ الصحيح؛ فإنّ توقُّفَ تحقُّقِ الكُلِّ على تحقُّقِ جزءٍ بمبدئه ومنتهاه من خواصِّ المتناهي، وأمّا في غيرِ المتناهي فممنوعٌ، على أنّ أجزاءَ البُعدِ وإن كان غيرَ متناهٍ ليست إلّا تحليليّةً فلا توقُّفَ.

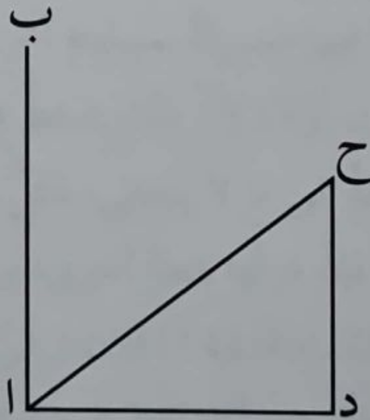


(١) انظر تقرير ذلك البرهان في: الحواشي الفخرية (ص٤٠).

المقصد الرابع عشر
في برهانٍ ذكره ذلك الشارح أيضًا وأرى تسميته بـ «برهان الاشتمال»

وتقريرُه ما ذكرَهُ بقوله:

قد ظَهَر لي بُرهانٌ آخرُ لطيفٌ؛ هو أنّه لو أمكنَ وجودُ خطٍّ غيرِ متناهٍ لأمكنَ أن تُوجدَ فيه نقطٌ غيرُ متناهيةِ العدد، فلنفرض خطَّ (أب) غيرَ متناهٍ ولنخرِجْ من نقطة (أ) وهي طرفُه؛ عمودًا عليه غيرَ متَّصل به وهو خطُّ (أد)، ثم نُخرِج من خطِّ (د) خطَّ (د ح) موازيًا لـ (أ ب)، ونَصِل بين خطَّين بخطِّ (أح).



فنقولُ:

على تقديرِ كونِ (أب) غيرَ متناهٍ لَزِم إمكانُ تحقُّق خطوطٍ غيرِ متناهيةٍ بين (د) وبين النقطِ المفروضةِ في (أ ب) ولكُلِّ خطٍّ مقطع في (أح)؛ فيلزمُ

إمكانُ اشتمالِ خطٍّ (أح) على نِقاطٍ غيرِ متناهيةٍ بالفعلِ مع كونِه محصورًا بين حاصرَين. انتهى.

وخَدَشه فخرُ الأفاضلِ بأنّ هذا الدليلَ منقوضٌ بالخطِّ المتناهي؛ إذ لنا أن نقولَ: لو أمكنَ تحقُّقُ خطٍّ مقدارَ ألفِ ذراعٍ مثلًا لأمكنَ أن يوجدَ فيه نقطٌ غيرُ متناهيةٍ، ونسوقُ البرهانَ[1].

أقول: هذه الخدشةُ مخدوشةٌ بأنّ في الخطِّ المتناهي لا يَفرِضُ العقلُ في أيِّ زمانٍ كان إلّا نُقطًا متناهيةً؛ وإن كان فرضُه لا يقفُ عند حدٍّ، بخلافِ غيرِ المتناهي فكَمْ من فرقٍ بينهما.





(١) انظر: الحواشي الفخرية (ص٣٧).

المقصد الخامس عشر
في «برهان المسامتة[١]»

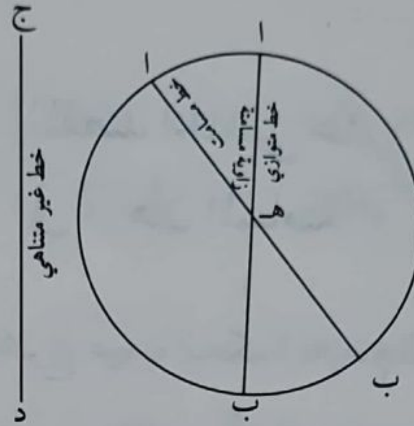
وتقريرُه على ما في شرح عيونِ الحكمة للإمام الرازي وغيرِه:

أنّه لو كان وجودُ بُعدٍ غيرِ متناهٍ معقولًا؛ لكان وجودُ خطٍّ غيرِ متناهٍ معقولًا؛ فلنفرِضْ كرةً خَرَج من مركزِها ولنُسَمِّه (هـ) خطٌّ متناهٍ هو خطُّ (أ ب) موازيًا للخطِّ الغيرِ المتناهي المفروضِ خارجَ الدِّائرة؛ ولنسمِّه (ج د)، فإذا تحرَّكتِ الكُرةُ بحيثُ يصيرُ ذلك الخطُّ الموازي مسامتًا لـ(ج د) فنقول: أنّه ما كان مسامتًا ثم صار مسامتًا له؛ أي: بحيثُ يقاطعُه ولو بعدَ الإخراجِ، هذه المسامتةُ حادثةٌ، وكلُّ حادثٍ لا بدَّ له من أوَّلٍ لا يكونُ قبله؛ فلا بُدَّ أن يكونَ لهذه المسامتةِ أوَّل آنٍ لا تكونُ المسامتةُ فيها مسبوقةً بمسامتةٍ أخرى وهو غيرُ مُمكنٍ ههنا؛ بل ما يُفرَضُ أوَّلًا لا يكونُ أوَّلًا؛ لأنّ ذلك الخطَّ غيرُ متناهٍ بالفرض، ففَوقَ كلِّ نقطةٍ فُرضت فيها نقطةٌ إلى ما لا يتناهى، فكلُّ نقطةٍ فَرَضنا فيه وحَكَمنا بأنّها أوَّلُ نقطةِ المسامتة؛ فإنّ فوقَها نقطةً أخرى؛ وكانت المسامتةُ الحاصِلةُ مع تلك النقطةِ قبل هذه المُسامتة، [٢٤] فإذن فرضُ أنّ ذلك الخطَّ غيرُ متناهٍ يوجِبُ أن تحصلَ فيه نقطةٌ، هي أوَّل نقَطِ المسامتة، وأن لا تحصُلَ، وهذا جمعٌ بين النقيضَين وهو محالٌ، فكونُ ذلك الخطُّ غيرَ متناهٍ يوجِبُ المحالَ

---

(١) تأتي المسامتة في اللغة بمعنى المقابلة والموازاة، والمعنى في هذا الباب ملاقاة ومقابلة نقطة لنقطة أخرى. انظر: تاج العروس (باب التاء، فصل السين مع الميم).

فيكونُ محالًا[١].



وإن شئت زيادةَ التوضيحِ نمهِّدُ مقدِّمتَين:

أحدُهما: أنّه إذا كان الخطُّ المتناهي الخارجُ عن مركزِ الكُرة موازيًا لذلك الخطِّ الغيرِ المتناهي؛ فإذا استدارتِ الكرةُ انتَقل ذلك الخطُّ من المُوازاةِ إلى المُسامتةِ ثم لا تزالُ تستديرُ وتنتقلُ المُسامتةُ إلى نُقطةٍ أخرى إلى أن يصيرَ ذلك الخطُّ قائمًا على الخطِّ الغيرِ المتناهي.

وآخرهما: أنّ إقليدسَ[٢] ذَكَر في صَدرِ المقالةِ الأولى من كتابِه أنّ لنا أن نَصِل بين كلِّ نُقطتَين بخطٍّ مُستَقيم[٣]؛ وإذا كان كذلك فلا نقطةَ في الخطِّ الغيرِ المُتناهي إلّا ويمكنُنا أن نَصِل بينَهما وبين مركزِ الكُرةِ بخطٍّ مُستقيم.

إذا عَرَفت هذا فنقولُ: ذلك الخطُّ المتناهي إذا زالَ عن المُوازاةِ إلى المُسامتة، فإذا سامتَ نقطةً انطَبق على الخطِّ الواصلِ بين تلك النقطةِ وبين

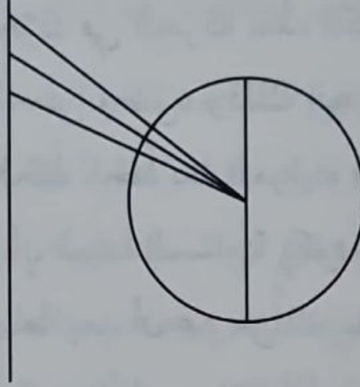
---

(١) انظر: شرح عيون الحكمة (٢: ٦١) للفخر الرازي.

(٢) عالم يوناني، ولد سنة ٣٣٠ق.م، وعلم بالأسكندرية، وتوفي ٢٧٠ ق.م، له مبادئ الهندسة أو (العناصر). انظر: تاريخ الفلسفة اليونانية (ص٢١٠).

(٣) انظر: تحرير أصول إقليدس (ص٧) لنصير الدين الطوسي، روما، ١٥٩٤م.

مركزِ الكُرة، ويكونُ انطباقُه على الخطِّ الواصلِ بين النقطةِ الفوقانيّةِ وبين المركزِ قبل انطباقِه على الخطِّ الواصلِ بين النقطةِ التحتانيّةِ وبين المركز، كما يتَّضِحُ من هذا الشكل:



وكلُّ مسامتةٍ لا بُدَّ أن تكونَ على زاويةٍ حادثةٍ عند المَركزِ بين خطٍّ ثابتٍ موازٍ وبين المُتحرِّك، والزاويةُ المذكورةُ قابلةٌ للقسمةِ إلى غيرِ النهاية؛ ففي جزءٍ منها تكونُ المُسامتةُ مع نقطةٍ أخرى سابقةٍ على الأوَّلِ لا محالةَ، وقد يُعتَبر كونُ الخطِّ المُوازي نصفَ قطرِ كرةٍ، كما في الشمسِ البازغة[1]- لكنَّ البرهانَ لا يتوقَّفُ عليه، بل هو لمزيدِ التوضيح، فإنّ الخطَّ الموازيَ سواءٌ كان نصفَ قُطْرِ الكُرةِ أو أقلَّ أو أكثرَ إذا تحرَّكَ لا بُدَّ أن يصيرَ إلى المسامتة، وقد يُقرَّرُ بفرضِ خطٍّ موازٍ خارجٍ عن نُقطةٍ للغيرِ المُتناهي، ثم تحرَّك إلى جهةِ المُسامتةِ من دون فرضِ كُرةٍ وتحريكِها كما في المُحصل[2] والطوالع[3]، والمَقصودُ حاصلٌ على كلِّ تقديرٍ.

---

(١) انظر: الشمس البازغة شرح الحكمة البالغة (ص٥٩).

(٢) انظر: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين (ص١٣٥).

(٣) انظر: مطالع الأنظار على طوالع الأنوار (ص١٣٥) لشمس الدين الأصفهاني، المطبعة الخيرية، ١٣٢٣هـ.

وأُورد على هذا البرهانِ بوجوهٍ:

أحدها: ما أورده المحقِّقُ الطوسيُّ في نقدِ المحصَّل من أنّ الأمورَ الواقعةَ في زَمانٍ إنّما يكونُ أوائلُها آن هو مبدأ ذلك الزمان؛ كالحركةِ، فإنّ مبدأها هو الآنُ الذي لم يشرعِ المتحرِّكُ في الحركةِ بعدُ، فكُلُّ آنٍ بعدَ ذلك الآن؛ فإنّ الحركةَ قد عبَر منها جزءٌ حتّى وَصَل، وذلك الجزءُ يقبلُ القِسمةَ إلى ما لا نهايةَ له، وكذلك مسامتةُ الخطِّ للخطِّ بعد الموازاةِ فإنّها تقعُ في زمانٍ؛ بخلافِ مُسامتةِ الخطِّ الواقعةِ في آنٍ فمبدأُ المسامتةِ يكونُ آنَ المُوازاة، وكلُّ آنٍ بعد ذلك الآن يكونُ الخطُّ مسامتًا بعد أن عبَر من المسامتةِ شيءٌ مُنقسمٌ إلى ما لا نهايةَ له، وبان من ذلك أنّ المحالَ ليس بلازمٍ[1].

وتوضيحُه على ما ذَكَره العلّامةُ الجرجانيُّ في حواشي المحاكماتِ وغيرِه من أنّه إن أُريد بقوله: «لا بُدَّ للمسامتةِ الحادثةِ من أوّلٍ» أنّه لا بدَّ لها من زمانٍ هو أوَّلُ زمانِ وجُودِه فمُسلَّمٌ؛ لكن لا يلزمُ من ذلك أن يكونَ هناك نقطةٌ هي أوَّلُ ما يمكنُ أن يُفرَض المسامتةُ معها؛ إذ الزمانُ قابلٌ للقِسمَة لا إلى النهايةِ كالحركة، ففي بعضِ هذا الزمانِ تنقَضِي هذه الحركة، وإن أُريد أنّه لا بُدَّ من آنٍ هو أوَّلُ آناتِ وُجودِها فهو ممنوعٌ؛ كيف والمسامتةُ في هذا الزمانِ أينيّةٌ فهي حاصلةٌ في جميعِ الأجزاءِ المفروضةِ في زمانِ الحركةِ.

وثانيها: ما أورده الإمامُ الرازيُّ في شرحِ عيونِ الحكمةِ بالنقضِ من أنّ هذا الدليلَ بعينه يدلُّ على أن لا نهايةَ للأبعادِ؛ وبيانُه أنّ أعظمَ الخطوطِ المستقيمةِ هو محورُ العالمِ فليُفرَض الكُرةُ التي ذَكَرتموها وهي غيرُ كرةِ العالمِ خَرَج من مركزِها خطٌّ موازٍ لذلك المِحْور، فإذا دارَتِ الكُرةُ حتّى صار طَرفُ هذا الخطِّ

---

(١) انظر: تلخيص المحصل (ص١٣٦).

المتناهي مسامتًا لطرفِ هذا المِحورِ فقد حَدَثت زاويةٌ بسببِ ميلِ هذا الخطِّ عن تلك الموازاةِ إلى هذه المُسامتة، ولا شكَّ أنّ تلك الزاويةَ قابلةٌ للقسمة؛ فالخطُّ الخارجُ يمكنُ عند زاويةٍ أضيقَ منها، ويكونُ طرفُه لا محالةَ مسامتًا نقطةً فوقَ طَرفِ محورِ العالمِ. وذلك ما أردنا(١).

وقال عضدُ المحقِّقين في المواقف: هذا المبحثُ ممّا لا ورودَ له؛ كيف فإنّ المُسامتةَ مع نقطةٍ لا وجودَ لها لا يُعقل، والوهمُ البحتُ لا عبرةَ به(٢). انتهى. **وشيَّده** العلّامةُ الجرجانيُّ في شرحِه بقوله: تحقيقُه أنّ اللازمَ ممّا ذَكَره نقطةٌ موهومةٌ غيرُ متناهيةٍ في خَطٍّ موهومٍ غيرِ متناهٍ، والكلامُ في تناهي الأبعادِ الموجودةِ في الخارجِ [٢٥] دونَ الموهومةِ الصرفة. انتهى(٣). **أقولُ**: هذا الدفعُ مع تحقيقِه خارجٌ عن دائرة التحقيق؛ فإنّ غرضَ الناقضِ ليس إلّا الإلزامَ بأنّ دليلَكم يوجَدُ في الصورةِ المذكورةِ وهو يقتضي أن يوجدَ فوقَ محورِ العالمِ شيءٌ مع أنّكم لا تقولون به، وهذا الإلزامُ لا يُدفع بما ذَكَره كما لا يخفى.

وثالثُها: أنّا لا نسلِّمُ أنّه لو وُجِد بُعدٌ غيرُ مُتناهٍ لأمكنَ وجودُ خطٍّ غيرِ متناهٍ مع وجودِ خطٍّ آخرَ متناهٍ موازٍ للأوّلِ أوّلًا، ومسامتًا له ثانيًا؛ إذ يجوزُ أن يكونَ بعضُ هذه الأمورِ مُحالًا في نفسِه أو يكونَ كلٌّ منها ممكنًا في نفسِه، واجتماعُها محالًا كاجتماعِ قيامِ زيدٍ مع عدمِه.

وجوابُه: أنّا نعلمُ ببداهةِ العقلِ أنّ كلَّ واحدٍ من هذه الفُروضِ ومجموعِها ممكنٌ على كلِّ تقديرٍ؛ كيفَ ومن الفُروضِ ما يحكمُ العقلُ بداهةً بجوازِها؛ كالفُروضِ الهندسيّةِ وهي أيضًا منها، ومنعُه ليس إلّا مكابرةً. **ورابعُها**: أنّا لا

---

(١) انظر: شرح عيون الحكمة (٢: ٦٢، ٦٣).

(٢) شرح المواقف (٧: ٢٤٠).

(٣) شرح المواقف (٧: ٢٤٠).

نسلِّمُ أنّ المسامتةَ ببعضِ الزاويةِ أو الحركةِ قبل المسامتةِ الحاصلةِ بكُلِّها، وإنّما يلزمُ إذا كان بعضُها موجودًا بالفعلِ حتّى يمكنَ أن توجدَ به مسامتة، لكنَّهما يتَّسمان بالقُوّةِ لا بالفعل، وتوضيحُ ما ذَكَرتموه: لا تُمنع حركةُ قطرِ الدائرةِ على قوسٍ منها؛ بل تمتنعُ الحركةُ مطلقًا، فالشبهةُ إنّما وَقعت مِن وضعِ ما بالقوّةِ مكانَ ما بالفعل، ودَفَعه بعضُهم: بأنّ ما ذَكَرناه أحكامٌ وهميّةٌ إلّا أنّها صحيحة؛ إذ الوهمُ يحكمُه بها كسائرِ الهندسيّات؛ فليس المدَّعى إلّا أنّه لا بُدَّ للمُسامتةِ الحادثةِ من أوَّلِ نقطةٍ في الوهم؛ لكنَّ الخطَّ الغيرَ المتناهي لا تتعيَّنُ فيه نقطةٌ للأوَّلية، وفيه بحثٌ؛ لأنّه لا يلزمُ من حدوثِ المُسامتةِ إلّا أن يكونَ لها زَمانٌ هو أوَّلُ أزمنةِ حدُوثِها، وهو لا يستلزِمُ أن يوجدَ هناك نقطةٌ هي أوَّلُ نقَطِ المسامتة، وذلك لأنّه لابدَّ لحدوثِ المُسامتةِ من حركةٍ واقعةٍ في زمانٍ؛ فإذا وُجدت كانت المسامتةُ حاصلةً في كلِّ آنٍ يُفرَض في ذلك الزمان، وتلك الآناتُ المفروضةُ فيه لا تَقِفُ عند حدٍّ فكذا المسامتاتُ الواقعةُ فيها فلا نقطةَ أولى يقفُ الوهمُ عندها.

فإن قلتَ: المسامتةُ آنيّة فلا بُدَّ لها من نقطةٍ غيرِ مسبوقةٍ بأخرى. **قلتُ**: مسامتةُ الخطِّ للنقطةِ آنيّة، وأمّا المسامتةُ المذكورة؛ أعني: مسامتةَ الخطِّ للخطِّ، فلا يُتصوَّرُ حدوثُها إلّا لوجودِ حركةٍ في زمانٍ، فليس هناك مسامتةٌ إلّا وهي مسبوقةٌ في الوهمِ بأخرى إلى غيرِ النهاية. وقد يُدفع هذا البحثُ بأنّ غرضَنا أنّه إذا وَقَع ذلك المفروضُ في الخارجِ فلا بُدَّ أن يتعيَّن فيه نقطةٌ هي أُولَى نقطِ المُسامتة؛ إذ لا بُدَّ هناك من مُسامتةٍ غيرِ مَسبوقةٍ بأخرى؛ وإلّا لَزِم وجودُ مسامتاتٍ غيرِ متناهيةِ العددِ بالفعلِ في زمانٍ متناهٍ وهو محالٌ؛ كذا في شرحِ المواقف[1].

---

(١) شرح المواقف (٧: ٢٤٠).

وخامسُها: أنّا لا نسلِّمُ وجودَ أوَّلِ نقطةِ المُسامتةِ بعينِ ما ذَكرتم بأن نقول: إذا تحرَّك نصفُ قطرِ الكُرةِ كما ذَكَرتم وَجَب أن لا يُوجد في الخطِّ الذي لا يتناهى نقطةٌ هي أوَّلُ نُقطِ المُسامتة؛ لأنّ المُسامتةَ إنّما تكونُ بزاويةٍ وحركةٍ منقسمتَين، فلا يوجدُ هناك ما هو أوّل؛ لأنّ كلَّ نقطةٍ تُفرضُ فوقَها نقطةٌ أخرى. **وجوابُه** من وجهَين: **الأوَّلُ**: أنّا بيَّنا لزومَ ذلك بأنّ المسامتةَ لها أوّل لكونها حادثةً وهو يكونُ بنقطةٍ ضرورةً، ودليلُ امتناعِ اللازمِ لا يدلُّ على عدمِ ملازمتِه؛ وإلّا جازَ مثلُه في كلِّ قياسٍ استثنائيٍّ يُستثنى فيه نقيضُ التالي. **والثاني**: أنّا نستدلُّ هكذا: لو كانت الأبعادُ غيرَ متناهيةٍ وتحرَّك الخطُّ من الموازاةِ إلى المُسامتة، فإمّا أن يُوجد أوَّل نقطِ المسامتةِ أو لا يُوجد؛ وكلاهُما محالٌ بدليلِكم ودليلِنا، وحينئذٍ لا مساغَ للإيرادِ كما لا يخفى؛ كذا في المحاكمات[1].

وههنا تقريرٌ آخرُ للبُرهانِ المذكورِ؛ ذكرَهُ في الشمسِ البازغةِ بقوله:

وقد لاحَ لي بهدايةِ ربِّي المحجّةُ في تقديمِ البرهانِ وإقامَةِ الحجّة، وهي: أنّه إذا تحرَّك الخطُّ الموازي للخطِّ الغيرِ المتناهي مع ثَباتِ طرفٍ منه تزولُ الموازاةُ وتحدثُ المسامتةُ قطعًا؛ لكنَّ حدوثَها بعد الموازاةِ مع الغيرِ المتناهي محالٌ؛ إذ لو حَدَثت لكانت في أيِّ آنٍ يُفرَض مع نقطةٍ من الخطِّ الغيرِ المتناهي، ولا تُتصوَّرُ المسامتةُ مع تلك النقطةِ إلّا بالمرورِ على تمامِ ما قبلها؛ أعني: بانقضاءِ المُسامتةِ مع ما قبلها من الخطِّ الغيرِ المتناهي في جهةِ عدمِ التناهي بالتدريج؛ ولا يتأتّى ذلك في زمانٍ متناهٍ، فحينئذٍ لك أن تقولَ: إنّه يلزمُ أن يكونَ زمانُ المسامتةِ غيرَ متناهٍ في جانبِ المُضيِّ فلا تكونُ حادثةً،

---

(١) انظر: المحاكمات (٢: ٧٢) للقطب الرازي بذيل شرح الإشارات والتنبيهات لنصير الدين الطوسي، النشر البلاغة، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ.

أو أنّه يلزمُ أن يكونَ بين حالتَي الموازاةِ والمسامتةِ مع أيّةِ نقطةٍ تُفرَض من الغيرِ المتناهي زمانٌ غيرُ متناهٍ، أو أنّه يلزمُ أن لا تخرجَ المُسامتةُ من القوّةِ إلى الفعل(١). انتهى.

وقال أحسنُ المحقِّقين في حواشي الشمس البازغة:

هذا البرهانُ وإن ذَكَر بعضُ المحقِّقين سابقًا ولم يتَّفق الرجوعُ [٢٦] للمصنِّف إليه وتواردَ على قلبه؛ لكن فيه خدشة عظيمة أشار إليها بعضُ الماهِرين كالفاضلِ الخوانساريِّ وغيره من المحقِّقين؛ ومنهم أستاذُنا العلّامةُ ومرشدُنا الفهّامةُ كمالُ الملّة والدين(٢): وهي أنّ الزمانَ المتناهيَ كالساعةِ يجوزُ أن يكونَ معيارًا للمُسامتةِ مع الخطِّ الغيرِ المتناهي؛ وذلك بأن يكونَ الذراعُ الأوَّلُ من الخطِّ الغيرِ المُتناهي الذي مبدؤه مبدؤ الخطِّ ومنتهى لحركةِ المُسامتة؛ يحصلُ مسامتةُ الخطِّ المتناهي معه في نصفِ ساعةٍ مثلًا، والذراعُ الذي يصلُه فوقَه في ربُع ساعةٍ، والذي فوقه في ثُمن ساعةٍ وهكذا؛ يقطعُ الأجزاءَ المُساويةَ الغيرَ المتناهية في الساعةِ مثلًا في أجزائِها المتناقصةِ الغيرِ المتناهية، والحركةُ وإن كانت في مسافتِها الحقيقيّةِ مساويةً لكنَّها يجوزُ أن تكونَ مختلفةً بالنسبة إلى ما يسامتُه؛ بل هو الظاهرُ لمَن له أوفى حدسٍ في الأمورِ المتناهيةِ أيضًا، وله بيانٌ هندسيٌّ أيضًا مخافةَ التطويلِ لا يرخصُ ذكرُه(٣).

---

(١) الشمس البازغة شرح الحكمة البالغة (ص٦٢).

(٢) الملا كمال الدين السهالوي، من مواليد ١١٠٤هـ، في فتحبور، قرأ على السيد كمال الدين العظيم آبادي، ثم الشيخ نظام الدين السهالوي، ومن تلاميذه: الشيخ حمد الله السنديولي، توفي عام ١١٧٥هـ، له العروة الوثقى، وشرح الكبريت الأحمر. انظر: نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر (٦: ٧٨٩).

(٣) الشمس البازغة شرح الحكمة البالغة مع حواشي حمد الله بن شكر الله السنديلي وحواشي =

وأفادَ مولانا وجدُّنا ومرشدُنا رئيسُ العُلماءِ المحقِّقين وقدوةُ العرفاءِ الواصلِين نظامُ الملّة والدين(١) قُدِّس سرُّه، في إزاحتِها بأنّ مسامتةَ الخطِّ المتناهي بغيرِه حركةُ قطعٍ له، ولا يمكنُ قطعُ غيرِ المُتناهي بالحركةِ في الزمانِ المُتناهي وإن كانت مختلفةً بالسرعةِ والبطء، فباحثتُ معه بحثًا طويلًا نظرًا إلى كرمِه الظاهرِ والخفيِّ وعرضتُ بالفرقِ بين الحركةِ على الخطِّ الغيرِ المُتناهي وبين الحركةِ مع المُسامتة؛ فإنّ المسافةَ الحقيقيّةَ لا يمكنُ قطعُها بالحركةِ المُتناهيةِ وإن كانت مُختلفةً، وأمّا المسامتةُ فلا يظهرُ وجهُ الاستحالةِ في الحركةِ المُتفاوتةِ بالنظرِ إلى ما يسامتُها، فبعدَ المباحثةِ لم يستقرَّ الآراءُ على تماميّةِ الحجّةِ واستقرَّ رأيي على عدمِ تماميّتِها. **انتهى كلامُه**.



= مولوي محمد يوسف (ص٦٢) وملحق تتمة الحواشي (ص١٩).

(١) أي: الملا نظام الدين، وقد سبق ترجمته.

المقصد السادس عشر
في «برهان الموازاة»

وهو عكسٌ لما قبلهُ استَخرجه العلّامةُ الرازيُّ حيث قال في المحاكماتِ بعد ذكرِ بُرهانِ المسامتةِ:

ونحنُ نقولُ بإزاءِ هذا البرهانِ: لو فَرَضنا قطرَ الكُرةِ مسامتًا لخطٍّ غيرِ متناهٍ؛ ثم تحرَّك القطرُ إلى الموازاةِ وَجَب أن يكونَ في الخطِّ الغيرِ المتناهي نقطةٌ هي آخرُ نقطةِ المسامتةِ، وهو باطلٌ.

بيانُ الملازمة: أنّ المسافةَ كانت وما بَقِيت فلا بدَّ أن يكونَ لها نهايةٌ، وأمّا بطلانُ اللازمِ فلأنّ كلَّ نقطةٍ فُرضت في الخطِّ الغيرِ المُتناهي أنّها آخرُ نقطةِ المُسامتة، فالمسامتةُ مع النقطةِ التي فوقَها بعد المسامتةِ معها؛ لأنّ النقطةَ المفروضةَ يكونُ على سمتٍ من سُمُوتِ المسامتةِ، وكُلُّ سمتِ مسامتةٍ فبينه وبين سَمْتِ الموازاةِ زاويةٌ وحركةٌ للقطرِ قطعًا، والمُسامتةُ ببعضِ تلك الزاويةِ أو ببعضِ تلك الحركةِ تكونُ بعد المسامتةِ بها، فما فَرَضناه آخرَ نقطةِ المُسامتةِ لا يكونُ آخرَ نقطةِ المُسامتةِ وهو محالٌ، وإذا كان ذلك البرهانُ برهانَ المُسامتة، فلنُسَمِّ هذا بـ«بُرهانِ المُوازاة»[1]. انتهى.

وفيه مثلُ ما في أصْلِه نقضًا وإبرامًا فلا تغفل.

---

(١) المحاكمات (٢: ٧٠).

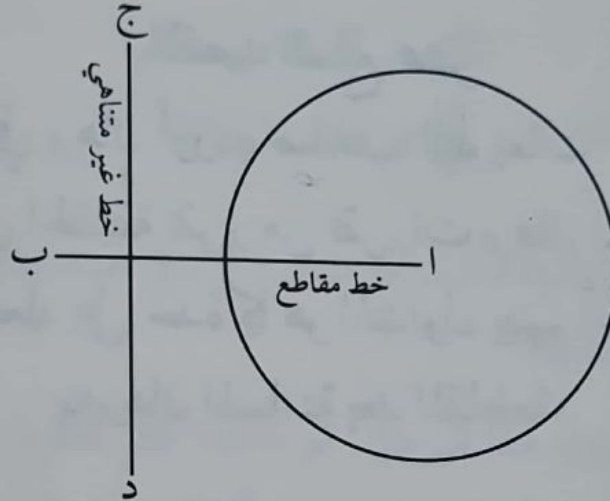
المقصد السابع عشر
في برهانٍ أورده صاحب التلويحات(١)
وهو في الحقيقة تقريرٌ من تقريرات برهان المسامتة
وعلى تقدير جعله على حدة كما هو المتداول بينهم أحق بأن يسمى بـ«برهان المسامتة بعد المقاطعة»

وتقريرُه على ما في التلويحاتِ وغيرِه:

أنّه إن صحَّتِ اللانهايةُ في الأجسامِ كان لنا فرضُ دائرةٍ خَرَجَ عن مركزِها خطٌّ غيرُ متناهٍ؛ وهو خطُّ (أب) مقاطعًا لخطّ آخرَ غيرِ متناهٍ وهو خطُّ (ج د)، والخارِجُ عن المركزِ يلازمُ المركزَ، فإذا تحرَّكت الدائرةُ تحرَّك الخارجُ عنها إلى المُسامتة، وإذا عادت عادَ إلى مسامتةِ الخطِّ ثم إلى مُقاطعتِه، فإذا سامَتَ قبل المقاطعةِ الخارجُ عن الدائرةِ ما سيقاطعُه؛ لابدَّ من أوَّلِ نقطةٍ للمسامتة، وكذلك بعد المقاطعةِ لابدَّ من آخرِ نقطةٍ، وغيرُ المُتناهي له قبلَ كلِّ نقطةٍ

(١) هو أبو الفتوح يحيى بن حَبَش بن أَمِيرَك السهروردي شهاب الدين، فيلسوف، ولد في سهرورد ونشأ بمراغة، قرأ الحكمة على الشيخ مجد الجيلي، وكان أوحد زمانه في العلوم الحكمية، جامعًا للفنون الفلسفية، مفرط الذكاء، فصيح العبارة، وسافر إلى حلب فنسب إلى انحلال العقيدة، أفتى العلماء بإباحة دمه، فسجن وقتل بأمر من صلاح الدين بقلعة حلب ٥٨٧هـ، وعمره ثمان وثلاثون سنة قيل عنه: كان علمه أكبر من عقله، من كتبه: التلويحات، وهياكل النور، وحكمة الإشراق. انظر: وفيات الأعيان (٦: ٢٦٩). والأعلام (٨: ١٣٩). وهدية العارفين (٢: ٥٢١).

نقطةٌ أخرى، وكذلك بعد كلِّ نقطةٍ، فلا يُتصوَّرُ تمامُ حركةٍ دوريّةٍ؛ فبطلت اللانهاية(١).



قال ابن كمونة(٢) في شرحِ التلويحـاتِ: أختارُ فرضَ العودِ لا فرضَ تتميمِ الدورةِ؛ مع أنّ الغرضَ يحصـلُ على التقديرَين؛ بدليلِ أنّ تمامَ الدورةِ يقتَضي المُسامتةَ من جانبِ (ح) أوّلًا ثم المُقاطعةُ بعد ذلك ثانيًا؛ لأنّ بفرضِ العَوْدِ يتِمُّ البرهانُ على تقديرَي كونِ خطِّ (ح) لا يتناهَى من جهتَين، وكونُه لا يتناهَى [٢٧] من جِهةٍ واحِدةٍ، وأمّا بفرضِ تتميمِ الدورةِ فلا يتمُّ إلّا إذا كان خطُّ (ج د) غيرَ متناهٍ من الجانبَين(٣). [انتهى].

---

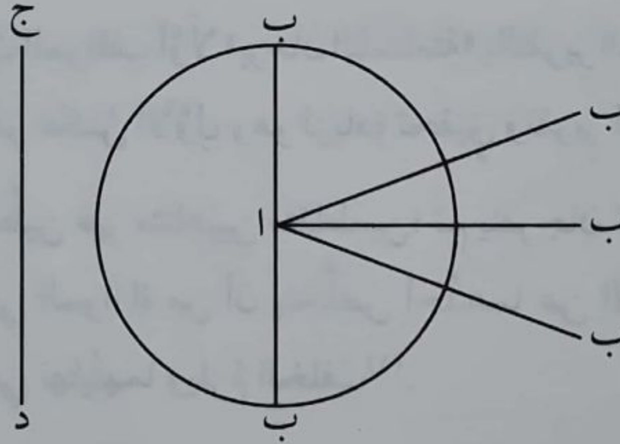
(١) انظر: شرح التلويحات اللوحية والعرشية (٢: ٤٣) لابن كمونة عز الدولة سعد بن منصور، حققه وقدم له: نجفقلي حبيبي، مركز ژوهشي ميراث مكتوب، ١٣٨٧هـ.

(٢) هو سعد بن منصور بن سعد بن الحسن بن هبة الله، عز الدولة ابن كمونة، كيميائي، له اشتغال بالمنطق والحكمة، من أهل بغداد، وفاته بالحلة، له: تذكرة في الكيمياء، وشرح تلويحات السهروردي، وتنقيح الأبحاث في البحث عن الملل الثلاث، واللمعة الجوينية، توفي سنة ٦٩٣هـ. انظر: الأعلام (٣: ١٠٢، ١٠٣).

(٣) شرح التلويحات اللوحية والعرشية (٢: ٤٩).

وقال في شرحِ قولِه: فإذا تحرَّكتِ الدائرةُ ...إلخ. معناهُ: أنّا فَرَضنا خطَّ (أب) ملازمًا لمركزِ الدائرةِ؛ فإذا تحرَّكت نصفَ الدورةِ فلا بدَّ أن يصيرَ خطُّ (أب) مقاطعًا مسامتًا بهذِه الصورة[1]. انتهى.

وقال أيضًا: يمكِنُ اختصارُ هذا البرهانِ بأن يُقال: لو جاز لاتناهي الأبعادِ مع تَمامِ هذِه الحركةِ المستدِيرةِ لتخلَّص خطُّ (أ ب) عن خطٍّ (ج د) وهو محالٌ؛ فكذا المقدَّم[2]. انتهَى.



وفيه إشارةٌ إلى تسميةِ هذا البرهانِ ببرهانِ التخلُّص.



---

(١) شرح التلويحات اللوحية والعرشية (٢: ٤٨).

(٢) المصدر السابق (٢: ٥٠).

المقصد الثامن عشر
في برهان التخلص
وهو في الحقيقة تقرير من تقارير برهان الموازاة

وذَكَر صاحبُ المواقفِ أوَّلًا «برهانَ المُسامتةِ» بالتقريرِ المذكورِ المشهور، ثم قال: الثاني وهُو عكسُ الأوَّلِ وهو لزيادةِ تحقيقٍ وتقريرٍ لهُ:

أن نفرِضَ خطَّين غيرَ متناهيَينِ متقاطعَين؛ ثم ينفرِجانِ كأنّهما مائِلان إلى الموازاة؛ فلابدَّ في الموازاةِ مِن أن يتخلَّصَ أحدُهما عن الآخرِ، ولا يُتصوَّر ذلِكَ إلّا بنقطة؛ هي نهايتُهما ويلزمُ الخلفُ(١).

وقال شارحُه: قد ذَكَره صاحبُ التلويحاتِ؛ واشتُهر ببرهانِ التخلُّصِ وإنّما يتَّضحُ إذا فُرض كرةٌ خَرَج من مركزِها خطٌّ غيرُ متناهٍ مقاطعٌ لآخرَ غيرِ متناهٍ أيضًا، فإذا تحرَّكتِ الكرةُ فقبل تمامَ الدورةِ لابدَّ أن يصيرَ الخطُّ الخارجُ من مركزِها موازيًا للآخرِ؛ فيلزمَ تناهيهُما، وبرهانُ الموازاةِ مأخوذٌ منْهُ؛ فظَهَر أنّ براهينَ المسامتةِ والموازاةِ والتخلُّصِ راجعةٌ إلى أصلٍ واحد(٢). انتهى.

أقولُ: في كَلام كلٍّ من الماتنِ والشارحِ خطأٌ من وجهٍ: أمّا في كلامِ الماتنِ فهُو أنّه جَعَل هذا البرهانَ عكسًا لبُرهانِ المُسامتةِ؛ مع أنّه اعتَبر فيه المُقاطعة؛

---

(١) شرح المواقف للشريف الجرجاني (٧: ٢٤٠).
(٢) المصدر السابق (٧: ٢٤٠، ٢٤١).

ولم يعتَبر ذلِكَ في بُرهانِ المُسامتة، وأمّا في كلام الشارحِ فهُو أنّه حالَ ذكرِ هذا البرهانِ عَلى التلويحاتِ معَ أنه لا وجودَ لهُ فيه، والمذكورُ فيهِ ليس إلّا الذي سمَّيناه بـ «برهانِ المُسامتةِ بعدَ المُقاطعة».



المقصد التاسع عشر
في «برهان التلاقي»

وهو عكسُ التخلُّص؛ وذلكَ بأن يُفرض خطّانِ مُتوازيانِ غيرُ متناهيَينِ، فإذا تحرَّك أحدُهما إلى الآخرِ وتلاقيا؛ فلابُدَّ أن يتحقَّقَ نقطةٌ هيَ أوَّلُ نقطةِ الملاقاةِ؛ لما مرَّ، فيلزمُ تناهِي الخطَّين. كذا في الحواشي الفخرية[1].



(١) انظر: حواشي فخر الدين الحسيني على الهداية (ص٤٠).

المقصد العشرون
في «برهان المقاطعة» بعد المسامتة وهو عكس لما ذكر في التلويحات

وتقريرُه ظاهرٌ ممّا سَبَق، وهذا وإن لم يكُن مُفردًا عندَهُم؛ لكن لمّا أفردوا برهانَ التلاقي وَجَب عليهم إفرادُه.



المقصد الحادي والعشرون
في برهان المسامتتين

وتقريرُه: أنّه لو أمكنَ تحقُّق الأبعادِ الغيرِ المُتناهيةِ؛ لأمكنَ أن يُفرض خطٌّ؛ سواءٌ كان متناهيًا أولا؛ موازيًا للخطَّين الغيرِ المُتناهيَين، ثم إذا فُرض أن ينتقلَ ذلك الخطُّ من التوازي إلى المُسامتةِ لَزِم أن تتحرَّكَ نقطةُ المسامتةِ معَ الخطَّين اللذين أحدُهما أقربُ من المتحرِّك مسافتَين غيرَ متناهيتَينِ في زمانٍ واحدٍ مع كونِ حركةِ أحدِهما التي أقربُ من طرفِ الخطِّ المتحرِّكِ المنتقلِ من التوازي إلى المسامتةِ بطيئًا؛ لكَونِ مسافتِه أقلَّ؛ وهذا محالٌ، هذا إذا كان ذلك الخطُّ متناهيًا، وعلى تقديرِ عدمِ تناهيه يلزمُ قطعُ نقطتَي التقاطُعِ المسافتَين الغيرَ المتناهيتَين مع كونِهما مختلفتَين أو مُتساويتَين؛ مع كونِ أحدِهما أقربَ[1]؛ والأقربُ أبطأُ.

وفيه ما لا يخفى بعد الإحاطةِ بما ذَكَرنا قبلُ.



---

(١) في الحواشي الفخرية بعد قوله: «مع كون أحدهما أقرب» قال: «من مركز الكرة المتحركة المنتقل بحركة الخط من التوازي إلى التقاطع والأقرب أبطأ لكون مسافته أقرب».
انظر: الحواشي الفخرية (ص٤٠).

المقصد الثاني والعشرون
في «برهان التخلصين»

وهو عكسُ برهانِ المسامِتَين، قال فخرُ الأفاضلِ في حواشِي شرحِ الهداية:

أنتَ خبيرٌ بأنّ جعلَ برهانِ التلاقي برهانًا آخرَ سوى بُرهانِ التخلُّصين[١]، وكذا التخلُّصين سوى المسامتَين لا يخلُو عن شيءٍ، والظاهرُ أنّ التفاوتَ بينَهما إنّما هُو بالتقرير[٢]. انتهى.



(١) زاد في الحواشي الفخرية: «وكذا التخلص». انظر: الحواشي الفخرية (ص٤٠).

(٢) الحواشي الفخرية (ص٤٠).

المقصد الثالث والعشرون
في برهانٍ نقله في الحواشي الفخرية عن بعض الشروح[١] وأرى تسميته بـ«برهان [٢٨] كثرة الأنصاف»

وتقريرُه: أنّه لو أمكنَ تحقُّقُ خطٍّ غيرِ متناهٍ في الجهتَين لكانَ كلُّ نقطَةٍ فُرضت فيهِ منتَصفًا له؛ إذ لو فُرض تطبيقُ كلٍّ قسمٍ منه معَ الآخرِ تَطابَقَ؛ وإلّا لَزِم التناهي فيلزمُ تنصُّفُه بالنقطِ الغيرِ المتناهية، ويلزمُ أعظميّةُ الجزءِ من الكُلِّ؛ بل تحقُّق مقاديرَ غيرِ متناهيةٍ كلٌّ منها أعظمُ من الكُلِّ[٢].

أقولُ: فيهِ ما مرَّ في «برهانِ المنصِّف» فتذكَّر.



---

(١) نسبه الفخر المذكور في حواشيه إلى شرح ابن كمونة على التلويحات وهو غير موجود به، ولعلَّ هذا ما حدا بالشيخ اللكنوي رحمه الله أن يعبر بقوله: «بعض الشروح».

(٢) انظر: الحواشي الفخرية (ص٤٠).

المقصد الرابع والعشرون
في برهانٍ أرى تسميته ببرهان تحرك الكرتين

وتقريرُه: أنّه لو امتدَّت الأبعادُ في الجهاتِ إلى غيرِ النهاية؛ فَرَضنا كرتَين أحدُهما فوقَ الأُخرى مثلًا ووصَّلنا بين مركزَيهما بخطٍّ مستقِيم، ونخرجُه في الجهتَين لا إلى نهايةٍ، فالذاهبةُ منه إلى جهةِ الفوقِ من مركزِ الفوقانيّة جزءٌ للذاهبةِ منه إليها من مركزِ التحتانيّة، وبالعكسِ في الذاهبةِ إلى التحتِ، فإذا دارَت الكُرتان حولَ نفسِهما نصفَ الدَّورِ يصيرُ التحتانيُّ من الخطِّ فوقانيًّا وبالعكس؛ فيلزَمُ كونُ الكلِّ جزء[1] وبالعكسِ، وهُو محالٌ ضرورةً. **قال فَخرُ الأفاضِل**: لا يخفى على المنصفِ أنّ هذا بالحقيقةِ يرجِعُ إلى المذكُور، ولعلَّ فرضَ الكُرتَين لئلّا يُعترض أنّ الحركةَ على الخطِّ الغيرِ المتناهِي محالٌ، ولَم يندفع بالفرضِ المذكُور؛ إذ لمانعٍ أن يمنعَ حركةَ الغيرِ المتناهي بحَركَةِ الكُرةِ على الوَجْهِ المذكور[2]. انتهى.

أقُولُ: رجوعُه إلى المذكورِ غيرُ ظاهرٍ؛ فإنّ المقصُودَ بالذاتِ في المذكورِ ليس إلّا كثرةُ الأنصافِ وإن لَزِمت منه مُحالاتٌ أُخَرُ، والمقصودُ بالذاتِ ههنا كونُ الكُلّ جزءًا والجزءِ كلًّا، وما ذَكَره من المنعِ مُكابَرةٌ؛ إذ حركةُ الكُرةِ تستلزمُ حركةَ قطرِها بالضرورةِ كما ثَبَت في الأُصولِ الهندسيّة.

---

(١) هكذا في (ص) و(ع)، وتستحق النصب: جزءًا.

(٢) الحواشي الفخرية (ص٤٠).

المقصد الخامس والعشرون
في برهان ذكره صاحب الحواشي الفخرية
نقلًا من بعض الشروح[١]
وأرى تسميته بـ «برهان خلو الحيز»

وتقريرُه: أنّه لو أمكنَ تحقُّق بُعدٍ غيرِ متناهٍ مبتدأ من مَبدأ معيَّنٍ؛ لأمكنَ توهُّم حركتِه إلى جانِبِ المبدأ على الاستقامة؛ يلزمُ خلوُّ الحيِّزِ في الجانِبِ الآخرِ بمقدارِ مسافةِ حركتِهِ؛ فيلزَمُ تناهيه[٢].

وفيه ما مرَّ في بُرهانِ التطبيقِ من منعِ مثلِ هذِه الحركةِ للغيرِ المُتناهِي فتذكَّر.



---

(١) كذا نسبه في الحواشي الفخرية إلى شرح التلويحات لابن كمونة. انظر: الحواشي الفخرية (ص٤٠).

(٢) انظر: الحواشي الفخرية (ص٤٠).

المقصد السادس والعشرون
ما ذكره أيضًا نقلًا عنه
وأرى تسميته بـ «برهان الوسط»

وتقريره: أنّه لَو أمكنَ تحقُّق خطٍّ غيرِ متناهٍ في الجهتَينِ؛ فإذا خَرَج جزءٌ من الوسَطِ وتُوهِّمَ اتِّصالُ الباقيَين لَزِم تناهيهِما بمثلِ ما مرَّ من خلوِّ الحيِّز، ويلزمُ منه تناهي الخطِّ بتمامِه.

وفيه أيضًا مثلُ ما في سابقِه فلا تغفَل.



المقصد السابع والعشرون
في برهان أرى تسميته بـ «برهان ازدياد مسافة الإبطاء»

وتقريرُه: أنّه لَو أمكنَ عدمُ تناهي البُعدِ أمكنَ أن يُوجد خطّانِ متوازيانِ، فإذا فُرض خطٌّ متناهٍ موازٍ لهما؛ فإذا أُمِيل الخطُّ المتناهي من الموازاةِ إلى المُسامتة؛ لَزِم أن يكونَ مسافةُ المسامتاتِ في الغيرِ المُتناهي الأقربِ أطولَ من مسافةِ المسامتاتِ في الأبعدِ؛ مع كونِ الانتقالِ في المسامتاتِ في الخطِّ الأقربِ أبطأ، هذا خلفٌ.

وفيه: أنّه جارٍ في المتناهي أيضًا، فما هُو جوابُكم فهُوَ جوابُنا.



المقصد الثامن والعشرون
في ما أورده في الحواشي الفخرية نقلًا عن بعض الشروح

أنّه لو أمكنَ عدمُ تناهي البعدِ لأمكنَ أن يُوجد خطوطٌ متوازيةٌ غيرُ متناهيةٍ، فإذا تُوهِّم حركةُ أحدِها الذي ليس في الوسَطِ بحيثُ ينتقِلُ من المُوازاةِ إلى التقاطع، وَجَب أن يتقدَّم التقاطعُ مع الخطِّ الأقربِ على تقاطعِ الأبعدِ مع استحالةِ ذلك التقدُّم؛ بظُهورِ أنّ الخطَّ المتَحرِّك كان موازيًا لها، وبمجرَّد التحرُّك انتَقل من المُوازاةِ إلى التقاطعِ، فيجبُ أن يقاطعَ مع كلٍّ منهُما معًا.

وأرى تسميةَ هذا البرهانِ بـ «برهان المعية».

وخَدَشه فخرُ الأفاضلِ بمنعِ جوازِ الحركةِ على غيرِ المتناهِي، والقولُ بأنّه يجوزُ أن يكونَ الخطُّ المتحرِّكُ قطرَ كرةٍ لا يدفعُ المنعَ[1].

وفيه ما ذَكَرتُه سابقًا من أنّ منعَ عدمِ تحرُّك الخطِّ مع تحرُّك دائرتِه مكابرةٌ.



---

(١) الحواشي الفخرية (ص ٤٠).

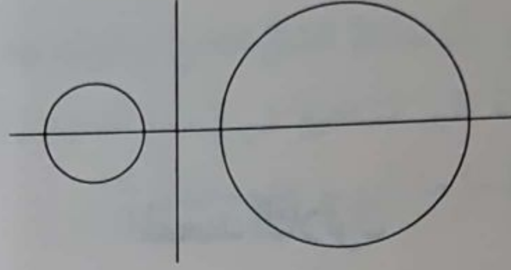
المقصد التاسع والعشرون

في برهانٍ جعله صاحب الحواشي الفخرية من الاستدلال على السابق وأرى جعله على حدةٍ وتسميته بـ «برهان الطفرة»

وتقريرُه: أنّه لو امتدَّت الأبعادُ إلى غيرِ النهاية؛ فَرَضنا خطًّا [٢٩] غيرَ متناهٍ مُسْتقيمًا، وعن جنبَيه كرتين بُعدُ مركزِ أحدِهما عن ذلك الخطِّ نصفُ بُعدِ مركزِ الأخرى عنه، ويكونُ الخطُّ الواصِلُ بين المركزَين مقاطِعًا لذلكَ الخطِّ على زَوايا قوائمَ، ويخرجُ ذلك الخطُّ الواصِلُ إلى الجهتَين لا إلى نهايةٍ، ثمَّ يُفرض أن تتحرَّكَ الكُرتانِ حولَ مركزَيهما متشابهتَين قدرًا مع اختلافِ الجهةِ، وبتحرُّكِهما يتحرَّكُ الخطّان الخارجانِ من المركزَينِ، ويصِيرُ تقاطعُ الخارجِ من مركزِ القريبةِ مع الخطِّ الأوَّلِ تحتَ نقطةِ تقاطعِ الخارجِ من مركزِ البعيدة، ثم يزيدُ البُعْدُ بين هاتين النقطتَين بتزايُدِ الحركتَين، حتّى إذا قَطَعتِ الكُرتان ربعَ دَورَيهما؛ يصيرُ كلٌّ من الخطَّين موازيًا للخَطِّ الأوَّل بعد قطعِه بتمامِه، فيلزمُ قطعُ الخارجَين من المركزَين في زمانٍ واحدٍ؛ مع أنّ الخارجَ من مركزِ القريبةِ كان دائمًا تحتَ الخارجِ من مركزِ البعيدةِ، وما قَطَعه من الخطِّ الأوَّلِ أقلَّ ممّا قَطَعه الخارجُ من مركزِ البعيدةِ؛ فيلزمُ الطفرةُ[١].

---

(١) الطفرة: انتقال جسم من أجزاء المسافة إلى أجزاء أخر منها من غير أن يحاذي ما بينهما من أجزائها، وقد قال بها النظام المعتزلي كما سيأتي في كلام المصنِّف رحمه الله.
قال الإمام الأشعري رحمه الله: «واختلف الناس في الطفرة: فزعم النظام أنه قد يجوز =



وخَدَشه فخرُ الأفاضل؛ بأنّ موازاةَ الخطَّين إنّما يُتصوَّرُ بعدَ قطعِهما المسافةَ الغيرَ المتناهيةِ في زمانٍ، وجوازُ ذلك ممنوعٌ[1]. انتهى.

أقولُ: غرضُ المستدلِّ ليس إلّا أنّ موازاةَ الخطَّين عندَ تحرُّكِ كلٍّ من الكُرتَين ربعَ الدورِ أمرٌ محسُوسٌ؛ لا يمكِنُ أن ينكرَه إلّا سُوفسطائي، وذلكَ موقوفٌ على قطعِ المسافةِ الغيرِ المتناهية، وفيه المطلوب.



= أن يكون الجسم الواحد في مكان ثم يصير إلى المكان الثالث ولم يمر بالثاني على جهة الطفرة، واعتل في ذلك بأشياء؛ منها الدوامة يتحرك أعلاها أكثر من حركة أسفلها ويقطع الحز أكثر مما يقطع أسفلها وقطبها قال: وإنما ذلك لأن أعلاها يماس أشياء لم يكن حاذى ما قبلها، وقد أنكر أكثر أهل الكلام قوله، منهم أبو الهذيل وغيره وأحالوا أن يصير الجسم إلى مكان لم يمر بما قبله وقالوا: هذا محال لا يصح، وقالوا: إن الجسم قد يسكن بعضه وأكثره متحرك وأن للفرس في حال سيره وقفات خفية وفي شدة عدوه مع وضع رجله ورفعها ولهذا كان أحد الفرسين أبطأ من صاحبه».

انظر: مقالات الإسلاميين (ص٣٢١، ٣٢٢) للإمام أبي الحسن الأشعري، عني بتصحيحه: هلموت ريتر، دار فرانز شتايز، فيسبادن، ألمانيا، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ= ١٩٨٠م. ودستور العلماء (٢: ٢٠٠).

(١) الحواشي الفخرية (ص٤١).

المقصد الثلاثون
في برهانٍ ذكره شارح الهياكل[١][٢]
وأحرى أن يسمى بـ «برهان تلاقي المتوازيين»

وتقريرُه: أنّا إذا فَرَضنا خطًّا غيرَ متناهٍ، وفَرَضنا دائرةً، وأخرجنا أحدَ أقطارِها إلى غيرِ النهايةِ مقاطِعًا للخطِّ المذكُورِ على قوائمَ، ثم حرَّكنا الدائرةَ ربعَ الدورِ فلا بُدَّ أن يتحرَّكَ القطرُ المقاطِعُ إلى أن يُوازيَ؛ فإمّا أن ينفصلَ بتلك الحركةِ عن الخطِّ الغيرِ المتناهي أو لا ينفصِلُ، فعلى الأوَّلِ يلزمُ تلاقي المتَوازيَين وتوازي المتقاطِعَين، وعلَى الثاني يلزمُ التناهي؛ لأنّه لا يقطَعُ المسافةَ الغيرَ المتناهيةِ في زَمانٍ مُتناهٍ[٣].

---

(١) البرهان كما أشار فخر الدين الحسيني ذكره أستاذه غياث الدين بن منصور في إشراق هياكل النور لكشف ظلمات شواكل الغرور، وقد ذكر البرهانَ بتصرُّف، ثم نقله عنه الإمام اللكنوي، وهذا الشرح المذكور هو الذي عمد فيه غياث الدين للرد على المحقق الدواني في شرحه المشهور شواكل الحور، وفي اسم الشرح تعريض بشرح الدواني للهياكل كما لا يخفى.
انظر: إشراق هياكل النور (ص٢٩٠) لغياث الدين بن منصور دشتكي شيرازي، تحقيق: علي أوجبي، ميراث مكتوب، طهران، ٢٠٠٣م. والذريعة إلى تصانيف الشيعة (٢: ١٠٣).

(٢) غياث الدين منصور ابن السيد صدر الدين محمد بن إبراهيم بن محمد بن إسحاق الحسني الدشتي الشيرازي، صاحب المدرسة المنصورية الواقعة في دار العلم بشيراز، كان أوحد عصره في الحكمة والكلام، توفي سنة ٩٤٨هـ. انظر: روضات الجنات (٧: ١٨٧).

(٣) انظر: إشراق هياكل النور لكشف ظلمات شواكل الغرور (ص٢٩٠). والحواشي الفخرية (ص٣٧).

وخَدَشه بعضُهم: بأنّا نختارُ الشقَّ الثاني ونقولُ: يجُوز أن يقطعَ المتحرِّكُ الغيرُ المتناهي مسافةً غيرَ مُتناهيةٍ في زَمانٍ مُتناهٍ، والمحالُ إنّما هُو قطعُ المتناهي كذلك. **وقَدْ** مرَّ ما لهُ وما عليه، فتذكَّر[١].



(١) الحواشي الفخرية (ص٣٧).

المقصد الحادي والثلاثون

في برهانٍ أورده السيد السمرقندي[1] في حواشي شرح الهياكل وأرى تسميته بـ «برهان حصر ما لا ينحصر»

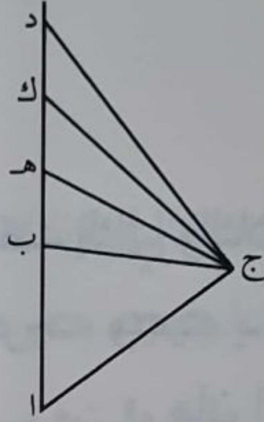
وتقريرُه: أنّه لو أمكنَ وجودُ اللاتناهي؛ لأمكَنَ أن يخرُجَ من مبدأ واحدٍ كنقطةِ (أ) خطٌّ غيرُ متناهٍ وهُو خطُّ (أد) الغيرُ المتناهي من جهةِ (د)، ولنفصِلْ من طرفِ المبدأ من الخطِّ المذكورِ (أب) ونرسِمْ عليه مثلَّثًا متساويَ الأضلاع كما برهَنَ عليه إقليدسُ[2] وهُو مثلَّثُ (أ ب ج) ونَصِل بين نقطةِ (ج د) كلَّ نقطةٍ من النقاطِ المفرُوضةِ في خطِّ (أب) بخطوطٍ يكونُ كلٌّ منها وترَ الزاويةِ (ج ب د) المنفرجة؛ فيكُون (ج د) أعظمَ من (ب د)، وكذا (ج ك) أعظمَ من (ب ك) وكذا (ج هـ) أعظمَ من (ب هـ)؛ لكونِ الأوَّلِ موترةً للزاويةِ المنفرجةِ والثواني للحادّة، كما تشهدُ به المقدِّماتُ الهندسيّة، فلَو كان (ب د) غيرَ متناهٍ كان الانفراجُ بين (ج) والخطِّ الغيرِ المتناهِي غيرَ متناهٍ؛ لكونِه أطولَ من الغيرِ المتناهي، مع كونه محصُورًا بين حاصِرَين.

وفيه ما سيجيءُ في البرهانِ السلميِّ منعًا، فانتظره مفتَّشًا.

---

(١) لم أقف على ترجمة السيد السمرقندي المذكور ولا على حاشيته على شرح الهياكل السابق، والكلام منقول بنصّه من حاشية فخر الأفاضل.

(٢) انظر: تحرير أصول إقليدس (ص٩).



وقال فخرُ الأفاضل: يكفي إخراجُ عمودٍ على نقطةِ (أ) وهو عمودُ (أج)،

[٣٠] فنقُولُ: يمكِنُ وصلُ خطُوطٍ بين رأسِ العمودِ وكلِّ نقطةٍ من النقاطِ الغيرِ المُتناهية، ويكونُ كلٌّ منها وترًا للقائمةِ ونسوقُ البرهانَ، وهُو أخصر[1]. انتهى.



(١) انظر: الحواشي الفخرية (ص٣٧).

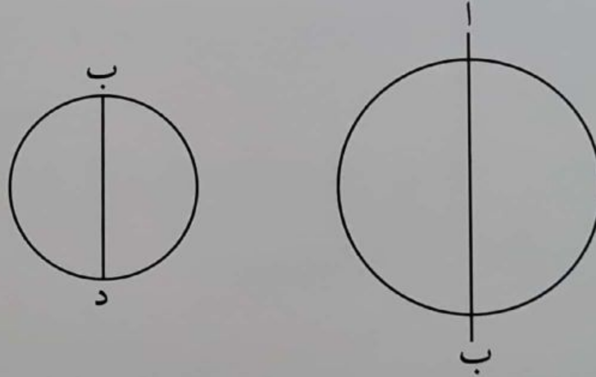
المقصد الثاني والثلاثون
في برهانٍ استخرجته وسميته بـ «برهان الوصل» وهو قريب من «برهان الاشتمال»

وتقْريرُه: أنّه لو أمكنَ لاتناهِي الأبعادِ لأمكَنَ أن يُوجدَ بُعدٌ غيرُ متناهٍ؛ كخطٍّ (أ ب) مثلًا في جهتَيه أو في أحدِهما، ونفرضَ بُعدًا آخرَ متناهيًا كيفَ ما اتَّفق، ونصِلَ بين النقاطِ الغيرِ المتناهيةِ المفرُوضةِ في خطِّ (أ ب)، وبينَ ذَلكَ البُعدِ بخطُوطٍ؛ فيلزَمَ وجودُ الحدُودِ الغيرِ المتناهيةِ بالفعلِ في المتناهي؛ هذا خُلفٌ.



المقصد الثالث والثلاثون
في ما استخرجته أيضًا وسميته بـ «برهان حركة القطرين»

وهو أنّا فَرَضنا كُرتَين؛ قطرُ أحدِهما المسمَّى بـ (أب) غيرُ متناهٍ في جهتِه، وقطرُ أخرى المسمَّى بـ (ب د) متناهٍ إلى المحيطِ غيرُ متجاوزٍ عنه، وفَرَضنا أنّ حركتَهما مساويةٌ جهةً وقدرًا، سُرعةً وبُطئًا وزمانًا، وحرَّكناهُما؛ فيلزَمُ أن يقطعَ (ب د) مسافةً متناهِيةً في زمانٍ متناهٍ؛ كالساعةِ مثلًا، وفي ذَلكَ الزمانِ يقطَعُ (أب) بمثلِ تلك الحركةِ مسافةً غيرَ متناهيةً؛ هذا خُلفٌ.





المقصد الرابع والثلاثون
في ما استخرجته أيضًا وسميته بـ «برهان التصنيف»

وهُو أنّه لو كان بعدٌ ما أو عدَدٌ ما غيرَ متناهٍ بالفعل؛ لقَبِل التنصيفَ لا محالةَ؛ لأنّ كلَّ كمٍّ فهُو يقبَلُ القسمةَ لذاتِه؛ كما تقرَّر، لكن لا يقبَلُ التنصيفَ كما مرَّ فلا يكونُ غيرَ متناهٍ.



المقصد الخامس والثلاثون
في ما استخرجته أيضًا وسميته بـ «برهان الانقسام»

وهُو أنّه لو كان كمٌّ ما غيرَ متناهٍ لقَبِل الانقسامَ إلى الكُسورِ، وإلّا لم يَبقَ كمًّا؛ لكنَّه لا يقبلُ الانقسامَ إليه؛ فلا يكونُ غيرَ متناهٍ.



المقصد السادس والثلاثون
في ما استخرجته أيضًا وسميته بـ «برهان عروض العدد»

وهُو أنّه لو وُجدتِ الأمورُ الغيرُ المتناهِيةِ فلا يخلُو: إمّا أن يعرِضَها من حيثُ هِيَ هي عددٌ أولم يعرِضْ؛ لا سبيلَ إلى الثاني؛ لما تقرَّر عندَهُم من أنّ كُلَّ ما وُجِد في الخارِج يُنتزع عنه العدد، ولا سَبيلَ إلى الأوّل؛ فإنّه لو عَرَض له عددٌ لم يَبقَ لايقفِيًّا؛ فلا سبيلَ إلى وجودِ الغيرِ المتناهي.

فإنْ قلتَ: لعلَّ عُروضَ العددِ يكونُ من خواصِّ المتناهي؟ **قلتُ**: هَبْ أنّه كذلك، لكنَّ الجمهورَ أطبقوا على عرُوضِ العددِ لكلِّ ما وُجد كمًّا؛ لا يخفى على مَن طالعَ كلماتِهم.



المقصد السابع والثلاثون
في البرهان المسمى بـ «نسج العنكبوت»
وهو الذي يسمونه بـ «بالسُّلَّمي»

وفيه فصلانِ: **الأوَّل**: في تقريرِه المشهُورِ المنقُولِ عن قدماءِ الحكماءِ: وهو أنّه لو كان امتدادٌ ما غيرَ متناهٍ لأمكنَ وجودُ غيرِ المتناهي محصُورًا بين الحاصرَين، وصحّةُ نقيضِ التالي تستلزمُ بطلانَ المقدَّم، وجهُ اللزوم؛ أنّه لو صَحَّ البُعدُ الغيرُ المتناهي؛ لأمكنَ وجودُ ساقَي مثلَّثٍ خرَجا من مَبدأ ذاهبَينِ إلى غيرِ النهاية، ومعلُومٌ أنّ الساقينِ كلَّما كانا أعظمَ كان الانفِراجُ أكثرَ، فيزدادُ الانفِراجُ بزيادَة الساقَينِ، والساقان إذا كانا غيرَ متناهيَين ذاهبَينِ على نسقِ الانفراج؛ كان البُعدُ بين الساقين غيرَ متناهٍ، فينحصِرُ غيرُ المتناهي من البُعدِ بين حاصرَين وهُما الساقان، هذا مُحالٌ.



واعتَرض عليه رئيسُ الصناعةِ في الشفاءِ بأنّا: لا نسلِّمُ أنّه يلزمُ وجودُ بُعدٍ غيرِ متناهٍ بين الخطَّينِ، غايةُ ما في البابِ أن يكُونَ التزايدُ إلى غيرِ النهاية، لكن ليس

يلزمُ منه أن يكُونَ هُناكَ بُعدٌ زائدٌ إلى غيرِ النهاية؛ بل كُلُّ بُعدٍ فُرض فهُو لا يزِيدُ على بُعدٍ تحتَه متناهٍ إلّا بقَدر [٣١] متناهٍ، والزائدُ على المتناهي بقَدرٍ متناهٍ متناهٍ، وهذا كالعددِ يقبَلُ الزيادةَ إلى غيرِ النهاية؛ مع أنّ كلَّ مرتبةٍ من مراتبِه في النظامِ الغَيرِ المُتناهِي عددٌ متناهٍ لا يزيدُ على مرتبةٍ أخرى تحتها؛ إلّا بواحدٍ[١]. انتهى كلامُه.

ثم قال: وإن اشتهى أحدٌ بيانَ أنّه لابدَّ من بُعدٍ غيرِ متناهٍ، فليُفرَض على الخطَّين الذاهبَين إلى غيرِ النهاية نقطَتين متقابلتَين، ويتَّصلُ بينهما بخطٍّ يكونُ وترًا لزاويةِ التقاطع، فلمّا كان ذهابُ الخطَّين في زيادةِ البُعدِ إلى غيرِ النهاية؛ يكونُ الزياداتُ على ذلِكَ البُعدِ موجُودةً بغيرِ نهايةٍ، ولنَفرِض تلك الزياداتِ مُتساويةً، فلمّا كان كلُّ زيادةٍ تُوجد في بُعدٍ فهي موجُودةٌ في ما فوقه، فيلزمُ أن يكُونَ بُعدٌ يُوجد فيه زياداتٌ غيرُ متناهيةٍ بالفعلِ متساويةٌ، فيكونُ ذلك البعدُ زائدًا على البُعدِ الأصلِ بما لا نهايةَ لهُ، فيكونُ غيرَ متناهٍ فيلزَمُ الخلفُ[٢]. انتهى.



وخَدَشه العلّامةُ الرازيُّ في المحاكماتِ بقولِه: **أقولُ:** المنعُ المذكورُ غيرُ ساقطٍ؛ فإنّ اللازمَ ليس إلّا وجودَ الزياداتِ الغيرِ المتناهية متساويةً؛ لا وجودَ بُعدٍ يشتملُ على تلك الزياداتِ الغيرِ المتناهية، بل كلُّ بُعدٍ فُرض فهُو لا يزِيدُ على بُعدٍ آخرَ إلّا بقدرٍ واحِدٍ متناهٍ. **وأيضًا:** فإمّا أن يثبُتَ بُعدٌ مشتملٌ على الزياداتِ

---

(١) الشفاء، الطبيعيات، السماع الطبيعي (ص٢١٤، ٢١٥).

(٢) المصدر السابق (ص٢١٥).

الغيرِ المتناهيةِ أو لا يثبتَ، فإن ثَبَت كان ذلك البُعدُ غيرَ متناهٍ؛ سَواءٌ كانت تلك الزياداتُ مُتساويةً أو مُتناقصةً؛ لأنّها زياداتٌ مقداريةٌ كلَّما يزدادُ يزيدُ المقدارُ، فلمّا ازدادت إلى غيرِ النهايةِ يكونُ مقدارُ البُعدِ غيرَ متناهٍ بالضرورة، وإن لم يثْبت لم يبِنِ الخلفُ؛ سواءٌ تساوَتِ الزياداتُ أو تناقصَت، فلا فائدةَ في فرضِ تساوي الزيادات[1]. انتهى. **ثم قال**: ويمكنُ أن يحقَّق كلامُ الشيخِ بحيثُ لا تَرِدُ عليه شبهةٌ فيقال: إذا فَرَضنا نُقطتَين متقابلتَين على الخطَّين الغيرِ المُتناهيَين ووَصَلْنا بينَهُما بخطٍّ يكونُ وترًا لزاويةِ التقاطع، ثم فَرَضنا بُعدًا آخر يزيدُ عليه بقدرٍ، ثم أبعادٌ أخرُ متزايدة بذلك القَدر، فكلَّما امتدَّ الخطّان يزيدُ البُعدُ، لكن امتدَّ الخطّان إلى غيرِ النهاية؛ فيكونُ البعدُ يزدادُ إلى غيرِ النهاية؛ لأنّ نسبةَ زيادةِ البُعدِ إلى زيادةِ البعدِ على البعدِ الأصلِ نسبةُ عددِ الزياداتِ إلى عددِ الزياداتِ ضرورةَ أنّ عددَ الزياداتِ كلَّما يزيدُ يزيدُ البعدُ بتلك النسبة؛ حيثُ فُرِضت الزياداتُ متساويةً، لكنَّ عددَ الزياداتِ غيرُ متناهٍ بالفعلِ فلابدَّ من بُعدٍ مشتملٍ على الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ على البعدِ الأصلِ، وأيضًا كلَّما يزِيدُ عددُ الأبعاد يزيدُ البعدُ ولمّا كان تزايدُ الأبعادِ وبقدرٍ واحدٍ؛ يكونُ زِيادةُ البُعدِ على نسبةِ عددِ الأبعادِ، فيكونُ نسبةُ زيادةِ البعدِ إلى زيادةِ البعدِ كنسبةِ عددِ الأبعادِ إلى عددِ الأبعادِ، ولكنَّها نسبةُ غيرِ المتناهي إلى المتناهي، هذا إذا كانت الزياداتُ متساويةً، أمّا إذا كانت متناقصةً لم يلزمِ الخلفُ؛ لأنّ النسبةَ حينئذٍ لا تكونُ محفوظةً[2]. انتهى كلامُه.

ويُرَدُّ عليه من وجوهٍ:

أحدُها ما **أقولُ**: أنّ سقوطَ المنعِ المذكورِ على التقريرِ المذكورِ ظاهرٌ؛ فإنّه أخَذ فيه مقدَّمة؛ وهي أنّ كلَّ زيادةٍ تُوجد في بُعدٍ فهي موجودةٌ في ما فوقه، من

---

(١) المحاكمات (٢: ٦٢).

(٢) المصدر السابق (٢: ٦٢).

المعلومِ أنّ مجموعَ الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ أيضًا من أفرادِ موضوعِ هذه القضيّة؛ فيلزَمُ وجودُه في بُعدٍ متناهٍ؛ وذلكَ ما أرادَهُ؛ نعَمْ للمناقشِ أن يُناقِشَ في هذه المقدَّمةِ لكنَّه أمرٌ آخرُ غيرُ ورودِ المنعِ السابق، فالقولُ بأنّه غيرُ ساقطٍ ساقطٌ.

وثانيهما ما أقولُ أيضًا: أنّ الزياداتِ المقداريّةَ إذا كانت متناقصةً لا يكونُ مجموعُها مقدارًا غيرَ متناهٍ؛ وإنّما يكونُ كذلك إذا كانت الزياداتُ متساويةً أو متناقِصةً؛ كما صرَّح به الإمامُ الرازيُّ في شرحِ الإشارات[١].

وقال المحقِّقُ الدوانيُّ في بحثِ انقسامِ الجسمِ من حواشي شرح التجريدِ القديمة: المقاديرُ الغيرُ المتناهية إذا كانت متساويةً أو مُتزايدةً كان مجموعُها غيرَ متناهٍ أيضًا، أمّا إذا كانت متناقصَةً فلا، ألا يُرى أنّ أنصافَ الذراعِ المتداخلةَ الغيرَ المتناهية بمعنى نصفِه ونصفِ نصفِهِ وهكذا؛ لو فُرضت موجودةً لم يحصُل منها إلّا الذراع. انتهى.

وردّه الصدرُ المعاصِرُ[٢] له في حواشيه الجديدةِ بقوله: هذا ظاهرُ الفسادِ ضرُورةَ أنّ المقاديرَ الغيرَ المتناهية بالعدد؛ سواءٌ كانت متناقصةً أو متزايدةً، مقدارُ جميعها غيرُ متناهٍ، ومن ثَمَّ صرَّح العلّامةُ الجرجانيُّ في حواشيه على هذا الكتابِ بأنّ الجسمَ وإن كان قابلًا للقسمةِ إلى غيرِ النهاية؛ لكن يمتنعُ أن يُخرجَ الأقسامَ الغيرَ المتناهيةِ إلى الفِعل؛ وإلّا لَزِم أن يكونَ مقدارُه غيرَ متناهٍ، وسيصرِّحُ الشارحُ بذلك أيضًا، وكيف يُتصوَّرُ أن يكونَ [٣٢] المقاديرُ الغيرُ المتناهيةُ مقدارُ جميعِها غيرَ متناه، والمتناقصةُ لا يكونُ مقدارُها غيرَ متناه؟

---

(١) انظر: شرح الإشارات والتنبيهات (ص٣٠) للفخر الرازي، مقدمة وتصحيح علي رضا نجف زاده، طهران، أنجمن اثار ومفاخر فرهنگي، ٢٠٠٥م.

(٢) في الهامش: أي صدر الدين الشيرازي. والمراد الصدر الكبير، تمييزًا عن الملا صدرا.

والتنويرُ الذي ذَكَره في بيانِ ذلك سهوٌ نَشَأ من اشتراكِ اللفظ، فإنّ غيرَ المتناهي يُطلق على معنيَين: أحدُهما: ما لا ينتهي إلى حدٍّ يقفُ عندَه وإن امتَنع خروجُ جميعِ ذلك إلى الفعل؛ كما حُقِّق في موضعِه، والثاني: ما يكونُ بحيثُ أيَّ جملة أُخِذتْ وجِدتْ فاضلًا عليها، والكلامُ ههنا في الغيرِ المتناهي بالمعنى الثاني، وأنصافُ الذراعِ غيرُ متناهيةٍ بهذا المعنى؛ بل هي غيرُ متناهيةٍ بالمعنى الأوَّل، وبين المعنيَين بونٌ بعيدٌ. انتهى كلامُه.

وتَبِعه في هذا الرد سَمِيُّه[1] في شرحِ هدايةِ الحكمة، وفيه وهنٌ ظاهرٌ على ما أفادهُ المحقِّقُ في جديدتِه، وتَبِعه بحرُ العُلوم[2] رحمه الله في حَواشي شرحِ هدايةِ الحكمة؛ فإنّ الضرورةَ قاضيةٌ بأنّ الأجزاءَ التحليليةَ شأنُها أنّها لو وُجدت بالفعل ثم جُمعت حَصَل ذلك الحجم؛ حتّى لو قال أحدٌ: إنّ الذراعَ بعدَ الكسرِ صار أزيدَ أو أنقصَ ممّا كان أوّلًا يُنسب إلى السفه، كيفَ لا والأجزاءُ المتساويةُ وإن كانت بالقوّةِ يزيدُ بها الحجمُ كما إذا كانت بالفعل،

---

(١) سميه: أي: من اسمه على اسم الصدر الشيرازي، جاء في الهامش: «الضمير المجرور يرجع إلى الصدر المعاصر، والمراد بسميه صدر الدين محمد الشيرازي تلميذ السيد باقر الداماد». اهـ وهو الشيخ محمد بن إبراهيم بن يحيى القوامي الشيرازي، المعروف بـ(الملا صدر الدين) من أهل شيراز، كان يعرف بالآخوند أي الأستاذ بالفارسية، رحل إلى أصبهان وتعلم بها، وتوفي في البصرة وهو متوجه إلى مكة حاجًا سنة ١٠٥٩هـ، له الأسفار الأربعة في الحكمة، وأسرار الآيات وغير ذلك. انظر: الأعلام (٥: ٣٠٣). وتاج العروس (باب الواو، فصل السين مع الميم).

(٢) أي الشيخ محمد عبد العلي بن محمد (نظام الدين) أبو العياش، بحر العلوم، السهالوي الأنصاري اللكنوي الهندي: عالم بالحكمة والمنطق حنفي. له كتب، منها تنوير المنار، وشرح السلم وفواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت للبهاري، وحاشية على شرح الصدر الشيرازي للهداية في سالارجنك، ومثلها العجالة النافعة، توفي بمدارس سنة ١٢٢٥هـ. انظر: الأعلام للزركلي (٧: ٧١).

فكذا الأجزاءُ المتناقصةُ لا يزيدُ بها الحجمُ بالقوّةِ كانت أو بالفعل، وبالجملةِ فالأجزاءُ التحليليةُ والتركيبيّةُ سواسيةٌ في إفادةِ الحجم.

وإن شئتَ زيادةَ التوضيحِ فاستمع:

إنّا إذا جزأنا المقدارَ إلى أقسامٍ غيرِ متناهيةٍ مُتساوية، كلٌّ منها ذراعٌ مثلًا؛ فإذا جَمَعناها يزيدُ المقدارُ على ما كان؛ لأنّ جمعَها لا يكونُ إلّا بضمٍّ بعضِها إلى بعضٍ، فإذا ضُمَّ الذراعُ إلى ذراعٍ؛ حصلَ ذراعان، وإذا ضُمَّ معه ثالثٌ حَصَلت ثلاثةُ أذرعٍ وهكذا، فيحصلُ بضمِّها مقدارٌ غيرُ متناهٍ، وكذا إذا كانت متزايدةً بالطريق الأولى، وأمّا إذا كانت متناقصةً بأن نصَّفنا المقدارَ ثم نصَّفنا النصفَ ثم نصَّفنا النصفَ إلى غيرِ النهايةِ فجمعُه ليس بأن يُجمع نصفُ نصفِ النصف إلى نصفِ النصف، ويُجمع نصفُ النصف إلى النصف حتّى يزيدَ المقدارُ؛ بل طريقُ جمعِه أن يُجمع نصفُ نصفِ النصف مثلًا إلى مثلِه، ثم يُجمع نصفُ النصف مع عديلِه، ثم يُجمع النصفُ مع قرينِه؛ فلا يحصلُ منه إلّا مقدارٌ واحدٌ. **فظَهَر** أنّ قولَ المحاكِم: لأنها زياداتٌ مقداريّة كلَّما تزدادُ يزدادُ المقدار...إلخ غيرُ صحيحٍ. **وثالثُها**: أنّ ما ذَكَره من توجيهِ كلامِ الشيخ غيرُ مفيد؛ فإنّ غايةَ ما لَزِم من ذلك زيادةُ البُعدِ بغيرِ نهايةٍ؛ لا وجودَ البُعدِ الزائدِ بغيرِ نهايةٍ بين الخطَّين، وذلكَ هُو المستحيلُ، والعجبُ أنّه بعدما أورد مثلَ هذا الإيرادِ على الشيخِ كيف غَفَل عن أنه يتوجَّه على ما حقَّقه مع أنّه في غايةِ الظهور. وكذا ذَكَره فخرُ الأفاضل(١).

ورابعُها: أنّ النظّامَ من المعتزلةِ ذَهَب إلى أنّ الأجزاءَ الغيرَ المتناهيةِ موجودةٌ بالفعلِ في كلِّ جسمٍ فاستدلُّوا على إبطالِه بـ «برهانِ التناسُب»

---

(١) انظر: الحواشي الفخرية (ص٣٦).

وهو أنّا نأخذُ أجزاءً منها متناهيةً من جسمٍ مجموعُها يكونُ جسمًا مع كونِه مركَّبًا من أجزاءٍ متناهيةٍ، ثمَّ نقولُ: ازديادُ الحجمِ وانتقاصُه ليس إلّا بازديادِ الأجزاءِ وانتقاصِها، فيجبُ أن يكونَ نسبةُ حجمِ الجسمِ المذكورِ إلى أحجامِ الأجسامِ كنسبةِ أجزائِه إلى أجزائها، ولمّا كان نسبةُ حجمِه إلى أحجامِها نسبةَ المتناهي إلى المتناهي؛ وَجَب أن يكُونَ نسبةُ الأجزاءِ أيضًا كذلك، وأُورد عليه: بأنّ كونَ نسبةِ ازديادِ الحجمِ مثلَ نسبةِ عدَدِ الأجزاءِ ممنوعٌ؛ لأنّ النسبةَ الأُولى من النسبِ المقداريّة، فيجوزُ أن تكونَ له نسبةٌ صحيحةٌ، والثانيةُ من العدديّة؛ فهما لا يتماثلان [1].

إذا عَرَفتَ هذا فنقولُ: مثلُ هذا الإيرادِ الواردِ على بُرهانِ التناسبِ يرِدُ ههنا أيضًا بأن يُقال: لا نسلِّمُ كونَ نسبةِ زيادةِ البُعدِ إلى زيادَةِ البُعدِ مثلَ نسبةِ عددِ الزياداتِ إلى عددِ الزيادات؛ إذ الأوَّلُ من النسبِ المقداريّةِ والثاني من النسبِ العدديّة، ويجوزُ أن يكونَ لعددٍ إلى عددٍ نسبةٌ لا تُوجد بين المقاديرِ كما بُرهِنَ عليه في الهندسة. **ودَفَعه فخرُ الأفاضل**: بأنّ هذا لا يتوجَّه على المُحاكَم؛ لأنّ

---

(١) قال التهانوي رحمه الله: اعلم أنّه لما كانت الأعداد إنّما يتألّف من الواحد فالنسب التي لبعضها إلى بعض تكون لا محالة بحيث يعد كلا المتنسبين إمّا أحدهما أو ثالث أقل منهما حتى الواحد، وهي النسب العددية.

والمقادير التي نوعها واحد كالخطوط مثلًا أو السطح فلها إمّا نسب عددية تقتضي تشارك تلك المقادير؛ كأربعة وخمسة وكجذر اثنين وجذر ثمانية، فإنّ نسبة الأول إلى الثاني كنسبة اثنين إلى الأربعة أو نسب تختصُّ بها، وهي التي تكون بحيث لا يعد المتنسبين أحدهما ولا شيء غيرهما، وهو يقتضي التباين بين تلك المقادير كجذر عشرة وجذر عشرين، فالنسب المقدارية أعمُّ من النسب العددية فاحفظ ذلك فإنّه عظيم النفع. وبالجملة فالنسبة العددية منحصرة في نسبة الجزء أو الأجزاء إلى الكل وعكسه كما سلف، بخلاف نسب المقادير فإنّها أعم فتأمّل. انظر: كشاف اصطلاحات العلوم والفنون (٢: ١٦٨٨).

كلَّ عددٍ في الصورةِ المذكورةِ له مقدارٌ، وقد فُرض الزياداتُ متساويةً كما ذَكَرهُ فتكونُ النسبةُ المقداريّةُ ههنا كنسبةِ العددِ بالضرورة(١).

وخامسُها: ما أورده العلّامةُ الشيرازيُّ في شرحِ هدايةِ الحكمةِ بقوله: بَقِي في كلامِه نظرٌ، وهو أنّ قياسَ الكلِّ المجمُوعيِّ على الكُلِّ الإفراديِّ(٢) غيرُ صحيح، فلا يلزمُ من كونِ نسبةِ كلِّ زيادةِ بُعْدٍ إلى زيادَةِ بُعْدٍ آخرَ كنسبةِ عددِ الزياداتِ الموجودةِ فيه إلى عدَدِ الزياداتِ الموجودةِ في ذلك الآخرِ تحقُّق بُعْدٍ يكونُ نسبة زيادتِه إلى زيادة بُعد آخرَ كنسبَة عدَدِ الزيادات الغيرِ المتناهيةِ إلى عدَدِ زياداتٍ متناهية؛ ليلزمَ الخلفُ المذكورُ؛ إذ يجوزُ أن يكُونَ بإزاءِ مجموعِ أعدادِ الزياداتِ بُعد، وإن كان بإزاءِ كُلِّ عددٍ زيادةُ بُعد(٣). انتهى.

ودَفَعه [٣٣] أحسنُ المحقِّقِين في حواشِيه بقوله: لم يَبقَ في كلامِه نظرٌ لو صُوِّر كلامُه حسب ما صوَّرناه سابقًا من أنّ الزياداتِ الغيرَ المتناهيةِ بالفعلِ في خطوطٍ عرضيّةٍ غيرِ متناهيةٍ كذلك لا تُتصوَّر إلا لوقوعِها في خطٍّ غيرِ متناهٍ بالفعل؛ فإنّ الخطوطَ الغيرَ المتناهيةِ لا يُتصوَّر خروجُها من مرتبةٍ متناهيةٍ من الخطَّين أيَّ مرتبةٍ كانت من التناهي، فلابدَّ من خروجِ بعضِها من مرتبةٍ غيرِ متناهيةٍ فيها؛ فيكونُ بعضُ الخطوطِ غيرَ متناهٍ بالفعل، ولابدَّ من تحقُّق زياداتٍ غيرِ متناهيةٍ فيها. انتهى. **أقول**: بل النظرُ في كلامِه باقٍ والتصويرُ المذكورُ غيرُ صحيحٍ؛ فإنّ وجودَ الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ بالفعلِ لا يتوقَّفُ على أن يُوجد

---

(١) الحواشي الفخرية (ص٣٦).

(٢) تقدم في تعريف الكل المجموعي في المقصد الخامس.

(٣) شرح صدر الدين الشيرازي على هداية الحكمة (ص١١٥) مكتبة رشيدية.

خطٌّ واحدٌ عرضيٌّ غيرُ متناهٍ بالفعلِ كما حَسِبه في التصوير؛ بل كلُّ خطٍّ من الخطوطِ العرضيّةِ متناهٍ، لكن لمّا وُجدت الخطوطُ كلُّها بحيثُ لم يَبقَ واحدٌ منها حُكِم بوجودِ الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ بالفعلِ كما لا يخفى.

وسادسُها ما أقولُ: أنّا سلَّمنا أنّ نسبةَ زيادةِ البُعدِ إلى زيادةِ البعدِ كنسبةِ عددِ الزياداتِ إلى عددِ الزيادات؛ لكنَّه لا يلزمُ منه وجودُ ما رامَه، فإنّ الزياداتِ الغيرَ المتناهيةِ من حيثُ هي غيرُ متناهيةٍ لا يعرضُها عددٌ من الأعدادِ كما مرَّ تحقيقُه فلا يلزمُ تحافظُ النسبةِ هناك.

الفصلُ الثاني: في تقريراتِ البرهانِ السلَّميِّ على الوجهِ الآخر:

اعلَمْ أنّه لمّا كان يَرِدُ على التقريرِ المشهورِ المنعُ المذكورُ ورودًا بيِّنًا عدلُوا عنه، وقرَّروه بوجهٍ آخرَ، فمنهُم من لخَّصه تلخيصًا شافيًا، ومنهُم من طوَّله تطويلًا كافيًا.

فقرَّره رئيسُ الصناعةِ بتمهيدِ مقدِّماتٍ؛ حيثُ قال في الإشارات: يجِبُ أن يكونَ محقَّقًا عندك أنّه لا يمتدُّ بُعدٌ في ملاءٍ أو خلاءٍ إن جازَ وجودُه إلى غيرِ النهاية، وإلّا فمِنَ الجائزِ أن يُفرض امتدادان غيرُ متناهيَين من مبدأ واحدٍ، ولا يزالُ البعدُ بينهما بتزايدٍ، من الجائزِ أن يُفرض في ما بينهما أبعادٌ تتزايدُ بقدرٍ واحدٍ من الزيادات، ومن الجائزِ أن يُفرض هذه الأبعادُ إلى غيرِ النهاية، فيكونُ هناك إمكانُ زياداتٍ على أوَّلِ تفاوتٍ يُفرض بغير نهايةٍ، ولأنّ كلَّ زيادةٍ تُوجد[1]؛ فإنّها مع المزيدِ عليه قد تُوجد في بُعدٍ واحدٍ، وأيّةُ زياداتٍ أمكنت فيمكنُ أن يكُونَ هناك بُعدٌ مشتملٌ على جميعِ ذلك الممكن، وإلّا فيكونُ

(١) في (ص) و (ع): «يؤخذ»، وما أثبتناه من كلام الشيخ الرئيس في الإشارات والتنبيهات.

إمكانُ وقوعِ الأبعادِ إلى حدٍّ ليس للزائدِ عليه إمكانٌ، فيكونُ إنّما يمكنُ وجودُ المشتملِ على محدودٍ من جملةِ غيرِ المحدُود[1].

قال الإمامُ الرازيُّ في شرحِه[2]:

هذه المسألة؛ أي: مسألةُ تناهي الأبعادِ، مبنيّةٌ على أربعِ مقدِّمات: الأُولى: أنّ الأبعادَ الغيرَ المتناهيةِ لو لم تكن ممتنعةً يصحُّ أن يخرجَ من نقطةٍ واحدةٍ امتدادان غيرُ متناهيَين لا يزالُ البعدُ بينهما يتزايدُ؛ كساقَي مثلَّثٍ يمتدّان إلى غيرِ النهاية. الثانية: أنّه يجوزُ أن يُؤخذ بينهما أبعادٌ تتزايدُ بقدرٍ واحدٍ من الزيادات؛ مثلًا يكونُ البعدُ الأوَّلُ ذراعًا، والثاني زائدٌ عليه بنصفِ ذراعٍ، والثالث زائدٌ عليه أيضًا بنصفِ ذراعٍ وهلمَّ جرًّا. وينبغي أن يكونَ الزياداتُ بقدرٍ واحدٍ ليصيرَ البعدُ المتزايدُ بينَهما المشتملُ على تلك الزياداتِ غيرَ متناهٍ في الطول، ألا تَرى أنّا إذا نصَّفنا خطًّا وجَعَلنا أحدَ نصفَيه أصلًا وزِدنا عليه نصفَ النصفِ الآخرِ ثم نصفَ النصفِ الباقي وهلُمَّ جرًّا إلى غيرِ النهاية، وهذا غيرُ ممتنعٍ بحسبِ الفرضِ؛ بسببِ احتمالِ كلِّ مقدارٍ للانقساماتِ الغيرِ المتناهية، فكانت الزياداتُ التي يمكنُ ضمُّها إلى الأصلِ غيرَ متناهية، والأصلُ يتزايدُ لا إلى نهايةٍ مع أنّه لا ينتهي إلى مساواةِ الخطِّ الأوَّلِ المنصَّف، فعُلِم أنّ هذه الزياداتِ

---

(١) الإشارات والتنبيهات بشرح الطوسي (٢: ٥٩، ٦٠).

(٢) هذا النقل عن الفخر الرازي ليس نقلًا عن الفخر مباشرة، بل هو نقل من شرح الطوسي عن الرازي في شرحه، والطوسي مختصر لعبارة الإمام؛ ذلك أنه قد التزم في شرحه أن يذكر ما استفاده من شرح الفخر، وأن يجيب عن اعتراضاته على الشيخ الرئيس.
انظر: شرح الإشارات والتنبيهات (١: ٣١). والإشارات والتنبيهات بشرح العلامة الطوسي (٢: ٦١).

إذا كانت تتناقصُ لا يلزمُ كونُها غيرَ متناهيةٍ أن يصيرَ المزيدُ عليه غيرَ متناهٍ، وأمّا إذا كانت بقدرٍ واحدٍ أو كانت متزايدةً فالمطلوبُ حاصلٌ، ولمّا كان المثلُ موجودًا في الزائدِ اختار الشيخُ المثلَ الذي لا ينافي حصولَ الزائد. الثالثة: أنّه يجوزُ أن يُفرض بين الامتدادَين هذه الأبعادُ المتزايدةُ بقدرٍ واحدٍ إلى غيرِ النهاية، فيكونُ هناك إمكانُ زياداتٍ على أوّلِ تفاوتٍ يُفرض بغيرِ نهايةٍ. الرابعة: أنّ كُلَّ زيادةٍ يُوجد فإنّها مع المزيدِ عليه قد تُوجَدُ في بُعدٍ واحدٍ، وكُلُّ بُعدٍ أخَذتَه وَجَدتَ جميعَ الزياداتِ التي دونَه موجودةً فيه.

ونرجِعُ إلى المتنِ فنقولُ: إنّما قيَّد الخلاءَ في صدرِ الفصل بقَوله: «إن جازَ وجودُه» لأنّ الخلاءَ عندَهُ ممتنعُ الوجودِ ولا يصحُّ الوصفُ بكونِه متناهيًا، بل يصحُّ أن يُقال: لو ثَبت وجودُه لكانَ متناهيًا. وقوله: «وإلا فمن الجائزِ ...إلخ». بيانٌ للمقدَّمةِ الأُولى. وقولُه: «ومن الجائزِ أن يُفرض في ما بينهما ...إلخ» إشارةٌ إلى المقدِّمةِ الثانية. وقوله: «ومن الجائزِ أن يُفرض...إلخ». إشارةٌ إلى المقدِّمةِ الثالثة. وقولُه: «ولأنّ كلَّ زيادةٍ ...إلخ». إشارةٌ إلى المقدِّمةِ الرابعة. وقولُه: [٣٤] «وأيّة زياداتٍ أمكنت ...إلخ». شروعٌ في الحجّة، ومعناه: وكلُّ واحد من الزياداتِ ممكِنٌ وجودُها فإنّما يمكنُ أن يشتمِلَ عليها بُعد، ويتبيَّنُ هذه القضيّةُ بقوله: وإلّا فيكونُ إمكان ...إلخ[1]. انتهَى كلامُه.

وفيه كلامٌ من وجوهٍ:

أحدُها: ما أورده العلّامةُ الرازيُّ في المحاكمات بقوله: فيه نظرٌ؛ لأنّ الخطَّ وإن كان قابلًا للقسمةِ لا إلى نهايةٍ؛ لكنَّ خروجَ جميعِ هذه الأقسامِ

---

(١) انظر: شرح الفخر الرازي على الإشارات والتنبيهات (١: ٣٠، ٣١). والإشارات والتنبيهات بشرح الطوسي (٢: ٦١- ٦٥).

إلى الفعلِ محالٌ، ولو فُرض خروجُ جميعِ هذه الأقسامِ إلى الفعلِ كان البعدُ المشتمِلُ على تلك الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ غيرَ متناهٍ في الطولِ؛ ضرورةَ أنّ المقدارَ يزدادُ بحسبِ ازديادِ الأجزاءِ، فإذا كانت الأجزاءُ غيرَ متناهيةٍ يكونُ البعدُ غيرَ متناهٍ، فيكونُ ما لا يتناهى محصورًا بين الحاصرَين[1]. انتهى.

أقولُ: فيه خطأٌ ظاهرٌ لما مرَّ من أنّ جمعَ الزياداتِ المتناقصةِ لا يجعلُ المقدارَ غيرَ متناهٍ.

وثانيها ما أقولُ: إنّ الزياداتِ المتناقصةَ وإن لم تُفِدِ اللاتناهيَ كما مرَّ تحقيقُه لكنَّها ههُنا تفيدُه بالضرورة، وذلك لأنّا إذا نصَّفنا الخطَّ وجَعَلنا البعدَ الأصلَ بقدرِ نصفِه، ثم جَعَلنا البعدَ الثاني زائدًا عليه بقدرِ نصفِ النصفِ الآخر، فلا محالةَ يشتمِلُ هذا البعدُ على البُعدِ الأصلِ أيضًا كما هو المفروضُ، فيكونُ البعدُ الثاني ثلاثةَ أرباع، ثم إذا جَعَلنا البعدَ الثالثَ زائدًا عليه بقدرِ نصفِ نصفِ النصفِ، وهو مشتمِلٌ على ما تحتَه أيضًا، فيكونُ بقدرِ ثلاثَةِ أرباعٍ وثُمنٍ وهلمَّ جرًّا. فكلُّ بُعْدٍ مشتمَل على ما تحتَهُ مع شيءٍ زائدٍ، ولو كانت الزيادةُ على سبيلِ التناقص، فإذا ذَهَبت الزياداتُ المتناقصةُ إلى غيرِ النهايةِ لَزِم بالمقدِّماتِ الممهَّدةِ ما لَزِم على تقديرِ التساوي. **والسرُّ فيه**: أنّ الأجزاءَ المتناقصةَ المقداريّةَ إذ جَمَعتَها لا يكونُ جمعُها إلّا بتداخُلِ بعضِها في بعضٍ، فلا يحصلُ منه إلّا المقدارُ المُتناهي كما مرَّ، وههُنا زياداتٌ على سبيلِ التناقص، وكلُّ بعدٍ زائدٍ على ما تحتَه فليس هو مجرَّدَ الزيادةِ المتناقِصة؛ بل معَ ما تحته، فالجمعُ ههُنا يفِيدُ اللاتناهيَ. فافهَم فإنّه دقيق، وبالتأمُّل حقيق.

وثالثُها: ما أورده المحقِّقُ الطوسيُّ في شرحِه بقولِه: يحتمَلُ أن يكونَ

---

(١) المحاكمات (٢: ٦٤).

قولُه: وأيّةُ زياداتٍ أمكنت. متعلِّقًا بمقدِّمةٍ رابعَةٍ؛ أي: وأيّةُ زياداتٍ أمكنت إذا أُخذت معها فإنّها أيضًا تكونُ موجودةً مع المزيدِ عليه، وقوله: «فيمكِنُ أن يكونَ هناك بُعْدٌ ...إلخ». قضيّةٌ معلَّلةٌ بقوله: «ولأنّ كُلَّ زيادةٍ ...إلخ». فيكونُ هذا (الفاء) جوابًا لذلك (اللام) ويكونُ تقديرُ الكلام: ولأنّ كلَّ واحدٍ من الزياداتِ وكلَّ مجموعٍ منها موجودٌ في بُعد، فإذن يمكِنُ أن يُوجد بُعدٌ يشتمِلُ على جميعِ الزياداتِ الممكنةِ الغيرِ المتناهية، وعلى الوجهِ الذي فسَّره الشارحُ لا يكونُ للامِ التعليلِ في قوله: «ولأنّ». معلَّل ولا لإيرادِ لفظ «أنَّ» وجهٌ[١]. انتهى كلامُه.

ثم قال الإمام: وتركيبُ البرهانِ أن يقال: إمّا أن يكونَ هناك بُعدٌ واحدٌ يشتمِلُ على زياداتٍ غيرِ متناهيةٍ أو لا يكونَ، والثاني باطلٌ؛ لأنّه لا يخلُو إمّا أن يُوجد بين الامتدادَين بُعدٌ لا يُوجد فوقه آخرُ أو لا يُوجد، والأوَّلُ يوجِبُ انقطاعَها مع فرضِ اللاتناهي، والثاني: يقتَضي أن لا يكونَ هناك زياداتٌ إلّا وهي حاصِلةٌ في بُعدٍ آخر، فإذن صَدَق على كلِّ زيادةٍ أنّها حاصلةٌ في بُعد، ومتى صَدَق على كلِّ واحدةٍ أنّها حاصلةٌ في بُعدٍ صَدَق على المجموعِ أنّه حَصَل في بُعد، فإذن وَجَب أن يُفرض بين الامتدادَين بُعدٌ مشتمِلٌ على الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ مع كونِه محصورًا بين الحاصرَين. هذا خلفٌ، فثَبت أنّ القولَ بلاتناهي الأبعادِ يؤدّي إلى أقسامٍ كلُّها باطلةٌ، وجميعُ هذه المقدّماتِ بيِّنةٌ إلّا مقدِّمةً واحدةً، وهي قولُنا: لمّا كان كلُّ واحد من تلك الزياداتِ حاصلةً وَجَب أن يكونَ الكُلُّ حاصلًا في بُعد، فإنّ للمطالِبِ أن يُطالِبَ عليه بالدليل، وهذه المقدّمةُ إن أمكنَ إثباتُها بالبرهانِ استمرَّ البرهانُ وإلّا سَقَط[٢]. انتهى.

---

(١) الإشارات والتنبيهات بشرح الطوسي (٢: ٦٦).

(٢) المصدر السابق (٢: ٦٦).

وخَدَشه المحقّق الطوسيُّ بأنّ الشيخَ لم يجعل كونَ الكلّ حاصلًا في بُعدٍ معلَّلًا بكونِ كلِّ واحدٍ حاصلًا في بُعدٍ فقط، بل جَعَله معلَّلًا بكونِ كلِّ واحدٍ، وكلُّ مجموعٍ يمكنُ أن يُوجد أيضًا حاصلًا في بُعد، والفاضِلُ الشارحُ لمّا جَعَل قولهُ: «وأيّة زياداتٍ أمكنَتْ» غيرَ متعلّقةٍ بالمقدّمةِ الرابعةِ حَصَل له من تفسيرِه المذكُورِ مقدمةٌ غيرُ جليّة، وأمّا على الوجهِ الذي فسَّرناه فليس كذلِكَ؛ لأنّه إذا ثَبَت حصولُ كلِّ مجموعٍ في بُعدٍ، وكان مجموعُ الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ مجموعًا موجودًا وَجَب حصولُه أيضًا في بُعد[1]. انتهى.

وفيه ما أورده العلّامةُ الرازيُّ في المحاكماتِ من أنّه إن أرادَ بالمجموعِ المُتناهي فمسلَّمٌ أنّ كُلَّ مجموعٍ متناهٍ في بُعدٍ لكن لا يلزمُ منه أنّ مجموعَ الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ في بُعد، وإن أرادَ به مطلقَ المجموعِ سواءٌ [٣٥] كان متناهيًا أو غيرَ متناهٍ فلا نسلِّمُ أنّ كلَّ مجموعٍ في بُعد، والفرضُ لا يقتضيه، وكيفَ يسلِّمُ الكليّةَ من مَنَع الشخصيةَ؟! ولو ثَبَت هذه المقدِّمةُ لكفت في إثباتِ المطلوب.

ثم قال الإمامُ: فإن قيل: الحجّةُ مبنيّةٌ على فرضِ بُعدٍ هو آخرُ الأبعادِ، وذلك لا يمكنُ إلّا مع فرضِ تناهي الامتدادَين؛ إذ لو كانا غيرَ متناهيَين لكانَ لا بُعدَ إلّا وفوقه بعدٌ آخرُ، فإذن دليلُكم مبنيٌّ على مقدِّمةٍ لا يمكنُ إثباتُها إلّا بعدَ إثباتِ المطلُوب، فنقولُ: لاشكَّ أنّا إذا فَرَضنا الأبعادَ غيرَ متناهيةٍ لم يُمكنُ أن يُشار إلى بُعدٍ واحدٍ يكونُ مشتملًا على تلك الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ، ولكن لا يضرُّنا؛ لأنّا نقول: القولُ بكونِهما غيرَ متناهيَين يؤدِّي

(١) الإشارات والتنبيهات بشرح الطوسي (٢: ٦٦).

إلى القولِ بكونهما مُتناهيَين؛ فيكونُ خُلفًا؛ وذلك لأنّا نقولُ: إمّا أن يكونَ بُعدٌ مشتملٌ على جميعِ الزياداتِ أو لا يكون، فإن كان وَجَب أن لا يكونَ بُعدٌ آخرُ فوقه؛ لأنّه لو كان بُعد فوقه لكان مشتملًا على زيادةِ البعدِ الذي هو فوقه، فلم يكن مشتملًا على جميعِ الزيادات، وإن لم يكُنْ هناك بُعدٌ مشتمِلٌ على الجميعِ كان في تلك الزياداتِ بُعدٌ غيرُ مشتملٍ عليه، والذي هو غيرُ مشتملٍ عليه وَجَب أن يكونَ آخرَ الأبعاد، فثَبَت أنّ الشكَّ المذكورَ مؤيِّدٌ لهذه الحجّة[1]. انتهى كلامُه.

تقريرٌ آخرُ:

قال العلّامةُ الرازيُّ في المحاكمات:

الحقُّ في هذا المقامِ أن يوجَّه الكلامُ من الابتداءِ هكذا:

لو لم يكنِ الأبعادُ متناهيةً جازَ أن يُوجد امتدادان غيرُ متناهيَين خارجان من نُقطةٍ واحدةٍ لا يزالُ البُعدُ بينهما يتزايدُ، وجازَ أن يكونَ تزايدُ الأبعادِ المتزايدةِ بقدرٍ واحدٍ، وجازَ أن تكُون الأبعادُ المتزايدةُ بقدرٍ واحدٍ إلى غيرِ النهاية؛ فحينئذٍ تكونُ الزياداتُ المتساويةُ ذاهبةً إلى غيرِ النهاية، ولأنّ كلَّ زيادةٍ في بُعدٍ فلابدَّ أن يوجدَ بُعدٌ مشتمِلٌ على الزياداتِ الغيرِ المتناهية، فإنّه لو لم يُوجد بُعدٌ مشتمِلٌ على تلك الزياداتِ لَزم وجودُ بُعدٍ لا يمكِنُ الزيادةُ عليه؛ وذلك لأنّه لو لم يكُن زياداتُ الأبعادِ الغيرِ المتناهيةِ زيادةً غيرَ متناهيةٍ؛ فكلُّ زيادةِ بُعدٍ فُرضت يكونُ نسبتُها إلى زيادةِ بُعدٍ آخرَ نسبةَ المتناهي إلى المتناهي؛ لكنَّ نسبةَ كُلِّ زيادةِ بُعدٍ إلى زيادةِ بُعدٍ آخرَ نسبةُ عددِ

(١) المحاكمات (٢: ٦٦، ٦٧).

الزياداتِ إلى عددِ الزيادات، فيكونُ نسبَةُ العددِ إلى العددِ نسبةَ المتناهي إلى المتناهي، فيكونُ عددُ الزياداتِ متناهيًا، وأيضًا لمّا كان زيادةُ البعدِ إلى نسبةِ عددِ الزيادات؛ فإذا كان عددُ الزياداتِ غيرَ متناهٍ كان زيادةُ البعدِ غيرَ متناهيةٍ بالضرورة، وينعكسُ بعكسِ النقيض[1] إلا أنّه لو لم يكن في زياداتِ الأبعادِ زياداتٌ غيرُ متناهيةٍ لم يكن عددُ الزياداتِ غيرَ متناهٍ، فمن الزياداتِ زيادةٌ لا يكونُ في بُعدٍ آخرَ؛ وهو أعظمُ الأبعاد، وحينئذٍ ينقطعُ الامتدادان، وإلّا كان هناك بُعدٌ أعظمُ ممّا فُرض أعظمَ الأبعاد، فتعيَّن وجودُ بُعدٍ مشتمِلٍ على جميعِ الزياداتِ الغيرِ المتناهية، فيكونُ ما لا يتناهى محصُورًا بين حاصرَين. وإنّه محالٌ[2]. انتهى.

وفيه خدشةٌ من وجوهٍ:

الأوّلُ: أنّه إن أرادَ بكونِ عددِ الزياداتِ متناهيًا أنّه لا يكونُ في مرتَبةٍ من المراتبِ غيرَ متناهٍ فمسلَّمٌ ولا محذُورَ؛ إذ كلُّ مرتبةٍ متناهيةٌ، إلّا أنّه لا يقِفُ عند حدٍّ، وإن أراد كونَ عددِها متناهيًا؛ بمعنى: أنّه لا يكونُ بعدَهُ عددٌ آخرُ فممنوعٌ، كيف ومجمُوعُ الزياداتِ غيرُ متناهٍ، وكلُّ زيادةٍ في بُعدٍ متناهٍ؟! كذا أورده فخرُ الأفاضِل[3].

والثاني: ما أورده أيضًا على قوله: «وأيضًا ...إلخ» من أنّ عددَ الزياداتِ

---

(١) عكس النقيض: هو جعل نقيض الجزء الثاني جزءًا أولًا، ونقيض الأول ثانيًا مع بقاء الكيف والصدق بحالهما، فإذا قلنا: كل إنسان حيوان، كان عكسه: كل ما ليس بحيوان ليس بإنسان. انظر: التعريفات (ص١٥٤).

(٢) المحاكمات (٢: ٦٧).

(٣) انظر: الحواشي الفخرية (ص٣٦).

غيرُ متناهٍ؛ بمعنى: أنّه لا يقِفُ عند حدٍّ؛ لا أنّه غيرُ متناهٍ بالفعل، وحينئذٍ يكونُ زيادةُ البعدِ بنسبةِ عددِ الزياداتِ أيضًا غيرَ متناهٍ بالمعنى المذكُور، ولا يلزمُ من ذلك وجودُ بُعدٍ هو أعظمُ الأبعادِ.

والثالثُ: ما في بعضِ تعليقاتِ المحاكمات: أنّ وجودَ بُعدٍ مشتملٍ على الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ بأجمعِها غيرُ موجَّه؛ إذ لو كان في تلك الأبعادِ بُعدٌ كذلك لكان كلُّ بُعدٍ دونَه حتّى البعدُ الأوَّلُ وما دونَه كذلك؛ وذلك لأنّ البعدَ الذي تحت البعدِ الغيرِ المتناهي ناقصٌ عنه بقدرٍ متناه، والناقصُ عن الغيرِ المتناهي بالقدرِ المتناهي غيرُ متناهٍ، وكذا ما دونه إلى أن ينتهي. وردَّه فخرُ الأفاضلِ بأنّ هذا غيرُ مضرٍّ؛ لأنّ وجودَ بعدٍ غيرِ متناهٍ مَحصُورٍ بين الحاصرَين لازمٌ ممّا ذَكَرنا؛ مع لزُومِ كونِ البُعدِ الأوَّلِ وما دونه غيرَ متناهٍ أيضًا، وهذا ما نَشَأ إلّا من فرضِ اللاتناهي، فهُو مؤيِّدٌ لمطلُوبِنا، وهكذا أقولُ من جانبِ المُحاكم[1].

أقولُ: بل هو مضرٌّ بالضرورة؛ فإنّ وجودَ بُعدٍ غيرِ متناهٍ في سلسلةِ الأبعادِ الذي عليه مدارُ تقريرِ المُحاكم؛ بل جميعُ تقارير هذا البرهانِ، يتوقَّفُ على [٣٦] كونِ ما دونه من الأبعادِ متناهيةً، وهو ظاهرٌ. وإذ لَزِم من وجُودِه بطلانُه بطلَ وجودُه، فإنّ الموقُوفَ عليه إذا بَطَل بَطَل الموقُوفُ عليه. **ثم أقولُ**: العقلُ يجزمُ في قولنا: كلّما كان البعدُ غيرَ متناهٍ لم يكُن محصورًا بين الحاصرَين، فيُجزمُ في عكسِ نقيضٍ، وهو كلَّما كان محصورًا بين الحاصِرَين لم يكُن غيرَ متناهٍ، ومن المعلُومِ أنّ الأبعادَ بين الخطَّين الممتدَّين لا إلى نهايةٍ كلُّها محصورةٌ بين حاصرَين، فلا يكونُ غيرَ متناهٍ؛ فانعكسَ الدليلُ. وانقلبَ المدَّعى.

---

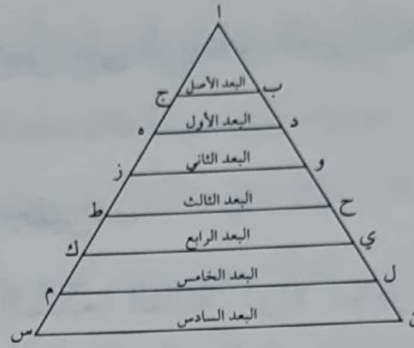
(١) انظر: الحواشي الفخرية (ص٣٦).

تقريرٌ آخرُ: قال ملّا زاده[1] في شرح هدايةِ الحكمة: لا تتّضحُ هذه المقدّمةُ حقَّ الاتّضاحِ بحيثُ يندفعُ عنه المنعُ إلّا بتمهيدِ مقدّمات:

الأُولى: أنّ الخطّين الممتدّين من مبدأ واحدٍ إلى غيرِ النهايةِ يمكنُ أن تُفرَض فيه أبعادٌ غيرُ متناهيةٍ بحسَبِ العددِ متزايدةٌ بقدرٍ واحدٍ، مثلًا: لو امتدَّ من مبدأ واحدٍ مثلَ نقطةِ (أ) خطّان مُستقيمان غيرُ متناهيَين؛ لأمكنَ أن نفرِضَ على الخطَّين نقطتَين متساويتَي البُعدِ عنه كنقطةِ (ب ج) بحيثُ لو وَصَلنا بينهُما بخطٍّ (ب ج) لكان مُساويًا لكلٍّ من خطَّي (أب) (أ ج) حتّى يكونَ (أ ب جَ) مثلَّثًا متساويَ الأضلاعِ، و لنفرض أنّ كلًّا من الأضلاعِ ذراعٌ، وأن نفرِضَ عليهما نقطتَين أخريين متساويتَي البعد عن نقطتَي (ب ج) كنقطتَي (د هـ)؛ بحيثُ يكونُ بعداهما عن (ب ج) كبعدَي (ب ج) عن (أ)، ويكونُ كلٌّ من ضلعَي (أ د) (أ هـ) ذراعَين، حتّى لو وَصَلنا بينهما بخطٍّ (د هـ) كان كلٌّ من ضلعِ المثلَّث (أ د هـ) متساوي الأضلاعِ ذراعَين، وأن نفرضَ عليهما نقطتَين أُخريين على الوجهِ المذكورِ كنقطتَي (وز) ونصلَ بينهما بخطٍّ (وز) حتّى يكونَ كلٌّ من أضلاعِ مثلَّثِ (أوز) ثلاثةَ أذرُع، ثم نفرض عليهما (ح ط) ثم (ي ك) ثم (ل م) ثم (ن س) ونصلَ بينهُما بخطُوط (حَ طَ يَ كَ لَ مَ نَ سَ) على الوجهِ المذكورِ، وهكذا إلى غير النهاية، ولنسُمِّ خطَّ (ب ج) البعدَ الأصلَ، والذي بعدَه؛ أعني: (دهـ)، البعدَ الأوّلَ، و (وز) البعدَ الثانيَ، و (ح ط) البعدَ الثالث، وعلى هذا الترتيب.

---

(١) أحمد بن عثمان الشهير بملا زاده الجرخى السمرقندي الخطابي الشافعي، دخل بلاد العرب وتوفي في حدود سنة ٩٠٠ تسع مائة من تصانيفه: الجمع بين الهداية والمحرر شرح هداية الحكمة. انظر: هدية العارفين (١: ١٣٧).



الثانية: أنّ كلًّا من تلك الأبعادِ مشتملٌ على البعدِ الذي قبله وعلى زيادةٍ، مثلًا البعدُ الأوَّلُ؛ أعني: (د هـ)، مشتمِلٌ على التي فوق البعدِ الأصلِ؛ أعني: (ب ج) وزيادةِ ذِراع، وقِسْ عليه، فههُنا زياداتٌ غيرُ متناهيةٍ بعددِ الأبعادِ الغيرِ المتناهيةِ التي فوق البُعدِ الأصل.

الثالثة: أنّ كلَّ جملةٍ من تلك الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ فإنّها موجودةٌ في بُعدٍ فوق الأبعادِ المشتمِلةِ على تلك الزيادات، وإلّا لم يُوجد فوق تلك الأبعادِ بُعد، فيلزَمُ أن يُوجد في تلك الأبعادِ بُعدٌ هو آخرُ الأبعاد، ويلزمُ من هذا تناهي الخطَّين على تقديرِ عدمِ تناهيهما وإنّه محالٌ، مثلًا: الزيادتان الموجودتان في البُعدِ الأوَّلِ والثاني موجودةٌ في البعدِ الثالث؛ لأنّ البعدَ الثالثَ مشتملٌ على البعدِ الثاني المشتملِ على البعدِ الأوَّلِ، فيشتمِلُ عليهما وعلَى زيادَتهما بالضرورة، وكذا الزياداتُ الثلاثُ المشتمِلُ عليها الأبعادُ الثلاثةُ موجودةٌ في البعدِ الرابعِ، وهكذا إلى غيرِ النهاية.

فإذا تمهَّدتِ المقدِّماتُ الثلاثُ فنقولُ: إن امتدَّ الخطّان الخارجان من مبدأ واحدٍ إلى غيرِ النهايةِ لَزم أن يُوجد بينهُما أبعادٌ غيرُ متناهيةٍ متزايدةٌ بقدرٍ واحدٍ بحُكمِ المقدّمةِ الأُولى، فيُوجدُ بينهما زياداتٌ غيرُ متناهيةٍ بحُكمِ المقدّمةِ الثانية، وبحُكمِ المقدّمةِ الثالثةِ يُوجدُ تلك الزياداتُ الغيرُ المتناهيةِ في

بُعدٍ واحدٍ، والبُعدُ المشتمِلُ على الزياداتِ الغيرِ المتناهية غيرُ متناه، وذلك ما أردناه.

وفيه أيضًا نظرٌ من وجهَين:

الأوّلُ: في قوله في المقدِّمةِ الثالثة: «وإلّا لم يوجَد فوق تلك الأبعادِ بُعدٌ ...إلخ» فإنّ عدمَ وجودِ بُعدٍ فوقَ تلك الأبعادِ لا يلزمُ منهُ تناهي الأبعادِ؛ لجوازِ أن يكونَ ذلك لعدَمِ التناهي بمعنى اللايقفي، فلا فوق هناك لا لانتهائها بحسبِ العدد، ولابدَّ لنفيِ ذلك من دليلٍ.

والثاني: أنّه ماذا أراد بقوله: «كلُّ جملةٍ» في المقدِّمةِ الثالثة؟ إن أراد به أنّ كلَّ جُملةٍ متناهيةٍ من تلك الزياداتِ موجودةٌ في بُعد فمسلَّم؛ لكن لا يلزمُ منه وجودُ بُعدٍ مشتملٍ على الجملةِ الغيرِ المتناهية، وإن أرادَ كلَّ جملةٍ متناهيةً كانت أو غيرَ متناهية؛ فممنوعٌ بل هو عينُ النزاع، ولو ثَبَت هذا لكفى مُؤنةَ تمهيدِ المقدِّمات. **فإن قلتَ**: [٣٧] إذا ثَبَت أنّ كلَّ واحدٍ من تلك الزياداتِ في بُعدٍ ثَبَت أنّ مجموعَها أيضًا في بُعد. **قلتُ**: كلّا؛ فإنّ حكمَ الكلِّ الإفراديِّ لا يلزمُ أن يجريَ على الكلِّ المجموعيّ، ألا ترى إلى أنّه يجوزُ أن يُقال: هذا الرغيفُ يُشبِعُ كلَّ إنسانٍ، ولا يصحُّ أن يُقال: هذا الرغيفُ يشبعُ جميعَ أفرادِ الإنسان. **وقال** الفاضِلُ الجيلانيُّ[1] في حواشي شرحِ الهدايةِ للمِيبذيِّ لدفعِ هذا الإيرادِ: اعلم أنّ ضابطَه معرفةُ كونِ حُكمِ الكلِّ مخالفًا لحكمِ الكلِّ

(١) في الهامش: أي: الفاضل شمساء الجيلاني. وهو شمس الدين محمد، له رسالة حدوث العالم، ورسالة في علم الواجب تعالى، وحاشية على إلهيات التجريد والشرح الجديد وحاشية الخفري عليها. انظر: الذريعة إلى تصانيف الشيعة (٥: ٢٠٨) (١١: ١٧١) (١٥: ٣٢٥).

الإفراديّ في بعضِ المواضع؛ ومتحدًا في بعضِ المواضع، هي أنّه حكمٌ على الفردِ على جميعِ تقاديرِ وجودِه؛ أي: سواءٌ كان معه فردٌ آخرُ أو لا، فحينئذٍ لا تفاوتَ في الحكمِ بين الكلّ الإفراديّ والكُلّ المجمُوعيّ، مثلًا: إذا قلنا: هذا الفردُ من الممكنِ محتاجٌ إلى العلّة، ففي هذه الصورةِ لا يختلفُ الحكمُ سواءٌ اعتُبر معه فردٌ آخرُ من الممكنِ أو لا، فحكمُ الكلّ الإفراديّ والمجموعيّ واحدٌ، ولو حُكِم على الفَردِ على بعضِ تقادِير وجُودِه دون بعضٍ يختلِفُ حكمُ الكلِّ المجموعيّ والإفراديّ؛ كقولِنا: كلُّ إنسانٍ يشبعُه هذا الرغيف، ويسعُه هذا الدّار. فإنّ حكمَ الكُلِّ المجموعيِّ يخالِفُ الكلَّ الإفراديَّ.

إذا عَرَفتَ هذا فنقولُ: المقدّمةُ الثالثةُ، وهي أنّ كلَّ جملةٍ من الزياداتِ سواءٌ كانت معها جملةٌ أخرى من الزياداتِ أو لا، يكون في بُعدِ البتّةَ، وإلّا يلزمُ التناهي ولا دخل في هذا الحكمِ لخصوصيّة جملةٍ دونَ جملةٍ؛ لأنّ الحكمَ بكونِ جملةٍ معيَّنةٍ مثلًا في بُعدٍ يكونُ على جميعِ تقاديرِ وجُودِها، سواءٌ كانت معها جملةٌ أخرَى أم لا، ولمّا كان الحكمُ على جميعِ تقاديرِ وجُودِ تلك الجملة، فلا تفاوتَ بين حكمِ الكلِّ الإفراديِّ والكلِّ المجموعيّ، فلابدَّ أن يكونَ الكُلُّ المجموعيُّ أيضًا في بُعد. انتهى ملخَّصًا.

أقولُ: هذا مع كونه مذكورًا في قبساتِ الباقرِ[1] سخيفٌ جدًّا؛ لأنّ الحكمَ على جميعِ تقاديرِ شيءٍ أمرٌ والحكمَ على المجموعِ أمرٌ آخرُ؛ فلا يلزمُ من الحكمِ على جميعِ تقاديرِ الشيءِ الحكمُ على المجموعِ، كما لا يخفى على من لهُ أدنى مسكةٍ.

---

(١) انظر: القبسات (ص٢٢٩).

تقريرٌ آخرُ أورده محقِّق الصناعةِ في كتاب الإيماضات وجَعَله أوفى، وهو أن يُفرَض ساقا مثلَّثٍ ذَهَبا لا إلى نهايةٍ، ويُفرض في الانفراجِ بينهما أبعادٌ غيرُ متناهيةٍ فوق البعدِ الأصلِ زائدةٌ عليه متزايدةٌ، فيكونُ هناك زياداتٌ على البعدِ الأصلِ غيرُ متناهيةٍ متساويةٌ، وأبعادٌ غيرُ متناهيةٍ متفاضلةٌ بقدرٍ واحدٍ، فإذن كلُّ زيادةٍ وكلُّ مجموعٍ فهو واقعٌ في بُعدٍ ما من تلك الأبعاد، إذ لو لم يكن كذلك لَزِم أن يُوجد بُعدٌ يشتملُ على جملةِ ما دونه من الزياداتِ ولا يشتمِلُ عليه وعلى المزيدِ عليه بُعدٌ آخرُ فوقه، فلا جرمَ يكونُ هو آخرَ الأبعادِ الانفراجيّة. هذا خُلفٌ. فإذن كلُّ زيادةٍ وكلُّ مجموعِ زياداتٍ، أيَّ مجموعٍ كان، فهو في بُعدٍ فوقها، فمجموعُ الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ في بُعدٍ واحدٍ فوقها، فقد صارَ غيرُ المتناهي بالفعلِ محصُورًا بين الحاصرَين. **وأنتَ تعلمُ** أنّ الخدشاتِ الواردةَ على تقريرِ المُحاكمِ وتقريرِ ملّا زاده واردةٌ على هذا التقريرِ أيضًا فلا تغفَل.

تقريرٌ آخَرُ: قال الشيخُ المقتولُ[1] في التلويحات:

إن صحَّ البعدُ الغيرُ المتناهي لأمكنَ ساقان خَرَجا من مبدأ واحدٍ ذاهبان إلى غيرِ النهاية، ومعلُومٌ أنّ الساقَين كلَّما كانا أكبرَ كان إمكانُ الانفراجِ أكثرَ، فيزدادُ إمكانُ الانفراجِ بزيادةِ الساقَين، ومعلومٌ أنّ الساقَين إذا كانا غيرَ متناهيَين ذاهبَين على نسقِ الانفِراجِ كان البعدُ بين الساقَين غيرَ متناهٍ؛ لعدمِ نهايةِ الانفراجِ فينحصِرُ البعدُ الغيرُ المتناهي بين حاصرَين وهُما الساقان. وهُو محالٌ[2].

---

(١) أي: شهاب الدين السهروردي، تقدم ترجمته.

(٢) انظر: شرح التلويحات اللوحية والعرشية (٢: ٤٢).

قال ابنُ كمونةَ في شرحِه بعدما قرَّره على الوجهِ التفصيليِّ المشهورِ عندهم: وعِندي أنّ الوجهَ الذي ذَكَره صاحبُ الكتابِ مع كونِه إجماليًا أوضَحُ وأظهرُ من هذا التفصيلي[1]. انتهى.

أقولُ: لا يخفى أنّه مجرَّدُ ادّعاءٍ؛ فإنّ الوضاحةَ إنّما هو في التفصيلي، والإجمالُ مُخلٌّ في المرامِ وإن كان المرادُ أنّه لا يَرِدُ عليه الإيراداتُ الواردةُ على التفصيليِّ فهو غيرُ صحيحٍ؛ فإنّ الإيراداتِ الواردةَ على التقاريرِ التفصيليةِ كلّها واردةٌ عليه، فأيُّ ظهورٍ فيه؟! بل كُلٌّ من تقاريرِ هذا البرهانِ لا يخلُو عن عدمِ ثبُوتِ المَرام، والقَومُ عن آخرِهم وإن أطالُوا الأذيالَ لإثباتِه لكنَّه لم يثبُتْ ولن يُصلِحَ العطّارُ ما أفسده الدهرُ ولذا سمَّيته نسجَ العنكبوتِ بل هو أوهنُ من نسجِ العنكبُوت.

تقريرٌ آخرُ أفادَهُ أستاذُ أساتذة الهندِ في حواشيه على شرحِ الهدايةِ الصدريِّ، وهو أنّ الخطَّين إذا امتدّا فلا شبهةَ في انبساطِ العَرَضِ في كلِّ موضعٍ فُرِض [٣٨] ولا شبهةَ أيضًا في أنّ الانبساطَ بحسَبِ ازديادِ الامتدادَين، وإذ هُما امتدّا إلى عدِيمِ النهايةِ فانبساطُ السطحِ كذلك مع أنّه سطحٌ محصورٌ بين حاصرَين فيلزمُ الخلفُ.

وأنت تعلمُ أنّ ما يرد على التقاريرِ السابقةِ واردٌ عليه أيضًا؛ فإنّ انبساطَ العرضِ بحسَبِ امتدادِ الخطَّين مسلَّم؛ لكنَّ وجودَ عرضٍ غيرِ متناهٍ بالفعلِ غيرُ مسلَّمٍ كما مرَّ.

---

(١) انظر: شرح التلويحات اللوحية والعرشية (٢: ٤٢).

تقريرٌ آخرُ: قال العلّامةُ الجرجانيُّ في حواشي شرحِ حكمةِ العينِ، بعدَ ما ذَكَر التقريرَ التفصيلي:

والذي يختلجُ في خاطري الفاترِ وذهني الكليلِ أنّه لا حاجةَ إلى هذا التكلُّفِ والتطويلِ، بل يكفي أن يُقال: عددُ الزياداتِ المجتمعةِ في بُعدٍ واحدٍ مساوٍ لعدَدِ الزياداتِ والأبعادِ المشتملةِ عليها، فإذا كانا غيرَ متناهيَين كان عددُ الزياداتِ المجتمعةِ في بُعدٍ واحدٍ كذلك بالضرورة، فلا حاجةَ إلى التساوي أيضًا، لا يُقال: ليست الزياداتُ المجتمعةُ في بعدٍ واحدٍ في مرتبةٍ من المراتب، فلا نسلِّمُ على ما ذَكَرتم؛ لأنّا نقولُ: أمثالُ الزياداتِ مجتمعةٌ في بُعدٍ واحدٍ في كلِّ مرتبةٍ قطعًا، وحكمُ الأمثالِ في المقدارِ حكمُها البتّة[1]. انتهى كلامُه.

أقولُ: هذا التقريرُ أيضًا كأخواتِه فاترٌ، وعن إفادةِ أصلِ المَرامِ قاصِرٌ، فإنّه لا يلزمُ من مساواةِ عددِ الزياداتِ لعددِ الأبعادِ وجودُ بُعدٍ معيَّنٍ مشتملٍ على جميعِ تلك الزيادة؛ بل غايةُ ما يلزمُ منه أنّ كلَّ مرتبةٍ من مراتبِ الزياداتِ بإزائِها مرتَبَةٌ من مراتبِ الأبعادِ كما لا يخفى، **على** أنّ كلَّ الزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ من حيثُ هي غيرُ متناهيةٍ لا يعرِضُها عددٌ كما مرَّ غيرَ مرّة، فمساواةُ النسبةِ لا تُجدي هناك شيئًا.

تقريرٌ آخرُ: قال الفاضلُ اللاري[2] في حواشي شرحِ الهدايةِ للميبذي:

---

(١) شرح حكمة العين بشرح محمد بن مبارك شاه مع حاشية الشريف الجرجاني (ص١٥٨) المطبعة الكريمية، قزان، ١٣١٩هـ.

(٢) هو العلامة مصلح الدين الحنفي اللاري، كان أوحد أقرانه في العلوم العربية والمعارف الحكمية، درس وأفاد مدة طويلة أخذ عنه مرزا شاه حسين سلطان السند وطائفة من =

يمكِنُ أن يجريَ الدليلُ على وجهٍ لا يكونُ عليه غبارٌ، فأقولُ: لو أمكنتِ الأبعادُ الغيرُ المتناهيةِ لجازَ خروجُ خطَّين على هيئةِ ساقَي المثلَّثِ كما مرَّ، ويمكِنُ أن يُفرض بينهما أبعادٌ متزايدةٌ بالفعلِ لا كالعدد، وكما ظنَّ الشيخُ فإنّ العددَ غيرُ متناهٍ بمعنى أنّه لا يقِفُ في مرتبةٍ، واللاتناهي ههُنا بالفعل، ولا شكَّ أنّ كلَّ بُعدٍ من تلك الأبعادِ الغيرِ المتناهيةِ زائدٌ على البعدِ الذي تحته، فنفرِضُ ذهابَ ذلك الخطِّ من مبدأ فَرَضناهُ إلى غيرِ النهايةِ من مسافةٍ بين الخطَّين، ونفرِضُ أنّه في كلِّ مرتبةٍ متَّصلٌ به زيادةٌ حتّى ينطبقَ مع بُعدٍ كان في تلك المرتبة، فلو ذَهَب إلى غيرِ النهايةِ لانضَمَّ إليه زياداتٌ غيرُ متناهيةٍ لكلٍّ منها مقدارٌ، فانضمَّ إليها مقاديرُ غيرُ متناهية؛ فيصيرُ ذلك الخطُّ مشتملًا على مقاديرَ غيرِ متناهيةٍ بالفعل والمشتملُ على أبعادٍ غيرِ متناهيةٍ بالفعلِ غيرُ متناهٍ بالفعل، مع كونه محصورًا بين الحاصِرَين[1]. انتهى.

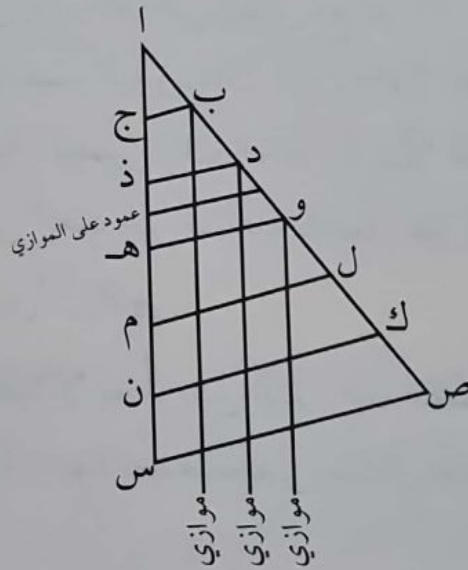
وأنت تعلمُ أنّه أيضًا لا يخلُو عن غبارٍ؛ فإنّ انضمامَ المقاديرِ والزياداتِ الغيرِ المتناهيةِ لا يستلزِمُ وجودَ بُعدٍ مشخَّصٍ مشتملٍ عليها وعليه مدارُ التقارير، وإذ ليس فليس.

تقريرٌ آخرُ ذَكَره بعضُ الأعلامِ: وهو أن تفرِضَ من مقطَعِ كلِّ خطٍّ عرضيٍّ مع أحدِ الضلعَين خطًّا موازيًا للضلعِ الآخر، فتحدثَ متوازياتٌ غيرُ متناهيةٍ تفرزُ سطوحًا غيرَ متناهيةِ العددِ في العرض، وإذا انضمَّ إلى مقدارٍ سطحيٍّ معيَّنٍ سطوحٌ متناهيةُ العرضِ غيرُ متناهيةِ العددِ في العرضِ وَجَب عدمُ تناهي

= أهل العلم، وسافر إلى مكة المباركة سنة ستين وتسعمائة فلم يرجع عنها. انظر: نزهة الخواطر (٤: ٤٣١).

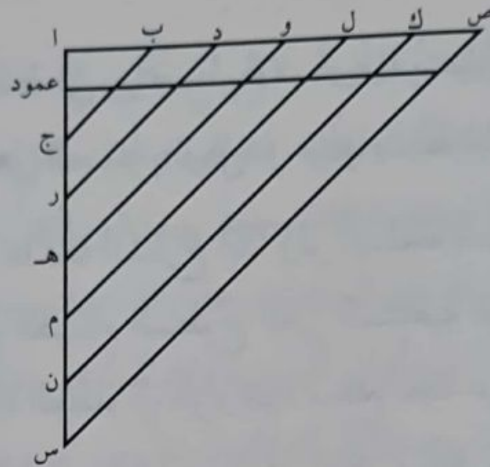
(١) حاشية اللاري على قاضي مير على هداية الحكمة (ص٥٦، ٥٧) دار الطباعة العامرة، ١٢٧١هـ.

عرضِ الجملة؛ لكنَّ العرضَ محصورٌ بين الحاصِرَين. **ثم قال:** ولا يخفى أنّ هذا الوجهَ إنّما يتمُّ لو جَعَلتَ زاويةَ الخطَّين المارَّين إلى غيرِ النهايةِ حادّةً حتّى يكونَ كلُّ عمودٍ يقومُ على الموازياتِ منقطِعًا بالضلع الآخرِ؛ فيلزمُ انحصارُ ما لا يتناهى بين الحاصِرين، وأمّا إذا كانت قائمةً فتكونُ الأعمدةُ العرضيّةُ المذكورةُ موازيةً للضلعِ الآخرِ؛ فلا يلزمُ الانحصارُ ولا يتِمُّ الدليل، وفي المنفرِجةِ أظهرُ. انتهى.



وفيه نظرٌ من وجهَين:

[٣٩] **الأوَّل:** ذَكَره الفاضِلُ اللبكنيُّ وغيرُه من محشِّي شرحِ الهدايةِ الصدري من أنّ الاستحالةَ في تقريرِ البرهانِ إنّما هو انحصارُ البعدِ العرضيِّ الواقع في مرتبةِ عدم التناهي بين ساقَي مثلَّثٍ، وهو لازمٌ قطعًا؛ سواءٌ كان الزَّاويةُ حادّةً أو قائمةً أو منفرجةً، فلا يصِحُّ حصرُها في الحادّة، نعم تقاطُع العمُودِ بالضلعِ الآخرِ إنّما يتحقَّقُ في صورةِ الحادّةِ، ولا غرضَ به يتعلَّقُ في لزومِ الاستحالةِ كما لا يخفى على من له تخيُّلٌ صحِيحٌ.



والثاني ما أورده العلّامة الشيرازيُّ في شرحِ هدايةِ الحكمةِ بأنّا لا نسلِّمُ وجودَ سطحٍ غيرِ متناهٍ في العرض؛ وإن فَرَضنا الزاويةَ حادّةً، وإنّما يلزمُ ذلك لو وُجِد بين الضلعَين وترٌ يمرُّ على جميعِ تلك السطوحِ وهو غيرُ ممكن؛ إذ كلُّ وترٍ يُفرض فقد انتهى في إحدى جهتَيه إلى مبدأ خطٍّ من الخطوطِ الموازية، ولا محالةَ يكونُ فوق ذلك الخطِّ الوتريِّ خطوطٌ غيرُ متناهيةٍ من تلك الموازِياتِ لا يلاقي شيئًا منها ولا مِن السطوح الواقعةِ بينهُما كما لا يخفى(١).

وقال أحسنُ المحقِّقِين في حواشيه: أقولُ: هذا التقريرُ للسلميِّ أيضًا موضِّحٌ للمَرامِ وإن كان أصلُ التقريرِ هو الذي ذَكَرناهُ سابقًا، وفي هذا غايةُ الإيضاحِ والإفضاءِ إلى مطلوبٍ؛ أعني: وجودَ السطحِ الغيرِ المتناهي بالفعلِ بين حاصِرين، فإنّ السطحَ الغيرَ المتناهي بالفعلِ إذا كان موجُودًا فيمكنُ وجودُ الخطَّين الخارجَين المحيطَين بالزاويةِ بالفعلِ، وكذا الخطوطُ العرضيّةُ الغيرُ المتناهيةِ يمكِنُ كذلك، ويمكنُ الخطوطُ المتوازِيةُ الغيرُ المتناهيةِ المفرِزةُ للسطوحِ المساويةِ الغيرِ المتناهيةِ في العددِ كذلك، والإمكانُ مصحِّحٌ للفعليّة،

(١) شرح صدر الدين الشيرازي على هداية الحكمة (ص١١٧).

فإذا انضمَّ إلى مقدارٍ سطحيٍّ بعينه سطوحٌ مساويةٌ له متساويةُ العرضِ غيرُ متناهيةِ العددِ وَجَب عدمُ تناهي الجملةِ بالفعل؛ وحينئذٍ يسقطُ ما قال الشارح. انتهى.

أقولُ: لا يسقطُ ما قاله الشارحُ أبدًا ولو أصلحَهُ مصلِحٌ؛ فإنّ وجودَ عدمِ تناهي الجُملةِ بسببِ انضمامِ السطوحِ الغيرِ المتناهيةِ غيرُ مستنكَرٍ عندَ أحدٍ، لكنَّه غيرُ المطلوب؛ إذ المطلوبُ هو وجودُ سطحٍ بعينِه غيرُ متناهٍ بين حاصرَين، وهُو غيرُ ثابتٍ كما لا يخفى على من يدقِّقُ النظرَ وتأمَّل بإمعانِ الفكر.

تقريرٌ آخرُ ذَكَره أحسنُ المحقِّقِين وافتَخر عليه، وهو الذي أشار عليه في الكلامِ السابقِ فقال: إنّ الخطَّين المحيطَين بالزاويةِ على النهجِ المذكورِ إذا كانا غيرَ متناهيَين بالفعلِ يمكِنُ أن تفرضَ خطوطًا عرضيّة غيرَ متناهيةٍ على تينك الخطَّين بأبعادٍ متساويةٍ، وحينئذٍ لابدَّ أن يكونَ بعضٌ من تلك الخطوطِ غيرَ متناهٍ بالفعل؛ فإنّ المرتبةَ المتناهيةَ من الخطَّين، أيَّ مرتبةٍ كانت مِن التناهي، لا يمكِنُ منها خروجُ خطوطٍ غيرِ متناهيةٍ بأبعادٍ متساوية، فلابدَّ من خروجِ بعضِ الخطوطِ العرضيّة من مرتبةِ عدمِ التناهي، ولا شكَّ أنّ الخطَّ الخارجَ في مرتبةِ عدمِ التناهي غيرُ متناهٍ بالفعلِ؛ ضرورةَ أنّ الوترَ مثلُ الضلع، والضلعُ غيرُ متناهٍ بالفعلِ فالوترُ كذلك، ولعمري إنّ هذا البرهانَ والبرهانَ الترسيَّ عندِي صافيان عن كُدوراتِ المنُوع. انتهى ملخَّصًا.

أقولُ: هذا أيضًا مجرَّدُ دعوَى فإنّ كلَّ مرتبةٍ من مراتبِ الخطوط متناهيةٌ ومع ذلك فالجملةُ غيرُ متناهيةٍ، ولا يجِبُ في ذلك خروجُ خطٍّ غيرِ متناهٍ بالفعل، وكونُ الضلع غيرَ متناهٍ بالفعل لا يوجِبُ كونَ الوَترِ كذلك كما مرَّ تحقِيقُه.

ولعمرِي إنّ هذا البرهانَ والبرهانَ التُّرسي الذي سيأتي ذِكرُه والبرهانَ التطبيقَ الذي مرَّ تحريرُه غيرُ صافيةٍ عن المنُوعِ، وأجوبتُها لا تشفِي ولا تُغني من جُوع.

تقريرٌ آخرُ: قد تُفرَضُ زاويةُ الانفراجِ ثُلُثَي قائمةٍ ليكونَ لزومُ المحالِ أظهرَ، وذلك لأنّه إذا امتدَّ الخطّان كساقَي مثلَّثٍ والزاويةُ بينهُما بقدرِ ثُلُثَي قائمةٍ لَزِم أن يكُونَ الزاويتان اللتان يحيطُ بهما الوترُ كلٌّ منهُما ثلثَي قائمةٍ؛ إذ الساقان متساويان، فالزاويتان الحادثتان على القاعدةِ متساويتان كما تقرَّر ذلك في الشكل المأمُوني[1] من أولى أصول، وقد ثَبَت في الأصولِ الزوايا الثلاثُ للمثلَّثِ مساويةٌ لقائمتَين، فلابدَّ أن يكونَ كلٌّ مِن الزاويتَين اللتين عندَ الوترِ ثلثَي قائمةٍ؛ إذ الازديادُ عنهما يُوجِبُ الازديادَ عن القائمتَين، وحينئذٍ يتساوى الزوايا الثلاث ويلزمُ منه تساوي الأضلاع؛ لما ثَبَت في [٤٠] الأصُولِ أيضًا[2]، ففرضُ زاويةِ الانفراجِ ثُلثَي قائمةٍ يوجِبُ أن يكونَ الانفراجُ بينَهُما مماثلًا لكلِّ واحدٍ من الساقين، فعلَى تقديرِ ازدِيادِ الساقين إلى غيرِ النهايةِ بالفعلِ يزدادُ الوضوحُ في لزومِ كونِه غيرَ متناهٍ بالفعلِ بينهما.

وفيه أنّه على هذا أيضًا لا يندفعُ به المنعُ السابق، كيف وكونُ الانفراجِ مساويًا للساقين ليس معناهُ إلّا أنّه كلَّما يُفرض حدٌّ من الامتدادِ يكونُ بين الممتدَّين قدرٌ مساوٍ لهما حتّى يحدُثَ مثلَّثٌ متساوي الأضلاعِ، وبمجرَّدِ هذا لا يلزمُ أنّه إذا كان الامتدادُ غيرَ متناهٍ يُوجد بينَهما انفراجٌ غيرُ متناه؛ كذا ذَكَره العلّامةُ السنديليُّ في حواشي الشمسِ البازغة[3].

---

(١) الشكل المأموني: أن تكون الزاويتان على قاعدة المثلَّث المتساوي الساقين متساويتين، وكذا الزاويتان الحادثتان تحت القاعدة إن أخرج الساقان، نسب إلى المأمون وهو أحد الخلفاء العباسية لأنه زاد ذلك الشكل على أكمام بعض الملبوسات لما كان يعجبه.
انظر: تحرير أصول إقليدس (ص١٢). وكشاف اصطلاحات العلوم والفنون (١: ١٠٤١).

(٢) انظر: تحرير أصول إقليدس (ص٣٥).

(٣) انظر: تتمة حواشي الشمس البازغة شرح الحكمة البالغة (ص٢٠).

وقال العلّامةُ الجونفوريُّ في الشمسِ البازغة: العقلُ يحكمُ قطعًا باللزومِ قطعًا بين لاتناهي الامتدادِ بالفعلِ وبينَ لاتناهِي الانفراجِ المتزايدِ معهُ كذلك، إذ خروجُ الامتدادِ إلى اللاتناهي بالفعلِ بدونِ خروجِ الانفِراجِ المتزايدِ معهُ عن التناهي غيرُ متصوَّر، ومما يصلحُ تنبيهًا على ذلِكَ أنّه لا يُرتابُ في أنّ خرُوجَ خطَّين محيطَين بزاويةٍ لا إلى نهاية؛ إنّما يمكِنُ إذا كان هناك سطحٌ غيرُ متناهٍ في الجهتَين، فلولا استلزامُ اللاتناهي في الانفراجِ لم يحتَج إلى لاتناهي السطحِ في الجهتَين(١). انتهى.

وفيهِ ما فيه: أمّا أوّلًا: فلأنّه إن أرادَ بلاتناهي الانفِراجِ لاتناهيَ جملةِ الانفراجات، فالملازمةُ مسلَّمةٌ لكنَّه لا يستلزِمُ كونَ انفراجٍ معيَّنٍ غيرَ متناهٍ، وكم من فرقٍ بينهما، وإن أرادَ لاتناهيَ كلِّ انفراجٍ من مراتِب الانفِراجِ فلزومُه للاتناهي الأبعادِ غيرُ مسلَّم؛ بل هُو عينُ النزاع، ودعوى الضرورةِ غيرُ مسمُوعةٍ في ما يحتاجُ إلى الدليلِ، لاسيَّما في هذا المبحثِ الوسيعِ الطويل.

وأمّا ثانيًا: فبأنّه إذا كان السطحُ غيرَ متناهٍ بالفعلِ في جهةٍ مثلًا، وفي جهةٍ أخرى متناهيًا لكن لا بتناهٍ معيَّن؛ بل بأن يكُونَ في جانبِ المبدأ مثلًا ذراعٌ ثم يزدادَ في هذه الجهةِ كلَّما ازدادت في الجهةِ الأخرى، يمكِنُ خروجُ الخطَّين المذكُورَين على النحوِ المذكُور، فما جعَله صالحًا للتنبيهِ على المطلُوبِ ليس بصالحٍ له كما لا يخفى على مَن له أدنَى مسكةٌ. **ومنهُم** مَن فَرَض تزايُدَ الانفراجِ بقدرِ تزايُدِ الخطَّين حتّى لو امتدَّ الخطّان إلى غيرِ النهايةِ يزيدُ الانفراجُ إلى غيرِ النهاية، فقد انحَصر غيرُ المتناهي بين حاصِرَين انحصارًا ظاهرًا. **ثم سأل نفسَهُ:** إنّ المُحالَ إنّما يلزمُ مِن فرضِ لاتناهي الأبعادِ مع فرضِ الساقَين على ذلك الوجه،

---

(١) الشمس البازغة شرح الحكمة البالغة (ص٦٣).

ولا يلزمُ منه استحالةُ اللاتناهي، فمن الجائزِ استحالةُ الساقَين على ذلك الوجه، **وأجابَ**: بأنّه إذا كانَت الأبعادُ غيرَ متناهيةٍ في جميعِ الجهاتِ فإمكانُ الساقَين المذكورَين ظاهرٌ؛ فإنّا إذا قَسَمنا جسمًا مستديرًا كالتُّرسِ ستّةَ أقسامٍ متساويةٍ ويخرجُ الخطوطُ إلى غيرِ النهايةِ يُقسِّمُ سعةَ العالمِ بستّةِ أقسام، وكلُّ خطَّين منها هُما الساقان على الوجهِ المذكور؛ لأنّ زاويتَهما ثُلُثا قائمةٍ، فإذا فَرَضنا بُعدًا بينهما في أيِّ موضعٍ كان؛ حَدَثَ زاويتان متساويتان مِن مثلثٍ متساوي الساقين، فيكونُ كلٌّ من الزاويتَين ثلثَي قائمةٍ، فيكونُ مثلثًا متساوي الأضلاع، فقد ظَهَر أنّ كلَّ انفراجٍ بين الخطَّين إنّما هو بقدرِ امتدادِهما، فإمّا أن يكونَ متناهيًا فمجموعُ الستّةِ متناهٍ، أو يكونَ غيرَ متناهٍ فيلزمُ انحصارُ ما لا يتناهَى بين حاصِرَين.

وقال العلّامةُ الرازيُّ في المحاكمات: أقولُ: لا حاجةَ إلى فرضِ الجسمِ المستدير؛ بل كلُّ نقطةٍ تُفرَضُ يمكِنُ أن يخرُجَ منها ستّةُ خطُوطٍ بحيثُ يكونُ زوايا متساويةً، فلو كان جميعُ الأبعادِ غيرَ متناهيةٍ لامتدَّت الخطوطُ إلى غيرِ النهايةِ؛ وانقسم سعةُ العالمِ إلى ستّةِ أقسامٍ، ويلزمُ الخلفُ[1]. انتهى.

وقال فخرُ الأفاضل: أنا أقولُ على هذا الجوابِ يُؤوَّلُ البرهانُ السلميُّ إلى الترسِ مع أنّ كلًّا منهما برهانٌ على حدةٍ كما هو المسطُورُ في شرحِ المواقفِ والتجريد، والوجهُ في الجوابِ أن يُقال: إنّ البرهانَ السلَّميَّ إنّما يجري في غيرِ المتناهي في الجهاتِ أو الجهتَين[2]. انتهى.

وأقولُ: توقّف هذا البرهان على عدمِ تَناهي البعدِ في ما فوقَ جهةٍ واحدةٍ وإن كان مشهورًا في ما بينهُم؛ [٤١] حتّى قال صاحبُ المواقفِ: اعلم أنّ هذا

---

(١) المحاكمات (٢: ٦٣).
(٢) الحواشي الفخرية (ص٣١).

الوجهَ يدلُّ على بُطلانِ عدمِ تناهي الأبعادِ من جميعِ الجهات، ولو جوَّز مجوِّزٌ أسطوانةً غيرَ متناهيةٍ لم يتمَّ ذلك[١]. انتهى. ومثلُه في الشمسِ البازغةِ وغيرِه[٢] لكنَّه غيرُ مَرضيٍّ عندي؛ فإنَّ أصلَ التقريرِ ليس إلّا أنّه لو امتدَّ الخطّان إلى غيرِ النهاية، ومن المعلومِ أنَّ الانفراجَ يزدادُ بزيادةِ الامتداد، ولمّا كان الامتدادُ غيرَ متناهٍ لَزِم أن يُوجدَ انفراجٌ غيرُ متناهٍ مع كونِه محصُورًا بين الحاصرَين، فلزومُ المحالِ إنّما مدارُه على امتدادِ الخطَّين لا إلى نهاية، وامتدادُهما كذلِكَ يكفي له عدمُ التناهي في جهة، **فإن قلتَ**: لمّا كانت جهةُ الطولِ فقط غيرَ متناهية، وجهةُ العرضِ متناهيةً كيفَ يلزمُ عدمُ تناهي الانفراجِ؛ لأنّ الانفراجَ لا يكونُ إلّا في جهةِ العرضِ؟

قلتُ: مدارُ لزومِ عدمِ تَناهي الانفراجِ ليس إلّا امتدادَ الساقين، فإذا حَصَل حَصَل؛ بل يكونُ لزومُ المُحالِ على هذا التقديرِ أظهرَ كما لا يخفى. فافهم هذا.

ولقد أطنَبنا الكلامَ في هذا البرهانِ وفي بُرهانِ التطبيقِ إطنابًا شافيًا، فلعلَّكَ لا تجدُه في غيرِ هذه الرسالةِ ممّا صُنِّف سابقًا، فالحمدُ لله على إنعامِه حمدًا وافيًا.



---

(١) المواقف مع شرح الجرجاني (٧: ٢٤١).

(٢) انظر: الشمس البازغة شرح الحكمة البالغة (ص٦٣).

المقصد الثامن والثلاثون
في برهان سماه صاحب المواقف سلميًّا
وأرى تسميته بـ«برهان الأربعة المتناسبة»
وهو قريب من البرهان السلمي المذكور

وتقريرُه: أنّا نفرِضُ ساقَي مثلَّثٍ خَرَجا من نُقطَةٍ واحِدَة كيفَ ما اتَّفق؛ سواءٌ كان الانفراجُ بقدرِ الامتدادِ وأزيدَ؛ بأن يكونَ الانفراجُ ذراعَين إذا كان الامتدادُ ذراعًا، أو أنقصَ كما إذا انعَكس، فللانفِراجِ إلى الساقَين نسبةٌ مخصُوصةٌ بالِغةٌ ما بَلَغ فإنّ الخطَّين مُستقيمان، فلا يتباعدان إلّا على نسقٍ واحدٍ؛ فإذا امتدّا عشرةَ أذرُعٍ مثلًا وكانَ الانفراجُ حينئذٍ ذراعًا، فإذا امتدَّ عشرين ذراعًا كان الانفراجُ ذراعَين قطعًا، وإذا امتدّا ثلاثين كان ثلاثةَ أذرُعٍ وعليهِ فقِس، فلو ذَهَب الساقان إلى غيرِ النهايةِ لكان ثَمَّ بُعدٌ متناهٍ هو الامتدادُ الأوّلُ نسبةً إلى غيرِ المتناهي؛ وهو الامتِدادُ الذاهبُ إلى غيرِ النهاية، نسبةُ المتناهي، وهو الانفراجُ الأوّل، إلى المتناهِي، وهو الانفراجُ بينهما حالَ ذهابِهما إلى غيرِ النهاية، لما عَرَفتَ من أنّ نسبةَ الامتدادِ إلى الامتدادِ كنسبةِ الانفراجِ إلى الانفراجِ؛ هذا خلُفٌ؛ لأنّ نسبةَ المتناهي إلى المتناهي يستَحيلُ مثلُها في ما بين المتناهي وغيرِ المتناهي، لا يُقالُ: جازَ أن يكونَ الانفراجُ الحاصِلُ حالَ الذهابِ غيرَ متناهٍ أيضًا؛ لأنّا نقولُ: فيلزمُ انحصارُ ما لا يتناهى

بين الحاصِرَين، كذا في شرحِ المواقفِ[١].

أقولُ: فيه مغالطَةٌ ظاهرَةٌ؛ فإنّ نسبةَ الامتدادِ الأوَّلِ إلى الامتدادِ الذاهبِ إلى غيرِ النهايةِ ليس كنسبةِ الانفراجِ إلى الانفراجِ المعيَّنِ في نظامِ الذهابِ إلى غيرِ النهاية، حتّى يلزمَ مثلُ ما لَزِم، بل هو كنسبةِ الانفراجِ الأوَّلِ إلى الانفراجِ حالَ ذهابه إلى غيرِ النهاية، وهُو مِن هذه الجهةِ غيرُ متناهٍ، فيكونُ نسبةُ غيرِ المُتناهي إلى غيرِ المُتناهي كنسبةِ غيرِ المُتناهي إلى غيرِ المُتناهي، فتأمَّل فإنّه دقيق، وبالتأمُّل حقيق.

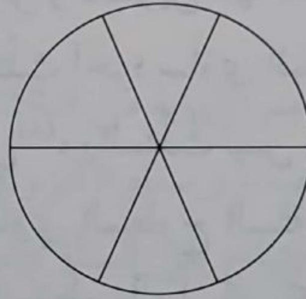


---

(١) انظر: المواقف مع شرح الجرجاني (٧: ٢٤١، ٢٤٢).

المقصد التاسع والثلاثون
في البرهان الترسي

وتقريرُه: على ما هو مشهورٌ عندَهم أنّه يمكنُ أن يُقسَّم الجسمُ المستدِيرُ كالترس مثلًا بستّةِ أقسامٍ وتُخرجَ الخطوطُ إلى عدمِ النهاية، وكلُّ زاويةٍ منها ثُلثا قائمةٍ، وتساوي الزوايا مع تساوي الساقاتِ يدلُّ على تساوي السطوح، فقد انحصرت سعةُ العالمِ في ستّة أقسامٍ.



فنقولُ:

هذه الانفراجاتُ الواقعةُ في هذه الخطوطِ متناهيةٌ أو غيرُ متناهيةٍ، فإن كان الثاني يلزمُ انحصارُ ما لا يتناهى بين الحاصِرَين، وإن كان الأوَّلُ يلزمُ تناهي سعةِ العالم؛ لأنّ انضمامَ المتناهي إلى المتناهِي ولو بمرّاتٍ لا يفيدُ إلّا التناهي، ولمّا كانت سعةُ العالمِ منحصرةً في هذه السطوحِ الستّةِ المنحصِرةِ بينِ الخطوطِ الستّة، وكانَ كلٌّ منها متناهيًا؛ كانت سعةُ العالمِ متناهيةً؛ هذا خلفٌ، والدليلُ على أنّ كُلًّا مِن الزوايا ثُلثا قائمةٍ ما ثَبت في الثالثَ عشرَ من

أُولى الأُصُولِ أنّ خطًّا إذا وَقَع على خطٍّ فالزاويتان الحادثتان عن الجنبَين قائمتان أو معادلتان لها[١]، ويُعلم منه أنّ الزوايا الأربعَ الحادثةَ عن أربعةِ جوانبَ قوائمُ أو مساويةٌ لها، وظاهرٌ أنّ الأربعَ إذا قُسّمت على الستِّ فكلُّ قسمٍ منها ثلُثا قائمةٍ، وأمّا أنّ الزوايا إذا تساوَت [٤٢] تساوَت السطوح؛ فلأنّه قد ثَبَت في الخامسِ من أُولى الأُصُولِ أنّ الزاويتين اللتين على قاعدةِ المثلَّثِ المتساوِي الساقَين متساويتان[٢]، ولمّا كان الزاويةُ الحادثةُ عند المقطَعِ ثلُثا قائمةٍ؛ يكونُ كلٌّ من الزاويتَين الحادثتَين عندَ الوتَرِ أيضًا ثلُثا قائمةٍ لما ثَبَت في الشكلِ الثاني والعشرين من أُولى الأُصُولِ أنّ الزوايا الثلاثَ للمثلَّثِ مساويةٌ لقائمتَين لا أزيدَ ولا أنقصَ[٣]، ولمّا ثَبَت تساوي الزوايا الثلاثِ ثَبَت تساوي المثلّثات؛ لما ثَبَت في السادس والعشرين منها أنّه إذا ساوَى زوايتان وضلعٌ من مثلَّثٍ زوايتَين وضلعًا من مثلَّثٍ آخر؛ ساوَى المثلَّثُ للمثلّث؛ فيثبتُ تساوي المثلَّثاتِ الستّةِ بعضُها لبعضٍ[٤]، والمثلَّثُ ليس عبارةً إلّا عن السطحِ المحاطِ بالخطوطِ الثلاثة؛ فثَبَت تساوِي السطوحِ الستّةِ وذلك ما أردناه. **وقد** يثبتُ تساوِي زاويتَي الوتَرِ لزاويةِ المقطَعِ بأنّه لو لم يكُن كلٌّ منهُما ثلُثا قائمةٍ؛ لكانَ كلٌّ منهُما زائدًا عنه أو ناقصًا عنه، أو أحدُهما ناقصًا عنه والثاني زائدًا عنه، والكلُّ باطلٌ؛ أمّا الأوّلُ والثاني فلأنّه يلزمُ على هذا أن يكونَ الزوايا الثلاثُ للمثلَّثِ أكثرَ من قائمتَين أو أقلَّ وهُو خلافُ ما تقرَّر في الثاني والعشرين[٥]،

---

(١) انظر: تحرير أصول إقليدس (ص١٧، ١٨).

(٢) انظر: المصدر السابق (ص١١، ١٢).

(٣) انظر: المصدر السابق (ص٣٥).

(٤) انظر: المصدر السابق (ص٢٦، ٢٧).

(٥) انظر: المصدر السابق (ص٣٥).

وأمّا الثالثُ فلأنّه ثَبَت في الشكلِ التاسعَ عشرَ من أُولى الأصُولِ أنّ الزاويةَ العُظمى من المثلَّثِ يوتِر الضلعَ الأطولَ[١]، فيلزمُ أن لا يبقَى التساوِي بين الساقَين بكونِ أحدِهما أعظمَ والآخرِ أصغرَ، هذا خلفٌ.

ويمكِنُ إثباتُ المطلوبِ بوجهٍ أخصرَ، وهو أنّه ثَبَت في الرابعِ من أُولى الأصُولِ أنّه إذا ساوى ضلعان وزاويةٌ من مثلَّثٍ ضلعَينِ وزاويةً من مثلَّثٍ آخرَ ساوَى المثلَّثُ للمثلَّثِ[٢]، ولمّا كان كلُّ واحدٍ من الساقَين من كلٍّ من المثلَّثات متساويةً بالفرضِ، والزوايا أيضًا متساوية؛ لكونِ كلٍّ منها ثُلثَي قائمةٍ، لَزِم تساوي المثلَّثاتِ بأسرِها، وذلكَ ما أردناهُ.

ويمكنُ إثباتُ المطلُوبِ بناءً على الأُصولِ مع قطعِ النظرِ عن الأشكالِ؛ بأن يُقال:

يمكِنُ مرورُ الخطِّ العديمِ النهايةِ من الجانبَين، وكذا خطٌّ آخرُ مقاطعٌ له، وكذا خطٌّ ثالثٌ مقاطِعٌ لهما، ومساواةُ الزوايا يُعرَفُ بتطبيقِ بعضِها على بعضٍ. وقد يُقرَّرُ من غيرِ احتياجٍ إلى الستّةِ وتحصيلِ الزوايا الستّ وإبانةِ تساوِيها، وغيرِ ذلك من التطويلاتِ التي في التقريرِ المشهورِ؛ بأن يُقال: لو تحقَّق البُعدُ الغيرُ المتناهي؛ لأمكنَ لنا إخراجُ متقاطعَين على نقطةٍ في ذلك البُعدِ لا إلى نهايةٍ بالفعلِ في الجانبَين، فتحصُلُ أربعُ زوايا قوائمُ بالبداهة، فنقولُ: ما بين كلِّ خطَّين من السطحِ إمّا أن يكونَ متناهيًا أو غيرَ متناهٍ؛ على الثاني يلزمُ حصرُ ما لا يتناهى بين الحاصِرَين، وعلى الأوّلِ يثبتُ المطلُوب.

---

(١) انظر: تحرير أصول إقليدس (ص٢٠، ٢١).

(٢) انظر: المصدر السابق (ص٢٦، ٢٧).

ولا يخفى عليك ما في كلٍّ من تقاريرِه على ما أوضحه بحرُ العُلوم رحمه الله وغيرُه، من أنّ السطحَ إذا كان غيرَ متناهٍ في الجِهاتِ فأحدُ الخطوطِ المفرُوضةِ الغيرُ المتناهي طولُه وعرضُه والخطُّ المقاطِعُ له على قائمةِ الغيرِ المتناهي طولُه وعرضُه إلى سَمْتِ تلك الخطوطِ المتقاطعةِ على المركزِ؛ فإن كان المقصُود في الاستدلالِ أنّ السطوحَ المخصُوصةَ بين كلِّ ساقَين متناهٍ فمجموعُها متناهٍ فهذا القدرُ مسلَّم، ولكن لا يلزمُ منه تناهي السطحِ لا في الطولِ ولا في العرض؛ لأنّه لم يلزم منه التناهي في الجوانب، غايةُ ما لَزِم أنّ كلَّ دائرةٍ تُفرَضُ قاطعةً لتلكَ الخطُوطِ محاطاتُها متناهيةٌ، ولا يلزمُ منه تناهي السطحِ البتّة، ولو كفى هذا القدرُ في إثباتِ التناهي في جهةٍ من الجهاتِ لما احتيج إلى تحمُّلِ المسافةِ الطويلةِ مِن إثباتِ تساوِي المثلَّثاتِ والزوايا وغيرِ ذلك، وإن كان المقصُودُ أنّ الخطُوطَ كلّما امتدَّت حَدَثت في كلِّ مرتبةٍ مثلَّثٌ متساوي الأضلاع، ويكونُ الوتَر مساويًا للضلع، فإذا امتدَّت إلى غيرِ النهايةِ يكونُ هناك وترٌ في كلِّ مثلَّثٍ مثلُ الضلع؛ والوترُ متناهٍ فالأضلاعُ متناهيةٌ للتساوي؛ فالسطوحُ أيضًا متساويةٌ؛ فهذا قريبٌ من البرهانِ السلّمي، بل كأنّه هو؛ فيتوجَّه عليه المنعُ المتوجِّه عليه، بل مع شيءٍ زائدٍ عليه؛ وهُو أنّه إذا صارت الخطوطُ غيرَ متناهيةٍ لا يمكِنُ فرضُ الوترِ هناك حتّى يحدُثَ مثلَّثٌ كما لا يخفى.



المقصد الأربعون
ما سنح للفاضل الشيرازي في حواشي شرح حكمة العين وأرى تسميته بـ «برهان تحرك الخط»

وهو أنّه لو وُجد خطٌّ غيرُ متناهٍ في جانبٍ؛ ولم يكُن جوهريًّا فلا محالةَ يتحقّقُ السطحُ غيرَ متناهٍ في جانبٍ، [٤٣] وحينئذٍ نقولُ: نفرضُ خطًّا آخرَ موازيًا له في ذلك السطحِ؛ وكان البُعدُ بينهما ذراعًا مثلًا، ثم نفرِضُ أن يتحرَّكَ الخطُّ المفروضُ ثانيًا إلى جانبِ المفروضِ أوّلًا، مع فرضِ بقاءِ موضعَي الخطَّين؛ فحينئذٍ يلزمُ ملاقاةُ الخطَّين؛ لأنّ المتَوازيَين لابدَّ أن يتلاقيا عندَ المسامتةِ إذا أُخرجا إلى غيرِ النهاية، وإذا تلاقيا فلا يمكِنُ تلاقيهما بنهايةِ الخطَّين؛ لأنّ المفروضَ أن لا نهايةَ لهما؛ فتعيَّن أن يتلاقيا بوسَطِهما، فيلزمُ أن يتحرَّكَ الخطُّ الثاني في الزمانِ المتَناهي القصيرِ مسافةً غيرَ متناهيةٍ، وذلك لأنّ من مبدأ الخطَّين إلى موضِع الملاقاةِ كان مقدارًا متناهيًا، وإذا فُصل من غيرِ المتناهي القدرُ المتناهي يبقى الغيرُ المتناهي(١).

أقولُ: هذا قريبٌ من بُرهانِ المسامتة؛ فله ما له وعليه ما عليه فتذكَّر.



---

(١) وذكره أيضًا في حاشية المحاكمات. انظر: حاشية ميرزاجان على المحاكمات (ص١١٣) المطبعة العامرة، ١٢٩٠هـ.

المقصد الحادي والأربعون
في البرهان المنسوب إلى الفارابي[١]
المعروف بـ «الأسدِّ الأخصَر»

وهو أنّه إذا كان [ما][٢] من واحدٍ من آحادَ السلسلةِ الذاهبةِ بالفعلِ مرتبةً لا إلى نهايةٍ إلّا وهُو كالواحدِ[٣] في أنّه ليس يُوجَدُ إلّا ويوجَدُ آخرُ وراءَهُ ومن قبلُ[٤] كانت الآحادُ اللامتناهية بأسرِها يصدقُ عليها أنّها لا تدخلُ في الوجود ما لم يكن شيءٌ من ورائها موجودًا مِن قبلُ، فإذن بداهةُ العقلِ قاضيةٌ: من أينَ يوجَدُ في تلك السلسلةِ شيءٌ حتّى يُوجَدَ شيءٌ ما بعدُ؟! كذا في الأسفارِ[٥].

---

(١) محمد بن محمد بن طرخان بن أوزلغ، أبو نصر الفارابي، ويعرف بالمعلم الثاني، أكبر فلاسفة المسلمين، تركي الأصل، ولد في فاراب سنة ٢٦٠هـ، وانتقل إلى بغداد فنشأ فيها، وألف بها أكثر كتبه، ورحل إلى مصر والشام، واتصل بسيف الدولة الحمداني، وتوفي بدمشق سنة ٣٣٩، يروى عنه أنه سئل: من أعلم الناس بهذا الشأن أنت أم أرسطاطاليس فقال: لو أدركته لكنت أكبر تلامذته. له الفصوص، وآراء أهل المدينة الفاضلة، وغير ذلك. انظر: وفيات الأعيان (٥: ١٥٣- ١٥٦). والأعلام (٧: ٢٠).

(٢) كلمة (ما) ساقطة ليست في (ص) و(ع) وأثبتناها من الأسفار.

(٣) في الأسفار: الواحد الأخير.

(٤) في الأسفار: من قبل، بدون الواو.

(٥) انظر: الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربعة (٢: ٢٢٣).

أقولُ: سخافتُه ظاهرةٌ فإنّ كلَّ واحدٍ من آحادِ السلسلةِ؛ وإن صَدَق عليه أنّه لا يُوجد إلّا ويُوجد وراءَه آخرُ، نفرِضُ الترتُّبَ؛ لكن لا يلزمُ منه أن يكونَ حكمُ كلِّ الآحادِ كذلك حتّى يُقال: إنّه لا وراءَ له فلا يُوجد السلسلة، فإنّ من الأحكامِ ما يجرِي على الكُلِّ الإفراديّ ولا يجرِي على الكلِّ المجموعيّ.



المقصد الثاني والأربعون
في ما ذكره رئيس الصناعة في الشفاء[١]
وأرى تسميته بـ «برهان الوساطة المحضة»

وهو أنّه لو وُجدت الأمورُ الغيرُ المتَناهيةِ المرتبة؛ لَزِم أن يكُونَ هناك أوساطٌ بلا طرفٍ، فإنّ كلَّ واحدٍ من الآحادِ على هذا التقديرِ وسَطٌ بين سابقِه ولاحقِه لا إلى نهايةٍ؛ فيلزمُ الوسطُ بدونِ الطرفِ وهو محالٌ؛ لأنّ الوسطَ مضايفٌ[٢] للطرف، والمتضايفانِ مُتكافئان في الوجُود.

وفيه بحثٌ على ما أوردَه المحقِّق الدوانيُّ في أنمُوذج العُلوم:

أمّا أوّلًا: فلأنّه منقوضٌ بالحركةِ الفلكيّةِ السرمديّة؛ إذ الموجُودُ من الحركةِ عندهُم ليس إلّا التوسُّطَ كما حقَّقوه، وليس لهذه الحركةِ طرفٌ إلّا بالإضافة، فمثلُ ذلك يتحقَّقُ في صورةِ التسلسُل؛ إذ كلُّ واحدٍ له أطرافٌ إضافيّةٌ.

وأمّا ثانيًا: وهو الحلُّ أنّه إن أُريد بالطرفِ ما لا يكونُ وسطًا بالإضافةِ إلى شيءٍ أصلًا؛ فلا نسلِّمُ أنّ الوسطَ مضايفٌ للطرفِ بهذا المعنى، وإن أُريد بالطرف أعمَّ من ذلك فذلك متحقِّقٌ ههُنا.

---

(١) الشفاء، الإلهيات (ص٣٢٧، ٣٢٨) راجعه وقدم له: الدكتور إبراهيم مدكور، تحقيق: الأب قنواتي وسعيد زايد، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٣٨٠هـ= ١٩٦٠م.

(٢) التضايف: كون الشيئين بحيث يكون تعلق كل واحد منهما سببًا بتعلق الآخر به، كالأبوة والبنوة. انظر: التعريفات (ص٦٠).

وأمّا ثالثًا: فلأنّ عدمَ الانتهاءِ إلى الطرفِ الذي ليس وسطًا لازمٌ للتسلسُلِ بين الأمُورِ المرتبة؛ بل يكادُ يكونُ عينَه فلا يتمشّى الاستدلالُ به، إذ هو ليس أجلى منه.

وأمّا رابعًا: فالنقضُ بالنفوسِ المجرَّدة، فإنّ الترتيبَ بينها ثابتٌ وإن لم يشعُروا به؛ كما حقَّقنا من قبلُ، فيلزَمُ وجودُ الوسَطِ بدون الطرف[1].



(١) انظر: أنموذج العلوم ضمن ثلاث رسائل للعلامة الدواني (ص٣٠٢، ٣٠٣).

المقصد الثالث والأربعون
في برهان الوسط والطرف

وهُو ما قال رئيسُ الصناعةِ في الفصلِ الأوّلِ من المقالةِ الثامنةِ من الفنِّ الثالثَ عشرَ من الجُملةِ الرابعةِ من الشفاء:

أنّا إذا فَرَضنا معلولًا وفَرَضنا له علّةً ولعلّته علّة، فليس يمكِنُ أن يكونَ لكلِّ علّةٍ علّةٌ بغيرِ نهايةٍ؛ لأنّ المعلولَ وعلّتَه وعلّةَ علّتِه إذا اعتُبرت جملتُها في القِياسِ الذي لبعضِها إلى بعضٍ؛ كانت علةُ العلّةِ علّةً أُولى مطلقةً للأمرَين، وكان للأمرَين نسبةُ المعلوليّة إليها، وإن اختَلفا في أنّ أحدَهما معلولٌ بمتوسِّطٍ والآخرَ معلولٌ بغيرِ متوسِّطٍ ولم يكن كذلك لا الأخير ولا المتوسّط؛ لأنّ المتوسِّطَ الذي هو العلّةُ المماسّةُ للمعلُولِ علةٌ لشيءٍ واحدٍ فقَط، والمعلولُ ليس علّةً لشيء، ولكلِّ واحدٍ من الثلاثةِ خاصّةٌ، فكانت خاصّةُ الطرفِ المعلولِ أنّه ليس علّةً لشيءٍ، وخاصّةُ الطرفِ الآخرِ أنّه علّةٌ للكُلِّ غيره، وكانت خاصيّةُ المتوسِّطِ أنّه علةٌ لطرفٍ، ومعلولٌ لطرفٍ، وسواءٌ كان الوسطُ واحدًا أو فوق واحدٍ، وسواءٌ ترتَّب ترتُّبًا متناهيًا أو ترتُّبًا غيرَ متناهٍ، فإنّه [٤٤] إن ترتَّب في كثرةٍ متناهيةٍ كانت جملةُ عددٍ ما بين الطرفَين كواسطةٍ واحدةٍ مشتركةٍ في خاصيّةِ الواسطةِ بالقياسِ إلى الطرفَين، فيكونُ لكلٍّ واحدٍ من الطرفَين خاصيّة، وكذلكَ إن ترتَّب في كثرةٍ غيرِ متناهيةٍ فلم يحصُل الطرفُ كان جميعُ غيرِ المتناهي في خاصيّةِ الواسطةِ؛ لأنّك أيَّ جملةٍ أخذتَ كانت علّةً لوجودِ المعلُولِ الأخيرِ

وكانت معلولة؛ إذ كلُّ واحدةٍ منها معلولٌ، والجملةُ متعلّقةُ الوجودِ بها، ومتعلّقُ الوجودِ بالمعلولِ معلولٌ، وكلّما زدتَ في الحصرِ والأخذِ كان الحكمُ إلى غيرِ النهايةِ باقيًا، فليس يجوزُ أن يكونَ جملةُ عللٍ موجودةً وليس فيها علةٌ غيرُ معلُولةٍ وعلةٌ أولى، فإنّ جميعَ غيرِ المتناهي واسطةٌ بلا طرفٍ، وهذا محالٌ[1].

انتهى كلامُه.

قال العلّامةُ الشيرازيُّ في الأسفارِ: هذا أسدُّ البراهينِ في هذا الباب[2].

انتهى.

أقولُ: كيفَ يكونُ أسدَّ وهو مخدوشٌ بالإيراداتِ الواردةِ على ما قبله؟!



(١) الشفاء، الإلهيات (ص٣٢٧، ٣٢٨).
(٢) الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربعة (٢: ٢٠٢).

المقصد الرابع والأربعون
في «برهان التضايف»

وتقريرُه: أنّه لو لم ينتهِ سلسلةُ العللِ والمعلُولاتِ إلى علّةٍ محضةٍ لا يكونُ معلولًا لشيءٍ؛ لَزِم عدمُ تكافؤُ المتضايفَين، واللازمُ باطلٌ، فالملزومُ مثلُه، وجهُ الملازمةِ أنّ المعلُولَ الأخيرَ يشتملُ على معلُوليّةٍ محضةٍ، وكلُّ ما فوقه على عليّةٍ ومعلوليّةٍ، فلو لم ينتَهِ إلى ما هو علّةٌ محضةٌ غيرُ معلولٍ عمّا فوقه؛ لَزِم في الوجودِ معلوليّةٌ بلا عليّة.

وقد **يُقرَّر** بأنّه لو كان المتضايفان متكافئَين لَزِم انتهاءُ السلسلةِ إلى علّةٍ محضةٍ، لكنَّ المقدَّم حقٌّ؛ لأنّ معنى التكافؤ بين الأمرَين بحيثُ متى وُجد أحدُهما في الخارجِ أو في الذهنِ وُجِد الآخرُ، وإذا انتفى انتفى فكذا التالي أحقُّ.

وبوجهٍ آخرَ: لو تسلسلت العللُ والمعلُولاتُ إلى غيرِ النهايةِ لَزِم زيادةُ عددِ المعلُولِ على عددِ العلّة؛ لأنّ كلَّ علّةٍ في السلسلةِ فهي معلُولةٌ على ما هو المفروضُ، وليس كلُّ ما هو معلولٌ فيها علّةٌ كالمعلولِ الأخيرِ، وزيادةُ عددِ المعلُولِ على عددِ العلّةِ باطلٌ؛ ضرورةَ تضايُفِ العليّةِ والمعلوليّة.

وبوجهٍ آخرَ: نأخذُ جملةً من العليّاتِ التي في هذه السلسلةِ وأخرى مِن المعلوليّات، ثم نطبّقُ بينهما، فإن زادت آحادُ أحدِهما على الأخرى بَطَل تكافؤ

العليّةِ والمعلوليّة؛ لأنّ معنى التكافؤ أن يكونَ بإزاءِ كلّ معلوليّةٍ عليّةٌ وبإزاء كلّ عليّةٍ معلوليّة، وإن لم يزِد لَزِم في الجانبِ الآخرِ عليّةٌ بلا معلوليّةٍ؛ ضرورةَ أنّ في جانبِ التناهي معلوليّةً بلا عليّةٍ وهو المعلولُ الآخرُ؛ فيلزَمُ التناهي على تقديرِ اللاتناهي، هذا خلفٌ.

وبوجهٍ آخرَ: تلك السلسلةُ ما عدا المعلولَ الأخيرَ عللٌ غيرُ متناهيةٍ باعتبارٍ، ومعلُولاتٌ غيرُ متناهيةٍ باعتبارٍ، وسلسلةُ المعلوليّةِ من المعلولِ الأخير، وسلسلةُ العليّةِ من ما فوقه، فإذا فَرَضنا تطبيقَ السلسلتَين بحيثُ ينطبقُ كلُّ معلولٍ على علّة؛ وَجَب أن يزيدَ سلسلةُ المعلوليّةِ على سلسلةِ العليّةِ بواحدٍ من جانبِ التصاعُدِ؛ ضرورةَ أنّ كلَّ علّةٍ لها معلولٌ، فلمّا لم تكُن تلك الزيادةُ في جانبِ المبدأ والأوساطِ منتظمةً؛ فبالضرورةِ تكونُ في جانبِ عدمِ النهاية؛ فيلزمُ أن يُوجد هناك معلولٌ بدون علّةٍ وهو مُحال.

ولا يخفى على الفَطِنِ ما في هذا البرهانِ؛ فإنّ ما يقتضيه طباعُ التضايفِ هو أن يكونَ بإزاءِ كلٍّ واحدٍ منهُما واحدٌ من الآخرِ في التعقُّلِ والتحقُّقِ بحسَبِ نفسِ الأمر، وذلكَ متحقِّقٌ في صورةِ التخلُّف؛ فإنّ ما يحاذي معلوليّةَ المعلُولِ الأخيرِ هو عليّةُ علّتِه، وما يحاذِي معلوليّةَ هذه العلّةِ هو عليّةُ عليّتِها، وهكذا إلى غيرِ النهاية، فلا يلزمُ تحقُّقُ المعلوليّةِ بلا عليّةٍ تضايُفِها كما يُتوهَّمُ في بادئِ اللحاظِ من أخذِ عليّةِ الرتبةِ الفوقانيّةِ المضايفةِ لمعلوليّةِ المعلُولِ الأخيرِ مضايفًا مع معلوليّةِ تلك الرتبة.

فإن قلتَ: نحن نعلمُ إجمالًا أنّ المعلُولَ الأخيرَ معلولٌ محضٌ، وما فوقه إلى ما لا يتناهى علّةٌ ومعلولٌ معًا؛ فتلزَمُ زيادةُ المعلوليّة. قلتُ: إنّما تلزَمُ الزيادةُ باعتبارِ أخذِ عليّةِ ما فوق المعلُولِ الأخيرِ مع معلوليّةِ التي هي غيرُ

مضايفةٍ لها، بل هي أجنبيّةٌ بالقياسِ إليها، والمضايفُ لعليّةِ كلٍّ عليّةٍ إنّما هو معلوليّةُ ما تحتَه، وبهذا الاعتبارِ لا تلزمُ الزيادةُ أصلًا، ولزومُها مع الأجنبيِّ لا ينافي ما يقتضِيه التضايف.

فإن قلتَ: لا شكَّ أنّ التضايفَ يقتضي أن يتساوى المتضايفاتُ في العددِ وههُنا يلزمُ زيادةُ المعلوليّةِ في العددِ بالضرورة، فإنّ في المعلُولِ الأخيرِ معلوليّةً محضةً ليست بإزائِها عليّةٌ محضةٌ.

قلتُ: التساوي في العددِ إنّما يجبُ في المتضايفاتِ لا مع الأجنبيِّ؛ وههُنا إنما تلزمُ الزيادةُ إذا اعتُبرت عليّةُ كلِّ علّةٍ مع معلوليّة؛ فبَقِيت المعلوليّةُ المحضةُ زائدةً، وأمّا إذا اعتُبرت عليّةُ كلٍّ مع معلوليّةِ ما تحته التي هي مضايفةٌ لها [٤٥] لا تلزَمُ الزيادة؛ فإنّ معلوليّةَ الأخيرِ بإزائها عليّةُ علّتِه، ومعلوليّةُ هذه العلّةِ بإزائِها علّيّةُ علّتِها، وهكذا إلى ما لا يتناهى فلا زيادة بينهما ولا نقصان، كذا حقَّقه القاضي الكُوفامَويُّ في شرحِ السلَّم[1]، وهو تحقيقٌ حسنٌ.

وقال المحقِّق الدوانيُّ في رسالةِ إثباتِ الواجب:

أقولُ: هذا البرهانُ جريانُه ظاهرٌ على تقديرِ التسلسلِ في أحدِ الجانبَين فقط، وأمّا على تقديرِ التسلسُلِ في الجانبَين، فقد يُتوهَّم عدمُ جريانِه؛ لأنّ العليّةَ والمعلوليّةَ حينئذٍ غيرُ متناهيَين، فلا يظهَرُ عدمُ تكافؤٍ لهما، ودفعُ هذا التوهُّم أنّا إذا أخَذنا سلسلةً غيرَ متناهيةٍ من معلُولٍ معيَّن، وتصاعدنا في عللِه الغيرِ المتناهيةِ، فلابُدَّ أن يكونَ عددُ العليّاتِ والمعلوليّاتِ الواقعةِ في هذه

---

(١) انظر: حاشية الكوفاموي على شرح السلم (ص٣٧، ٣٨).

متكافئةً؛ ضرورةَ أنّ العلّةَ تضايفُ المعلولاتِ الواقعةِ فيها وهُو ظاهرٌ[١]. انتهى كلامُه.

أقولُ: فيه بحثٌ ظاهرٌ؛ فإنّه لا يخلُو إمّا أن يُعتبرَ المضايفُ مع معلوليّةِ كلِّ معلولٍ عليّتَه، أو يُعتبرَ عليّةَ عليّتِه؛ كما هو الحقُّ، فإن كان الثاني فالتكافؤ موجودٌ كما مرَّ تحقيقُه ولا يحتاجُ إلى وجودِ علّةٍ محضةٍ في جانِب عدمِ التناهي، وإن كان الأوّل فمعَ كونه غيرَ صحيح غيرُ مضرٍّ أيضًا؛ فإنّ المعلولَ الأخيرَ في صورةِ التسلسُلِ من الجانبَين علّةٌ أيضًا، فلمعلوليّةُ مضايفِها؛ أي: عليّتُها، أيضًا موجودٌ في نفسِ الأمرِ، وإنّما لَزمت زيادةُ المعلوليّةِ بسببِ عدمِ اللحاظِ إلى ما تحت المعلولِ الأخيرِ.

وقد يُورد على البرهانِ بوجوهٍ أخرَ أيضًا:

منها ما نَقَله الفاضِلُ الشيرازيُّ في حواشي شرحِ المواقفِ من أنّ العليّةَ والمعلوليّةَ أمران انتزاعيّان لا تقرُّر لهما في الخارجِ أصلًا، وأمّا في الذهنِ فلا يُتصوَّرُ لاتناهيهما فيه تفصيلًا لعدمِ قُدرتِه على ذلك، والتصوُّرُ الإجماليُّ لا امتيازَ فيه ولا تعدُّدَ، فلا يُتصوَّر لاتناهي العليّاتِ والمعلوليّاتِ حتّى يجريَ البرهانُ فيها وإن جرى في موصُوفاتِها؛ أي: ذواتِ العللِ والمعلُولات، فإن لم يُعتبر حيثيّةُ العليّةِ والمعلوليّةِ لا يجري البرهانُ لعدمِ التضايفِ، وإن اعتُبرت تلك الحيثيّةُ يعودُ الكلامُ بأنّ تينك الذاتَين بهذين الاعتبارَين أمرانِ اعتباريّان ليسا في الخارجِ ولا في الذهنِ تفصيلًا، والوجودُ الإجماليُّ لا يكفي[٢].

---

(١) انظر: رسالة إثبات الواجب (ص١٥٨).

(٢) انظر: حل المعاقد في شرح العقائد (ص١٠١).

والجوابُ عنه من وجهَين:

الأوّل: أنّا نختارُ الشقَّ الأوَّلَ من جريانِ البرهانِ في نفسِ العليّةِ والمعلوليّة، ونقولُ: هما وإن كانا اعتباريَّين لكن لا يلزمُ من ذلك أن لا يكونَ لهما تقرُّرٌ في الخارجِ أصلًا، كيف والانتزاعيّاتُ لها تقرُّرٌ خارجيٌّ بحسَبِ المنشأ وإن لم يكُن لها تقرُّرٌ خارجيٌّ مستقلٌّ كما صرَّح به المحقّق الدوانيُّ في مواضعَ من حواشي شرحِ التجريدِ وغيره، ومَن أنكرَه كمعاصرِه ومَن تَبعه من ناظري لواءِ الهُدى في زمانِنا لم ينكرهُ إلّا عن قلّةٍ وسوءِ تفكُّرٍ، كما حقَّقنا ذلك في نورِ الهدى لحملةِ لواءِ الهدى فطالِعه إن شئتَ[١].

والثاني: أنّا نختارُ الشقَّ الثالثَ، وهُو جريانُ البرهانِ في الذواتِ مع لحاظِ الحيثيّات، ونقول: لا يلزمُ من اعتبارِ الحيثيّاتِ معها كونُها اعتباريّةً حتّى يعودَ الكلام، فإنّا إنّما نعتبرُ الحيثيّاتِ في اللحاظِ دون الملحُوظ، والموجِبُ للاعتباريّةِ هو هذا لا ذاكَ كما لا يخفى.

ومنها: أنّ هذا البرهانَ كما يجري في جانبِ الماضي يجري في جانبِ الاستقبالِ أيضًا؛ مع أنّ عدمَ تناهي السلسلةِ في الاستقبالِ عندَ المتكلِّمين أيضًا.

والجوابُ عنه: أنّ من شرطِ جريانِ هذا البرهانِ بل جميعِ البراهينِ وجودَ الغيرِ المتناهي بصفةِ اللاتناهي بالفعلِ في نفسِ الأمر، فلا يجرِي واحدٌ منها في الغيرِ المتناهي اللاتقفي، وعدمُ التناهي عند المتكلِّمين في جانبِ الاستقبالِ إنّما هو بالمعنى الثاني، فلا يجرِي عندهُم فيه[٢].

---

(١) انظر: نور الهدى لحملة لواء الهدى (ص٩ وما بعدها) للشيخ عبد الحي اللكنوي، دار نظامي، كانبور.

(٢) انظر: حل المعاقد في شرح العقائد (ص١٠١).

ومنها ما أقولُ: إنّ قاعدةَ تساوي المتضايفاتِ وجودًا وعددًا منتقضةٌ بالأبوّةِ والبنوّةِ على رأيِ أهلِ الشرعِ، فإنّ في أبي البشرِ وهو آدمُ، على نبيِّنا وعليه صلاةُ ربِّ العالم، أبوّةً محضةً من غيرِ بنوّة، وفي ما عداه من أولادِه في بعضِها بنوّةٌ مع أبوّة، وفي بعضِها بنوّةٌ من غيرِ أبوَّة؛ إلّا عيسى على نبيِّنا وعليه الصلاة والسلام فإنّ فيه أبوّةً؛ لما وَرَد أنّه ينزِلُ من السماءِ فينكِحُ ويُولدُ له وليست فيه بنوّةٌ، فإذا اعتُبرت الأبوّاتُ والبنوّاتُ في بني آدمَ زادت الأبوّةُ بواحدةٍ ليست بإزائِها بنوّة، فتأمَّل لعلَّ الله يحدِثُ بعد ذلك أمرًا.



المقصد الخامس والأربعون
في برهان ذكروه [٤٦] لإثبات الواجب وتناهي سلسلة الممكنات وأرى تسميته بـ «برهان العلية»

وهو أنّه لو تسلسلت العللُ ومعلولاتُها من غيرِ أن ينتهِيَ إلى علّةٍ محضةٍ، فهناك جملةٌ هي نفسُ مجموعاتِ الممكناتِ الموجودةِ المعلولِ، كلُّ واحدٍ منها بواحدٍ منها، وتلك الجملةُ موجودٌ ممكِنٌ، أمّا أنّه موجودٌ فلانحصارِ أجزائِها في الموجوداتِ، ومعلومٌ أنّ المركَّبَ لا يُعدَمُ إلا بعدَمِ شيءٍ من أجزائِه، وأمّا الإمكانُ فلا؛ لافتقارِها إلى جزئِها الممكنِ، وما يحتاجُ إلى الممكنِ لابُدَّ أن يكونَ مُمكنًا، وإذا ثَبت أنّ الجملةَ أمرٌ ممكِنٌ موجودٌ فنقولُ:

موجِدُها بالاستقلالِ إمّا نفسُها وهو ظاهرُ الاستحالةِ، وإمّا جزؤُها وهو أيضًا محالٌ؛ لاستلزامِه كونَ ذلك الجزءِ علّةً لنفسِه ولغيرِه؛ إذ لا معنى لإيجادِ الجملةِ إلّا إيجادُ جميعِ أجزائِه، وإمّا أمرٌ خارجٌ عنها، ولا محالةَ يكونُ ذلك الخارجُ موجِدًا لبعضِ الأجزاءِ فينقطِعُ إليه سلسلةُ المعلولاتِ؛ لأنّ الموجُودَ الخارجَ عن سلسلةِ الممكناتِ واجبٌ بالذات؛ ثم لا يكونُ ذلك البعضُ معلُولًا لشيءٍ من أجزاءِ الجملة؛ لامتناع اجتماعِ العلّتَين المستقلّتَين على المعلُولِ الواحدِ، فيلزَمُ الخلفُ من وجهَين؛ لأنّ المفرُوضَ أنّ السلسلةَ غيرُ منقطعةٍ وقد انقَطعت، وقد فُرض أنّ كلَّ جزءٍ منها معلولٌ

لجزءٍ آخرَ ولَزِم ههُنا خلافُه(١).

وقد أُورد عليه بوجُوهٍ:

منها: أنّ المجموعَ والجميعَ والجملةَ إنّما يكونُ في المُتناهي لا في غير المُتناهي. **وجوابُه**: أنّه نزاعٌ لفظيٌّ؛ فإنّ مرادَنا بالمجموعِ ههُنا هو تلك الأمورُ بحيثُ لا يخرجُ عنها شيءٌ، وهذا اعتبارٌ معقولٌ في المتناهيةِ وغيرِ المتناهيةِ كليهما، سواءٌ سُمِّي ذلك مجموعًا أو لم يُسَمَّ.

ومنها: أنّ الآحادَ الممكنةَ الذاتيّةَ إلى غيرِ النهايةِ إذا كانت متعاقبةً لم يكُن لها مجموعٌ موجودٌ في شيءٍ من الأزمنةِ. **وجوابُه**: أنّ كلامَنا في العلَلِ المؤثِّرة، والعلّةُ المؤثِّرةُ يجبُ اجتماعُها مع معلُولِه كما تقرَّر في مقرِّه.

ومنها: أنّ الآحادَ على تقديرِ اجتماعِها في الوجُود يُعتبَر تارةً مع هيئةٍ اجتماعيّةٍ يصيرُ بها شيئًا واحدًا؛ وأخرى بدون تلك الهيئة؛ فإن كان المرادُ بجميعِ السلسلةِ المعنى الأوّلَ لم يكُن موجودًا ولا ممكنًا؛ لأنّ الهيئةَ الوحدانيّة(٢) المعتبرةَ معها أمرٌ اعتباريٌّ يمتنِعُ وجودُها في الخارجِ، واستحالةُ وجودِ الجزءِ مستلزِمةٌ لاستحالةِ وجودِ الكُلِّ، وإن كان المُرادُ هو الثانيَ فنقولُ: علّةُ الجميعِ نفسُه؛ على معنى أنّه يكفي في وجودِه نفسُه من غيرِ حاجةٍ إلى أمرٍ خارجٍ عنه؛ فإنّ الثانيَ علّةٌ للأوّل، والثالثَ علّةٌ للثاني وهكذا، فلكُلٍّ

---

(١) انظر: رسالة إثبات الواجب (ص٦٥- ٦٧).

(٢) الهيئة الوحدانية: هي، كما أشار إلى معناها المصنف قبل هذا الموضع، بأنها الهيئة الاجتماعية الاعتبارية التي تصير بها الأجزاء شيئًا واحدًا، فالسرير مثلًا عبارة عن مجموع قطعات الخشب والهيئة الوحدانية. انظر: كشاف اصطلاحات العلوم والفنون في تعريف المجموع (٢: ١٤٧٧). ودستور العلماء (٣: ٢٥).

واحدٍ من آحادِ السلسلة علّةٌ فيها، ولمّا لم يكُن المجموعُ المأخوذُ على هذا الوجهِ غيرَ الآحادِ لم يحتَج إلى علّةٍ خارجة، ولا امتناعَ في تعليلِ الشيءِ بنفسِه على هذا الوجهِ.

وجوابُه: أنّ المرادَ هو المعنى الثاني، فيكونُ المجموعُ حينئذٍ الآحادَ، ولا شكَّ أنّ هذه الآحادَ ممكناتٌ موجودةٌ ممكِنةٌ، كما أنّ كُلَّ واحدةٍ منها موجودٌ ممكِنٌ، وكما أنّ الموجودَ الممكنَ محتاجٌ إلى علّةٍ موجدةٍ كافيةٍ؛ كذلك الممكناتُ المتعدِّدةُ الموجودةُ محتاجةٌ إلى علّةٍ موجدةٍ كافيةٍ، وحيثُ كان لكلِّ واحدٍ من آحادِ السلسلةِ علّةٌ موجِدةٌ داخلَةٌ في السلسلةِ؛ كانت الموجِدةُ لجميعِ الآحادِ جميعَ تلك العلَلِ، وحينئذٍ نقولُ: جميعُ تلك العللِ الموجِدةِ الذي هو علّةٌ موجدَةٌ للمجموعِ؛ إمّا أن يكونَ عينَ تلك السلسلةِ أو داخِلةً فيها أو خارجةً عنها، والأوّلُ محالٌ؛ لأنّ العلّةَ الموجدةَ لشيءٍ يجبُ أن يتقدَّمَ بالوجُودِ على المعلُول، ومن المستحيلِ تقدُّمُ المجمُوعِ على نفسِه، والثاني بديهيُّ البُطلان؛ فتعيَّن الثالثُ.

أقولُ: هذا عجيبٌ؛ فإنّه لمّا اعتُبرت الآحادُ بنفسِها من غيرِ اعتبارِ الهيئةِ الوحدانيّةِ مطلقًا؛ لم يكُن معلوليّتُها مغايرةً لمعلوليّةِ كلِّ واحدٍ واحدٍ، فكيفَ يُستفسر عن علّتِه أنّه عينُه أو داخلٌ أو خارجٌ، وهذا هو غرَضُ الموردِ وهو إلى الآن باقٍ، وهذا التفصيلُ لم يُعطِ إلّا قوةً له.

وأعجَبُ منه قولُ المحقّقِ الدواني:

المرادُ هو المتعدِّدُ بلا ملاحظةِ الهيئةِ كما في الأعدادِ، حيثُ قيل: إنّها الوحداتُ من غيرِ أن يُلاحظ فيها الهيئة، وقد تبيَّن أنّ الكلَّ بهذا المعنى موجودٌ

بوجودِ جميعِ أجزائِه(١). انتهى. وذلك لأنّه إذا كان المرادُ هو المتعدِّدَ المحضَ بلا ملاحظةِ الحيثيّةِ فأين الكلُّ وأين الجزءُ حتّى يُقال: إنّه موجودٌ بوجودِ جميعِ أجزائِه ويُستفسر عن علّتِه؛ لأنّ الكُلَّ والجزءَ يتغايَران ولو اعتبارًا، وههُنا لا تغايرَ أصلًا، وتنظيرُه بالعدَدِ لا صحّةَ له؛ فإنّ مَن يقولُ بأنّ العددَ عبارةٌ عن محضِ الوحداتِ لا يُريدُ عدمَ اعتبارِ الحيثيّةِ مطلقًا، بل عدمَ اعتبارِها دخولًا؛ كما صرَّح به المحقّقون، [٤٧] وقد حقّقنا ذلك في «المعارف في حواشي شرح المواقف» وهذا ليس أوّلَ قارُورةٍ كُسِرت منهُ ههُنا؛ بل قد صرَّح به في شرحِ العقائدِ العضدية(٢) وحواشي شرحِ التجريدِ وغيرِها من تصانيفِه أيضًا.

والحقُّ في الجوابِ عن الإيرادِ أن يُقال: أنّا نختارُ الشقَّ الأوّلَ؛ لكنّا لا نعتبِرُ الهيئةَ الوحدانيّةَ في المعنْوَنِ حتّى يكونَ المجموعُ اعتباريًّا؛ بل في العُنوان فقَط، ولا شكَّ في وجُودِ المجموعِ وإمكانِه بهذا المعنى.

ومنها: أنّ العلّةَ الموجِدةَ للشيءِ لا يجِبُ أن يكونَ موجِدةً لكلٍّ من أجزائِه حتّى يلزَمَ مِن كونِ الجزءِ علّةَ كونه علةً لنفسِه، ألا ترَى أنّ الجملةَ التي هي عبارةٌ عن الواجبِ والممكناتِ موجودةٌ، وعلّتُها ليست إلّا جزأً منها وهو الواجبُ. **وجوابُه** على ما في شرحِ المواقف: أنّ المرادَ بالعلّةِ الفاعلُ المستقلُّ بالإيجادِ على معنى أن لا يكونَ له شريكٌ في التأثيرِ في تلك السلسلة(٣)، وأخذنا الجملة نفس جميعِ الممكناتِ بحيثُ يكونُ كلُّ جزءٍ منها معلُولًا لكلٍّ، فلا بُدَّ أن تكونَ علّتُها خارجةً عنها لا جزأً منها، وهذا بخلافِ المجموعِ

---

(١) انظر: رسالة إثبات الواجب للدواني (ص٦٨).

(٢) انظر: شرح العقائد العضدية وحاشية الكلنبوي (١: ١٣٩).

(٣) انظر: المواقف مع شرح الجرجاني (٤: ١٦٥، ١٦٦).

المركَّبِ من الواجبِ والممكنات؛ فإنّه جازَ أن يستقِلَّ بإيجادِه بعضًا منه الذي هو موجودٌ بذاتِه مستغنٍ عن غيرِه، وبالجُملةِ فعلّةُ المجموعِ الذي لا يكونُ جزءٌ منه موجودًا بذاتِه مستغنيًا عن المؤثّر؛ لا يكونُ جزءًا منهُ، وهذا هو المؤيّدُ لمطلوبِنا.

ومنها ما ذُكِر في الأسفارِ أنّ وجودَ كلِّ شيءٍ عينُ وحدتِه، ووحدةُ كلِّ شيءٍ عينُ وجودِه، ووجودُ المجموعِ ليس مغايرًا لوجودِ آحادِه إلّا في اعتبارِ العقلِ كما تقرَّر ذلك في مقرِّه، فحينئذٍ نقولُ: لا نسلِّم أنّ افتقارَ الجملةِ إلى علّةِ غيرِ الآحاد، وإنّما يلزمُ لو كان لها وجودٌ مغايرٌ لوجوداتِ الآحادِ، وقولُهم: إنّها ممكنٌ، مجرَّدُ عبارة، بل هي ممكناتٌ تحقَّق كلٌّ منها بعلّتِه، وهذا كالعشَرةِ لا يفتقِرُ إلى علّةٍ غيرِ عللِ الآحادِ، وما يُقالُ من أنّ الموجوداتِ الآحادَ غيرُ وجودِ كلٍّ منها غيرُ صحيحٍ؛ إذ كونُ الجميعِ غيرَ كلِّ واحدٍ منها لا يستَدعي أن يكونَ له وجودٌ مغايرٌ في نفسِ الأمر، والقولُ بأنّ المتعدِّدَ قد يُوجد مجملًا وهو بهذا الاعتبارِ واحدٌ، وقد يُؤخذ مفصَّلًا وهو بهذا الاعتبارِ متعدِّدٌ، ووجودُ كلٍّ منها مغايرٌ لوجودِ الآخرِ لا يُجدِي شيئًا؛ لأنّ الإجمالَ والتفصيلَ من أعمالِ العقلِ، فمجموعُ السماءِ والأرضِ سواءٌ أخَذهما العقلُ مُجملًا أو مفصَّلًا لا يُعطي له حكمَ التغايرِ في الخارجِ؛ لأنّ اختلافَ الملاحظةِ لا يُوجِبُ اختلافَ الملحُوظ، والحاصِلُ: أنّ تغايُرَ المجموعِ لكلِّ واحدٍ واحدٍ إنّما هُو بحسَبِ لحاظِ العقلِ، وهو وإن كان من مظانِّ الواقعِ لكنَّه لا يُوجِبُ أن يكونَ للمجموعِ وجودٌ مغايرٌ في نفسِه لوجودات الآحادِ؛ فلا يجِبُ أن يكونَ للكُلِّ علّةٌ مغايرةٌ سوى عللِ الأجزاءِ؛ فافهَم فإنّه دقيق، وبالتأمُّل حقيق(١).

---

(١) انظر: الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربعة (٢: ٢١٤).

ومنها: أنّه يجوزُ أن يكونَ الشيءُ علّةً لنفسِه، وتقدُّمُ العلّةِ على المعلولِ إنّما هو في غيرِ العلّةِ التامّة[1]؛ إذ لو وَجَب تقدُّمُ العلّةِ التامّةِ لَزِم في المركَّباتِ تقدُّمُها على نفسِها بمرّتَين؛ لأنّ مجموعَ الأجزاءِ الماديّةِ والصوريّةِ من العلّةِ التامّةِ، فيكونُ مقدَّمًا عليها، وهي مقدَّمةٌ على المعلُول الذي هو عبارةٌ عن عينِ مجموعِها.

والجوابُ عنه على ما في شُروحِ حكمةِ العين وغيرِها: أنّ مرادَنا بالعلّةِ الفاعلُ لا مطلقًا؛ بل المستقِلُّ بالتأثير؛ بمعنى: أنّه لا يستنِدُ المعلولُ إلّا إليه بتوسُّطٍ أو بغيرِ توسُّطٍ، والفاعِلُ المستقلُّ بهذا المعنى في المجموعِ الذي هو عبارةٌ عن جميعِ الأجزاءِ يجِبُ أن يكونَ فاعلًا في كلِّ واحدٍ؛ وإلّا لم يكن فاعلًا مستقلًّا في المجموعِ؛ ضرورةَ استنادِ بعضِ الأجزاءِ إلى غيرِه. **وأُورد** عليه أوّلًا بأنّه لو لَزِم أن يكونَ فاعلُ المجموعِ بالاستقلالِ فاعلًا لكلِّ أجزائه للَزِم في مركَّبٍ أجزاؤه مرتَّبةٌ زمانًا كالسرير مثلًا، إمّا تخلُّفُ المعلولِ عن علّتِه أو تقدُّمُه عليها؛ إذ لا يخلُو من أنّ فاعلَ المجموعِ كان موجودًا عندَ وجودِ الجزءِ الأوّلِ مِن أجزائِه أو لم يكُن؛ فعلى الأوّلِ يلزمُ تخلُّفُ الجزءِ الثاني عن علّتِه المستقلّة، وعلى الثاني يلزمُ تقدُّمُ الجزءِ الأوّلِ على علّتِه المستقلّة. وثانيًا: أنّا لو فَرَضنا ثلاثةَ أشياءَ كلٌّ منها معلولٌ لعلّةٍ أخرى مستقلّةٍ، يكونُ مجموعُ العللِ الثلاثةِ علّةً مستقلّةً لمجموعِ المعلُولاتِ الثلاثة، مع أنّه ليس علّةً لشيءٍ منها؛ ضرورةَ استنادِ كلٍّ منها إلى واحدةٍ منها فقط.

---

(١) العلة التامة: ما يجب وجود المعلول عندها، وقيل: العلة التامة جملة ما يتوقف عليه وجود الشيء، وقيل: هي تمام ما يتوقف عليه وجود الشيء، بمعنى أنه لا يكون وراءه شيء يتوقف عليه، والعلة الناقصة: بخلاف ذلك. انظر: التعريفات (ص١٥٤). ودستور العلماء (٢-٢٦٣).

وأجيبَ عنها: بأنّ التخلُّفَ عن العلّةِ المستقلّةِ بهذا المعنى غيرُ ممتنع؛ إذ لم يُعتبر فيه استجماعُ جميعِ ما لابدَّ منه؛ كما اعتُبر ذلك في العلّةِ التامّة، والممتنعُ إنّما هو التخلُّفُ عن العلّةِ التامّة، [٤٨] والقدرُ الضروريُّ هٰهُنا أن لا يكونَ فاعلُ الجزءِ خارجًا عن فاعلِ الكلِّ، سواءً كان بعينِه فاعلًا له أو لم يكُن، وهذا القدرُ يكفينا في غرضِنا؛ وهو إبطالُ كونِ الجزءِ علّةً مستقلّةً للمجموعِ كما لا يخفى.

والحقُّ في الجوابِ عن أصلِ الإيرادِ: أنّا نختارُ أنّ المرادَ هو العلّةُ التامّة، ولا يجوزُ أن تكونَ نفسَ الممكِن؛ فإنّه لو كان كذلك لكفى في وجودِه؛ فلم يحتَج إلى غيرِه؛ فينسدَّ بابُ إثباتِ الواجبِ من جهةِ الإمكانِ هذا.

وقد بَقِي بعدُ في المقامِ تفصيلٌ؛ فإنّه مقامٌ وسيعٌ طوَّلُوا الذيلَ فيه غايةَ التطويل، مَن أرادَ الاطِّلاعَ عليه فليرجِع إلى حواشِي شرحِ حكمةِ العينِ والرسالة الجلاليّة[1] وغيرها.



---

(١) انظر: شرح حكمة العين مع حواشي ميرك البخاري (ص٩٥ وما بعدها). ورسالة إثبات الواجب للدواني (ص٦٤ وما بعدها).

المقصد السادس والأربعون
في برهان أرى تسميته بـ «برهان انقطاع السلسلة»

وتقريرُه على ما في المواقفِ وغيره:

أنّا قد أثبتَنا وجودَ الواجبِ تعالى بطرقٍ لا تحتاجُ إلى إبطالِ التسلسُل، وبعد ذلك نقولُ: لو ذَهَبت السلسلةُ في العللِ إلى غيرِ النهايةِ لكانَ وجودُ الواجبِ وعدمُه سواءً؛ لكنَّه ليس كذلك، فلا بدَّ أن تنقطِعَ السلسلةُ إليه[1].



(1) انظر: المواقف مع شرح الجرجاني (٤: ١٧٨).

المقصد السابع والأربعون
في «برهان الترتب»

وتقريرُه على ما في القبساتِ وغيرِه:

أنّ كلَّ سلسلةٍ من عللٍ ومعلولاتٍ مترتِّبةٍ يجبُ أن يكونَ بحيثُ إذا فُرض انتفاءُ واحدٍ من آحادِها استوجب ذلك انتفاءَ ما بعد ذلك، فإذن كلُّ سلسلةٍ موجودةٍ بالفعل قد استوعبتها المعلوليّةُ على الترتيب، يجبُ أن يكونَ فيها علّةٌ هي أُولى العللِ، لولاها انتفت جملةُ المراتبِ التي هي معلولاتُها؛ وإلّا لم يكُن المعلوليّةُ قد استوعبت آحادَ السلسلةِ بالأسرِ، والحاصلُ أنّ استغراقَ المعلوليّةِ على سبيلِ الترتُّبِ جملةَ آحادِ السلسلةِ بالتمام، مع وضعِ أن لا يكونَ هناك علّةٌ واحدةٌ للجميعِ لولاها انتفت السلسلةُ بأسرِها؛ كلامٌ بالمتناقضَين[1].



---

(١) القبسات (ص٢٣٠).

المقصد الثامن والأربعون

في برهانٍ ذكره العلامة الشهرستاني(١) في كتابه مصارع الحكماء(٢) لإبطال عدم تناهي أفراد الأنواع المولدات على سبيل التعاقب خاصة وأرى تسميته بـ «برهان البذر والشجر»

وتقريرُه على سبيلِ التلخيص:

أن يُقال:

إذا فَرَضت أشجارًا ودجاجاتٍ غيرَ متناهيةٍ في الماضي؛ بأن يكونَ قبل كلِّ شجرٍ شجرٌ وقبلَ كلِّ دجاجةٍ دجاجةٌ؛ فلا بُدَّ أن يكونَ قبل كلِّ شجرٍ بذرٌ موازٍ له، وقبل كلِّ دجاجةٍ بيضةٌ مولِّدةٌ لها، فقبل كلِّ شجرٍ بذرٌ ويكونُ قبل كلِّ

---

(١) محمد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح الشهرستاني: من فلاسفة الإسلام. ولد سنة ٤٧٩هـ كان إمامًا في علم الكلام وأديان الأمم ومذاهب الفلاسفة. يلقب بالأفضل، ولد في شهرستان بين نيسابور وخوارزم، وانتقل إلى بغداد سنة ٥١٠ هـ فأقام ثلاث سنين، وعاد إلى بلده. وتوفي بها سنة ٥٤٨هـ، له الملل والنحل، ونهاية الإقدام في علم الكلام، ومصارع الفلاسفة. انظر: الأعلام (٦: ٢١٥).

(٢) المثبت في كتب التراجم والمطبوع «الفلاسفة»، وقد يسمى بالمصارعة، والمصارعات. انظر: طبقات الفقهاء الشافعية (١: ٢١٢) لابن الصلاح، تحقيق: محيي الدين علي علي نجيب، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م. والأعلام (٦: ٢١٥). ومقدمة تحقيق مصارعة الفلاسفة (ص٣٠) للشهرستاني، تحقيق: سهير محمد مختار، مطبعة الجبلاوي، ١٣٩٦هـ= ١٩٧٦م.

بذرِ شجرٌ؛ لأنّه فُرض عدمُ تناهي المولّداتِ من الطرفَين، وكذا في كلِّ دجاجةٍ وبيضةٍ؛ بل في سائرِ المولَّداتِ فنقولُ:

إذا أُخِذت جملةٌ من الأشجارِ الموجودةِ في الدهرِ وفي الزمانِ الماضي الخارجةِ من القوّةِ إلى الفعلِ من اليومِ إلى الأزلِ لابدَّ أن يكونَ معروضةً لعددٍ معيَّنٍ في نفسِ الأمر، ولو كان ذلك العددُ غيرَ متناهٍ في الكميّةِ بالفعل، كيفَ والأشياءُ الخارجةُ من القوّةِ إلى الفعلِ لا بُدَّ أن يكونَ معيَّنًا له تعيُّنٌ شخصيٌّ؛ مشتمِلٌ على آحادٍ شخصيّةٍ؛ بحيثُ لا يزيدُ ولا ينقص، بخلافِ ما بالقوّةِ من الأشياءِ اللاتقفيّة؛ فإنّها لا مجموعَ لها لعدمِ خروجِها من القوّةِ إلى الفعلِ وذلكَ ظاهرٌ، ويجبُ أن يكونَ بإزاءِ كلِّ شجرٍ بذرٌ سابقٌ عليه، فالشجرُ اليوميُّ بإزائه بذرٌ، والشجرُ السابقُ عليه بإزائه أيضًا بذرٌ وهكذا، والبَذرُ الذي كان بإزاءِ الشجرِ اليوميِّ لابدَّ له من الشجرِ السابقِ لما مرَّ، فكُلُّ بذرٍ موقوفٌ على الشجرِ وبالعكس، وإذا كان قبل كلِّ بذْرٍ شجرٌ وبالعكسِ فالتوقُّفُ من الطرفَين لازمٌ، وذلك باطلٌ لإفضائه إلى الدور(١).

وقال المحقِّقُ الطوسيُّ في مصارعِ المصارعِ رادًّا عليه:

يا علّامةَ العلماءِ ليس يدُور إلّا في اللفظ؛ لأنّ الشيءَ إذا توقَّف على ما يحتاجُ في وجودِه إلى ذلك الشيء لا يكونُ دَورًا بل ربَّما يتسلسَلان فيه، فاشتَبه الدورُ بالتسلسُلِ عند المصارعِ(٢).

---

(١) انظر: مصارع الفلاسفة (ص١٠٩- ١١١).

(٢) إلى هنا انتهى كلام مصارع المصارع لنصير الدين الطوسي بتصرف. انظر: مصارع المصارع (ص١٧٠) للطوسي، تحقيق الشيخ حسن المعزي، مكتبة آية الله المرعشي، قم، ١٤٠٥هـ.

وذلك بأن نقول: لمّا كان جملةُ الأشجارِ الموجودةِ من الشجرِ اليوميِّ إلى الأزلِ في الماضي وفي الدهرِ بحيثُ لا يشِذُّ عنه واحدٌ؛ موصوفةً بعددٍ معيَّن، ولو كان ذلك غيرَ متناهٍ ولا معًا كما مرَّ، ويكونُ كلُّ واحدٍ منهما مولَّدًا، بالفتح، فيكونُ بإزاء آحادِ هذه الجملةِ آحادُ جملةِ البذرِ المولِّدةِ لها، وبحُكمِ التضايفِ بين التولُّدِ والتوليد؛ ويكونُ هذه سابقةً على تلك لمّا فُرضت مولِّدةً، بالكسر، وكما فُرضت في جملةِ الأشجارِ شجرٌ هو مولَّدٌ، بالفتح (صرف) يكونُ في جملةِ البُذورِ بذرٌ وهو مولِّد، بالكسرِ (صرف) ليحصُلَ التكافؤ بينهُما، وإلّا [٤٩] لكانَ كلُّ بذرٍ مولِّدًا ومولَّدًا، فمن حيثُ التوليدُ يكونُ مساويًا لجملةِ الأشجارِ المولَّدة، ومن حيثُ التولدُ لا يكونُ مساويًا لها سوى الشجرِ اليوميِّ؛ لأنه مولَّد، بالفتح (صرف) فجملةٌ واحدةٌ من البُذورِ تكونُ تارةً مساويةً لجملةِ الأشجارِ بما فيها وتارةً لبعضِها، ثم ذلك البذرُ المعيَّنُ الذي هو مولِّد، بالكسر (صرفٌ) يكونُ سابقًا على الأشجارِ بتمامِها، وإن كان بلا تناهٍ لما فُرِض مولِّدًا، ويكونُ أيضًا علّةً لما بعده من جملةِ الأشجارِ الغيرِ المتناهيةِ والبُذورِ الغيرِ المتناهيةِ، فقد تُوقَف جملةُ الأشجارِ بتمامِها بحيثُ لا يشِذُّ عنه شيءٌ على ذلِكَ البذرِ المفروض.

فإن قلتَ: إذا ثَبت بذرٌ معيَّنٌ فوقَ الكُلِّ بالبيانِ المذكُور؛ وهو بعينِه مقدِّماتُ برهانِ التضايف؛ ثَبَت التناهي فلا حاجةَ إلى البيان الزائد. قلتُ: هَبْ؛ لكنَّ تعيينَ الطريقِ ليس من دأبِ المناظرة، ثم جملَةُ البذورِ الغيرُ المتناهيةِ مِن البذرِ الذي يُولَّد منه الشجرُ اليوميُّ كلُّ واحدٍ منها مولِّد، بالفتح، فيجبُ أن يكونَ بإزائِها آحادُ الأشجارِ الغيرِ المتناهيةِ بحسَبِ آحادِ البُذور، ويكونُ الأشجارُ مولِّدةً لها، فيجِبُ أن يكونَ في الأشجارِ أيضًا واحدٌ معيَّنٌ هو مولِّد، بالكسر،

(صرفٌ) فيحصُل التكافؤ المطلُوب، فيكونُ جملةُ البذورِ بحيثُ لا يشِذُّ عنه شيءٌ موقوفًا على ذلِكَ البذرِ المفروض، ودَخَل فيه هذا الشجرُ المولِّد، بالكسر، وقد كان جميعُ الأشجارِ موقوفًا على ذلك البذر، ودَخَل فيه الشجرُ المفرُوض؛ فقد دار احتياجُ البذرِ المفروضِ إلى الشجرِ المفروضِ وبالعكس، ولعلَّ هذا هو مرادُ الشهرستانيّ. انتهى كلامُه ملخَّصًا.



المقصد التاسع والأربعون
في برهان ذكره بعض المحققين
وأرى تسميته بـ «برهان التوقف من الطرفين»

وهو أنّه لو لم يكُن في الوُجودِ واجبٌ بل ممكِناتٌ غيرُ متناهيةٍ؛ لتوقَّف كلُّ وجودٍ على إيجادٍ ما، وتوقَّفَ كلُّ إيجادٍ ما على وجودٍ ما، فإيجادُه موقوفٌ على وجودِه وبالعكسِ، وهو يُوجِبُ الدورَ.

قال كمالُ المحقِّقين في العروة الوُثقى:

هذا الكلامُ يُحملُ على ما يناسِبُ تقريرَ الطوسيِّ في مصارِعِ المصارِعِ، وإلّا فظاهرٌ أنّه إنّما يلزمُ التسلسُلَ فقط دونَ الدورِ؛ لتبادُلِ الحاجةِ بتبادُلِ أفرادِ النوعَين. انتهى.



المقصد الخمسون
في برهانٍ أبطلوا به التسلسل في النظريات
لإثبات بداهة بعض من كل من التصورات والتصديقات

وتقريرُه أنّه لو لم يكن شيءٌ من التصوراتِ والتصديقاتِ بديهيًّا؛ بل كان حصولُ كلٍّ ممّا فوقه لا إلى نهاية؛ لَزِم أن يكونَ الإدراكُ اليوميُّ كإدراكِ العقلِ مثلًا محتاجًا إلى ارتسامِ مبادئه الغيرِ المتناهيةِ في النفسِ قبل اليوم، واللازمُ باطِلٌ لكونِ زمانِ وجودِ النفسِ متناهيًا؛ بناءً على حدوثِ النفوسِ كما هو المحقَّقُ عند المشّائيّةِ، فالملزومُ مثلُه(١).

وقد يُعمَّمُ الدليلُ بحيثُ يجرِي على تقديرِ قِدَمِ النفسِ أيضًا، فيُقال: لكنَّ زمانَ إدراكِ النفسِ للأشياءِ الغائبةِ عنها متناهٍ: أمّا على تقديرِ حدوثِها فظاهرٌ، وأمّا على تقديرِ قِدَمِها فلعروضِ مرتبةِ العقلِ الهيولانيِّ، وهي في هذهِ المرتبةِ خاليَةٌ عن جميعِ الإدراكاتِ الحصُوليّة(٢). وأرى تسميتَه بـ«برهان الحدوث».

---

(١) انظر: المبدأ والمعاد (ص١٠٧) لابن سينا، طهران. وشرح المواقف (٧: ٢٥٠، ٢٥١).

(٢) مراتب القوة النظرية عند الحكماء أربعة: أولها: العقل الهيولاني: وهو الاستعداد المحض لإدراك المعقولات، فالنفس في هذه المرتبة خالية في حد ذاتها عن جميع الصور، وعن جميع المعقولات والعلوم الحصولية المستعدة لها، فهي تشبه الهيولى الأولى الخالية في حدّ ذاتها عن الصور كلّها. ثانيها: العقل بالملكة: وهي مرتبة أخذت فيها النفس في الإدراكات الحصولية، وهو حصول العلم بالشيء بعد حصول صورته في الذهن، شيئًا =

ويَرِدُ عليه منعًا مجرَّدًا أنّه لِمَ لا يجوزُ أن تكُونَ هذه المرتبةُ من مختصّاتِ حدوثِ النفس؛ ولا تُوجد على تقديرِ قِدَمِها؟

سلَّمنا ذلك لكنّا نقولُ: لِمَ لا يجوزُ أن تكونَ النفسُ قبل عروضِ هذه المرتبةِ مدركةً بالإدراكاتِ الحصُوليّة، وتكونَ هي مبادئَ لما يحصُلُ لها بعدَها؟

وقد يَرِدُ على وجودِه مرتبةُ العقلِ الهيُولانيِّ على كلِّ تقديرٍ باستلزامِه المحالَ؛ كما فصَّلتُه في حلِّ المغلَق في بحث المجهولِ المطلق[1] فلا نعيدُه ههنا خوفًا عن الإطالة.



= فشيئًا؛ فتدرك المعقولات البديهية بسبب إحساس الجزئيات والتأمل فيما بينها؛ من المشاركات والمباينات، فاستعدت للانتقال إلى النظريات. ثالثها: مرتبة العقل بالفعل: وهي إذا حصلت لها المعقولات النظرية ولاحظتها مرة بعد أخرى، فحصلت لها ملكة تقوى على مطالعتها من غير حاجة إلى كسب جديد. ورابعها: العقل المستفاد: هو أن تحضر عنده النظريات التي أدركها بحيث لا تغيب عنه. انظر: التعريفات (ص١٥٢). وكشاف اصطلاحات العلوم والفنون (٢: ١١٩٨). وحل المغلق في بحث المجهول المطلق (ص٢٢٢).

(١) انظر: حل المغلق في بحث المجهول المطلق للإمام اللكنوي ضمن مجموع رسائل ضرورية (ص٢٢٢ وما بعدها) طبعة دار نظامي.

المقصد الحادي والخمسون

في ما ذكره السيد الهروي في حواشي شرح التهذيب الجلالي لإبطال التسلسل في النظريات

من أنّه لو كان حصُولُ التصوراتِ والتصديقاتِ بطريقِ التسلسُلِ لَزِم تحقُّقُ ما بالعرضِ بدونِ ما بالذات، واللازمُ باطِلٌ بداهةً فالملزومُ مِثلُه، وجهُ الملازمَة أنّ في التعريفات ليس إلّا تصوُّرًا واحدًا متعلِّقًا بالمعرِّف، بالكسر، بالذات، وبالمعرَّف، بالفتح، بالعَرَض، فإذا كان حصولُ كلٍّ ممّا فوقه كان كلٌّ منها بالعرَض، وأرى تسميتَهُ بـ «برهان الحصُول العرَضي»(١).

وأُورد عليه: أنّ هذا الدليلَ إنّما يستقِيمُ على مذهبِه من أنّ في التعريفاتِ حصُولًا واحِدًا متعلِّقا بالمعرِّف، بالكسر، بالذات، وبالمعرَّف، بالفتح، بالعرَض، وهو مذهبٌ سخِيفٌ لم يقُم إلى الآنَ دليلٌ قويٌّ عليه، والجمهورُ على أنّ فيها حصُولَين: يحصُلُ المعرِّف، بالكسر، أوَّلًا ثم بتوسُّطِه يحصُلُ المعرَّف، بالفتح، فحصولُ [٥٠] كلٍّ منها على هذا المذهبِ بالذاتِ من غيرِ واسطةٍ في العرض، ولا ضيرَ لازمٌ عليه.

---

(١) انظر: حاشية محمد زاهد الهروي على شرح الدواني على التهذيب (ص٩٠- ٩٤) مطبع علوي، لكنو.

فإن قلتَ: المعرِّفُ عينُ المعرَّفِ ومساوٍ[1] له، لاسيَّما إذا كان جميعُ أجزائِه حدًا تامًّا له، فإن كان هناك حصُولان يلزمُ أن يكونَ لشيءٍ واحدٍ حصُولان.
قلتُ: العينيّةُ الذاتيّةُ لا تُنافي المغايرةَ الاعتباريّة، فبينهما تغايرٌ بالإجمالِ والتفصيل، فلا ضيرَ لو كان له حصُولان. فافهَم.



(١) هكذا في (ص) و(ع) بإثبات الياء والأفصح حذفها. انظر: المطالع النصرية للمطابع المصرية في الأصول الخطية (ص٣٧٦) لنصر الدين الهوريني، تحقيق: د. طه عبد المقصود، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ= ٢٠٠٥م.

المقصد الثاني والخمسون
في برهانٍ ذكروه لإبطال لا تناهي أجزاء الأجسام على ما هو مذهب النظام وسموه «برهان التناسب»

وتقريرُه أنّه لو كان الجسمُ مركَّبًا من أجزاءٍ غيرِ مُتناهيةٍ بالفعل؛ نأخذُ منها جملةً متناهيةً ونركِّبُ منه جسمًا ثم نقولُ: من المعلومِ أنّ نسبةَ حجمِ هذا الجسمِ إلى أحجامِ سائرِ الأجسامِ كنسبةِ أجزائه إلى أجزائِها؛ إذ ازدِيادُ الحجمِ وانتقاصُه إنّما هو بحسبِ ازديادِ الأجزاءِ وانتقاصِها، فنسبةُ الحجمِ إلى الحجمِ كنسبةِ الأجزاءِ إلى الأجزاءِ، ولمّا كانت الأحجامُ والأبعادُ متناهيةً؛ فلو لم تكُن أجزاءُ الأجسامِ متناهيةً لَزِم أن تكونَ نسبةُ المُتناهي إلى المُتناهي كنسبةِ المُتناهي إلى غيرِ المُتناهي؛ وهو ممتنعٌ.

وأُورد عليه بوجُوهٍ:

منها: أنّه لا حاجةَ في الاستدلالِ إلى أن يحصُلَ جسمٌ مِن أجزاءٍ متناهيةٍ؛ بل يكفِي أن يُقال: إن كان لكثرةٍ متناهيةٍ حجمٌ فوق حجمِ الواحد؛ كان الحجمُ يزدادُ بازديادِ الأجزاءِ؛ فيكونُ الذي أجزاؤُه متناهيةٌ نسبةُ حجمِه إلى حجمِ الجسمِ الغيرِ المتناهي الأجزاءِ نسبةُ المتناهي إلى غيرِ المتناهي، وليسَ كذلِكَ.

وأجابَ عنهُ المحقِّقُ الطوسيُّ في شرحِ الإشارات: بأنّ النسبةَ هي أيّيّة أحدِ المقدارَين من الآخر، وإذا قلنا: أيُّ هذا المقدارِ مِن ذلك المقدارِ؛ ثلثُه أو ربعُه أو غيرُ ذلك؟ فإنّما يصحُّ إذا كان من نوعٍ واحدٍ، وكان المنسوبُ إذا ضُمَّ

إليه أمثالُه يصيرُ مثلًا للمنسوبِ إليه، فالنقطةُ لا يمكِنُ أن تُنسب إلى الخطِّ، ولا الخطُّ إلى السطح، ولا السطحُ إلى الجسم، فليس كلُّ حجمٍ يناسِبُ جسمًا؛ ما لم يكُن جسمًا، فلذلك حَصَلَ الجسمُ أوّلًا ثم نَسَبُه[1].

وخَدَشَهُ العلّامةُ الرازيُّ في المحاكماتِ بأنّ الجسم لو كان متألّفًا من الأجزاءِ، وكان الحجمُ يزدادُ بحسبِ ازديادِ الأجزاء؛ فكلُّ عددٍ يُفرض من تلك الأجزاءِ بل واحدٌ منها يكونُ له نسبةٌ إلى الكُلِّ بالثلثِ أو الربعِ أو غيرِ ذلك بالضرورة، فلا احتياجَ إلى تحصيلِ الجسمِ قطعًا، ولعلَّ الفائدةَ إتمامُ الحجّة به[2].

ومنها: أنّه يجوزُ أن يكونَ النسبةُ بين الجسمَين من **النسبِ الصمية**[3] التي توجَدُ في المقاديرِ دونَ الأعدادِ؛ فلا يُوجد مثلُها في الآحاد؛ لأنّ نسبتَها عدديّةٌ قطعًا. **وجوابُه:** أنّ كلامَنا بعد التزامِ تركُّبِ الجسمِ من الأجزاءِ التي لا تتجزَّأ؛ وهي لازمةٌ للنظّامِ من حيثُ لا يشعُر، وحينئذٍ يُوجد لها عادٌّ مشتركٌ هو الجزءُ الواحِدُ؛ فيكونُ النسبةُ بينهُما أيضًا عدديّةً.

ولنذكُر ههُنا حكايةً لطيفةً على ما في شرحِ الإشاراتِ وغيرِه وهي:

أنّه قد تناظرَ أصحابُ الجزءِ وأصحابُ النظّامِ يومًا؛ فألزَمَ أصحابُ الجزءِ

---

(١) شرح الإشارات للطوسي (٢: ٢٧). وعبارته فيه: «واعلم أنه لم يعتبر النسبة بين المؤلف من الأجزاء المتناهية وبين سائر الأجسام إلا بعد أن صيره جسمًا، وذلك لأنَّ النسبة لا تقع بين ما لا يكون من نوع واحد كالجسم والسطح والخط مثلًا».

(٢) المحاكمات (٢: ٢٨).

(٣) النسب الصمية: ما يتحقق بين مقدارين لا يوجد لهما عادٌّ مشترك؛ أي: أمر يفنيهما بإسقاطه عنهما مرة بعد أخرى، فهذه النسبة تختص بالمقادير دون الأعداد. انظر: شرح هداية الحكمة للملا صدرا (ص٣٤).

لأصحابِ النظّام بأنّه يجبُ من كونِ الأجزاءِ غيرَ متناهيةٍ أن لا يقطعَ جسمٌ مسافةً محدُودةً إلّا في زمانٍ غيرِ متناهٍ؛ لأنّه لا بدَّ عندَ الحركةِ من خروجِ كلِّ جزءٍ عن حيِّزه ودخولِه في حيِّزٍ آخر، فإذا كانت الأجزاءُ غيرَ متناهيةٍ كان زمانُ القطعِ غيرَ متناهٍ، فارتكبوا القولَ بالطفرةِ، وألزموهم أيضًا بأنّ كونَ الجسمِ مشتمِلًا على ما لا يتناهى من الأجزاءِ يستلزِمُ أن يكُونَ حجمُه غيرَ متناهٍ، فالتَزموا تداخُلَ الأجزاءِ، ثم إنّ أصحابَ النظّامِ ألزم[١] أصحابَ تناهي الأجزاء بتجزئةِ الجزءِ القريبِ من قُطبِ الرحى[٢] عند حركةِ البعيدِ جزءًا واحدًا؛ لكونِ القريبِ أبطأَ مِن البعيد، فالتَزموا أنّ البطيءَ ليكُن في أزمنةِ حركةِ السريع، ولا يكُونُ ذلك إلّا بتفكُّكِ أجزاءِ الرحى عندَ حركتِها، فاستمرَّ التشنيعُ بين الطائفتَين بالطفرة[٣] والتفكيكِ[٤].

---

(١) (كذا في الأصل).

(٢) قطب الرحى: الحديدة المركبة في وسط حجر الرحى السفلى التي تدور حولها العليا. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤: ٧٩) لابن الأثير، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ= ١٩٧٩م.

(٣) وأنشد في ذلك:

مِمّـــا يُقـــالُ وَلا حَقِيقَـــةَ تَحْتَـــهُ مَعْقُولَـــةٌ تَدْنُـــو إلَـــى الأفْهـــامِ
الكَسْبُ عِنْدَ الأشْعَرِيْ، والحالُ عِنْـــدَ البَهْشَـــمِيِّ، وَطَفْـــرَةُ النَّظّـــامِ

انظر: منهاج السنة النبوية (١: ٤٥٩) لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ= ١٩٨٦م.

وقد لاقت نظرية الطفرة موقع النظر من فلاسفة العلوم الطبيعية؛ إذ تتشابه مع نظرية الكم في الفيزياء. انظر:

Max Jammer: "The philosophy of Quanum mechanics: The Interpretations of QM in historical perspective"، John wiley and Sons، 1974، P. 259.

(٤) انظر: شرح الإشارات والتنبيهات (٢: ٢٠، ٢١). =

وذَكَر في الشفاءِ هذه الحكايةَ بوجهٍ آخرَ، وهو أنّه لمّا حاول الفَريقان المناظرةَ قال الفريقُ الأوَّلُ؛ أي أصحابُ الجزء: لو كانت الأجسامُ مركبةً أجزاءً غيرَ متناهيةٍ لما بَلَغت حركةٌ إلى الغاية، والتالي باطِلٌ. بيانُ الملازمةِ أنّ الأجزاءَ لو كانت غيرَ متناهيةٍ لكانت للجسمِ أقسامٌ وأنصافٌ في أقسامٍ إلى غيرِ النهاية، والحركةُ إنّما تبلغُ [٥١] غايةَ المسافةِ إذا بَلَغت إلى نصفِها، وإنّما بَلَغت إليه إذا بَلَغت إلى نصفِ نصفِها، لكنَّ الأنصافَ غيرُ متناهية، والأنصافُ الغيرُ المتناهيةِ لا تُقطَع إلّا بحركاتٍ غيرِ متناهيةٍ، فلمّا أوردوها واضحةً بيِّنةَ المقدِّماتِ أخَذوا يضربون لذلك مَثَلَين؛ فمن حاكٍ حكَى أنِّي رأيتُ شخصَين يتحرَّكان؛ أحدُهما سريعُ الحركةِ جدًّا، والآخرُ بطيءُ الحركةِ في الغاية، ولم يلحقِ السريعُ البطيءَ أصلًا، ومن قائلٍ: إنِّي لاحظتُ من بعضِ مطارحِ النظرِ ذرّةً تسيرُ عليها بغلَةٌ ولا يفرُغُ من قطعِها؛ لأنّها مركَّبةٌ ممّا لا يتناهى، والمثَلُ الأوَّلُ للقدماء[1]، والثاني للمتأخِّرين، وعلى هذا طالَ تشنيعُ هؤلاءِ وشناعةُ

= قال الشيخ محمد حسنين مخلوف رحمه الله تعالى: «يلزم المتكلمين القائلين بتركب الجسم من أجزاء لا تتجزأ القول بتفكيك الرحى عند دورانها أو بانقسام الجزء، فإن الطوق الكبير إذا تحرك جزءًا واحدًا امتنع أن يتحرك الطوق الصغير وهو القريب من القطب، وإذا تحرك أزيد من جزء فلابد أن يقطع الصغير أقل من جزء؛ فينقسم الجزء الذي لا يتجزأ، فإن أجابوا بأنَّ الطوق الصغير يتحرك جزءًا ويسكن ريثما يتحرك الطوق الكبير أجزاء، ثم بعد ذلك ينهض للحركة الثانية فيسكن البطيء في بعض أزمنة حركة السريع؛ لزم تفكيك الرحى عند تحركها ثم التصاقها عند الوقوف، وذلك وإن كان مما لا يمتنع في قدرة الله تعالى، فالعقل جازم بعدمه كسائر العاديات فتدبر». الحاشية الثانية (ص٢٨).

(١) وهو قريب مما نسب لزينون الإيلي في إحدى مفارقاته، وهو أن المسابقة بين أخيلس (سريع القدمين) والسلحفاة المشهورة بالبطء؛ إذا منحنا للسلحفاة أقل ما يكون من تقدم في الزمان لابد أن تقسم المدة إلى ما لانهاية من قبل أن نصل إلى وقت اللقاء. =

أولئكَ؛ فالتجؤوا إلى القولِ بالطفرة، وهي أن يتحرَّكَ جسمٌ حدًّا من المسافةِ ويحصُلَ في حدٍّ آخرَ من المسافةِ من غيرِ ملاقاةِ الوسَطِ ومحاذاته، فأورد الأوَّلون لذلك مثلًا، وهو أنّ الدائرةَ العظيمةَ من الرحى والصغيرةَ القريبةَ من المركزِ إذا تحرَّكتا؛ فلو كانت حركتاهما متساويتَين كانت المسافتانِ مسافةً واحدَةً، وهو محالٌ أيضًا أن يسكُنَ الصغيرُ في الوسط؛ ضرورةَ أنّ الرحى متَّصلٌ يلتزِمُ بعضُه ببعضٍ، فتبيَّنَ أنّ الصغيرةَ تتحرَّكُ وتقِلُّ طفراتُها، والعظيمَ يتحرَّكُ ويكثُر طفراتُها؛ إمّا عددًا أو مقدارًا حتّى يحصُلَ في بُعدٍ أكثرَ من بُعدِ الصغيرة، فلمّا انتهَوا إلى هذا المقامِ تصدَّى الآخرون للالتزامِ وكانُوا يشنِّعون القولَ بالطفرة؛ فاضطرُّوا إلى تمكينِ الصغيرةِ من السكون حتّى حَكَموا بأنّ الرحى يتفكَّكُ أجزاؤُها عند الحركةِ؛ فوَقَع أحدُهما في شناعةِ الطفرة، والآخرُ في شناعةِ التفكيكِ[1].



= انظر: محاضرات في تاريخ الاصطلاحات الفلسفية من ٢٥ نوفمبر سنة ١٩١٢ إلى ٢٤ أبريل ١٩١٣ (ص١٣٨، ١٣٩) تصدير بقلم: أ.د: إبراهيم مدكور، تحقيق: د. زينب محمود الخضيري، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة.

(١) انظر: الشفاء، الطبيعيات، السماع الطبيعي (ص١٨٤- ١٨٨).

خاتمة

احتجَّ من قال باللاتناهي في الأجسامِ والأبعادِ بوجُوهٍ:

منها: أنّ الأجسامَ لو كانت متناهيةً لكان الخارِجُ عنها بأسرِها أن يتميَّزَ فيه جانبٌ عن جانبٍ أو لا يتميَّز، فإن كان الأوَّل لم يكُن عدمًا محضًا؛ لأنّ النفيَ المحضَ لا خصوصيّةَ ولا تحقُّق، فكيف يحصُلُ الامتيازُ؟! بل لابُدَّ وأن يكونَ أمرًا وجُوديًّا، ولا شكَّ في أنّه يكونُ مشارًا إليه، فيكونُ مقدارًا أو جسمًا، فالخارِجُ عن كلِّ الأجسامِ جسمٌ. هذا خلفٌ. وإن كان الثاني فهُو خلافُ ما يحكُم به العقلُ بداهة؛ لأنّه جازِمٌ بأنّ الطرفَ الذي يلي القطبَ الشماليَّ مثلًا غيرُ الذي يلي القطبَ الجنوبيَّ، وإنكارُه مكابرةٌ.

والجوابُ عنه: أنّ المتكلِّمين سلَّمُوا أحيازًا غيرَ متناهيةٍ خارجَ العالم، وزَعَموا أنّها أمورٌ تقديريّةٌ غيرُ موجودةٍ، **وفيه ضعفٌ**؛ لأنّ المقدَّرَ هو الذي لا وجودَ له إلّا في الذهن، والذي لا وجودَ له إلّا في الذهن إن لم يكن ذلك مُطابقًا للخارجِ كان ذلك فرضًا كاذبًا، وإن كان مُطابقًا لَزِم منه وجودُ الأحيازِ في نفسِ الأمرِ؛ وحينئذٍ يعودُ الإلزام. **وأمّا الحكماءُ** فإنّهم صرَّحوا بأنّ خارِجَ العالمِ لا يتميَّزُ فيه جانبٌ عن جانبٍ، وأنّ الحاكِمَ بهذا التميُّزِ هو الوهمُ لا العقلُ، وحكمُ الوهمِ غيرُ مقبولٍ كذا في المحصَّل[1].

---

(١) انظر: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين (ص١٣٦).

ومنها: أنّ ما وراءَ العالمِ متقدِّرٌ، فإنّ ما يوازِي رُبعَ العالمِ أقلُّ ممّا يوازي نصفَه مثلًا، وكلُّ متقدِّرٍ فهو موجودٌ. **وجوابُه على ما في المواقِف:** أنّ هذا التقدُّرَ وهمٌ باطلٌ، غيرُ مطابقٍ لنفسِ الأمر(١).

ومنها: أنّا لو فَرَضنا واقفًا على طرفِ العالمِ فإن أمكنَهُ مديدُه في ما وراءَه فثَمَّ فضاءٌ موجودٌ؛ لاستحالةِ مدِّ اليدِ في العدمِ الصرف، فيكونُ متقدِّرًا أيضًا؛ لأنّ ما يسعُه أصبعٌ أقلُّ ممّا يسعُه اليَدُ، وإن لم يمكِنه مدُّ اليدِ فثَمَّ جِسمٌ مانِعٌ لليدِ على التقديرَين؛ فثَمَّ بُعدٌ إمّا مجردٌ أو ماديٌّ. **وجوابُه على ما في حكمةِ العينِ وغيرِه:** أنّا نختارُ الشقَّ الثانيَ ونقولُ: ليس امتناعُ مدِّ اليدِ هناك لعدمِ وجودِ جسمٍ مانعٍ؛ بل لعدمِ فضاءٍ وهو شرطُه(٢). **أقولُ:** فيه ضعفٌ ظاهِرٌ؛ فإنَّ منعَ الفضاءِ هناك يكادُ أن يكونَ مكابرةً؛ والأدلّةُ التي أقامُوا عليه في كتبِهم كلُّها لا تخلُو عن شيءٍ.

ومنها: أنّ الجسمَ ماهيةٌ كليّةٌ فيمكِنُ لها أفرادٌ غيرُ متناهيةٍ عقلًا، فإذا وُجِدت تلك الأفرادُ كانَت الأبعادُ غيرَ متناهيةٍ. **وأجابَ عنهُ في حكمَة العين وغيره:** بأنّا لا نسلِّمُ أنّ ماهيّة الجسمِ كليّةٌ يقتضِي إمكانَ وجُودِ الأجسام الغيرِ المتناهية؛ على أنّا نقولُ: المدَّعى عدمُ وجودِ أجسامٍ غيرِ متناهية؛ فإمكانُ وجودِها لغيرِ نهايةٍ لا ينافي ما ادَّعيناه(٣). **وخَدَش العلّامةُ قطبُ المحقِّقين في حواشي حكمةِ العينِ** بأنّ الحكيمَ مدَّعٍ لامتناعِها، والإمكانُ ينافيه(٤). انتهى. [٥٢]

---

(١) انظر: المواقف مع شرح الجرجاني (٧: ٢٤٣).

(٢) شرح حكمة العين بشرح محمد بن مبارك شاه مع حاشية الشريف الجرجاني (ص١٦١).

(٣) المصدر السابق (ص١٦١).

(٤) المصدر السابق (ص١٦٢).

وفيه ما فيه؛ فإنّ الحكيمَ إنّما يدَّعي امتناعَه بالغيرِ، فالإمكانُ الذاتيُّ لا ينافيه.

وقال الفاضِلُ الشيرازيُّ في حواشيه: أقولُ: لنا أنّ نستدلَّ للمنعِ المذكورِ في المتنِ بثلاثةِ أسانيدَ أُخرى؛ أحدُهما: أنّه وإن كان كليًّا لا يمنعُ نفسُ تصوُّرِه من فرضِ شركةٍ بين كثيرِين؛ لكن يجوزُ أن يمنعَ ذاتَه من وقوعِه في الخارجِ أصلًا؛ كالكليّاتِ الفرضيّة، وثانيها: يجوزُ أن يمنعَ نفسَه من وقوعِه في أفرادٍ كثيرةٍ مطلقًا، وثالثُها: أنّه يجوزُ أن يمنعَ ذاتَه مِن وقوعِهِ في ضمنِ أفرادٍ غيرِ متناهيةٍ مطلقًا؛ لكنَّ الأوَّلَ مندَفعٌ بالتخصيصِ الذي ذَكَره السيدُ في حواشيه قال: أي: ممكنةٌ؛ وإلّا لم يتمَّ المقصودُ ويبقى الآخران. ولم يتوجَّه في المتنِ والشرحِ إليهما لعدمِ مطابقتِها الواقعَ؛ فيصيرُ كلامًا جدليًّا. انتهى.

هذا ولمّا أُنجز الكلامُ إلى هذا المقام خَتَمتُه بختمِ الاختتام؛ حامدًا للعزيزِ العلّام ومصلّيًا على سيدِ الأنام وآله الكرام، وكان ذلك يوم الخميس الرابع والعشرين مِن الربيع الآخرِ مِن شهورِ سنةِ ثمانٍ وثمانين بعد الألف والمئتينِ من هجرةِ سيِّدِ الثقلَين، عليه وعلى آله صلاةُ ربِّ المشرقَين، حين إقامتي بالوطنِ حَفِظه الله عن شرورِ الزمن، والمرجُوُّ من الناظرين في هذه الرسالةِ والمستفيدِين من هذه العجالةِ أن يدعوا لي بالخيرِ في الدنيا والعُقبى والنجاةِ عن كُلِّ ضيرٍ في الآخرةِ والأُولى؛ عسَى الله أن يرحمَني بدعائهم المستجابِ؛ إنّه خيرُ مَن أعانَ، وخيرُ مَن أجاب.



فهرس الأعلام



فهرس المصادر والمراجع

- **أبجد العلوم**، لأبي الطيب القنوجي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م.
- **إشراق هياكل النور**، لغياث الدين بن منصور دشتكي شيرازي، تحقيق: علي أوجبي، ميراث مكتوب، طهران، ٢٠٠٣م.
- **الأفق المبين**، لمحمد باقر بن محمد الميرداماد، حقَّقه وقدَّم له: حامد ناجي أصفهاني، ميراث مكتوب، طهران، ١٣٩١هـ.
- **الإمام عبد الحي اللكنوي**، للشيخ أبي الحسن الندوي، دار القلم، دمشق، ١٤١٥هـ= ١٩٩٥م.
- **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**، للشوكاني، دار المعرفة، بيروت.
- **تاج العروس**، للزبيدي، بتحقيق مجموعة، طبعة الكويت.
- **تاريخ الفلسفة اليونانية**، ليوسف كرم، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الثالثة.
- **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠٢م.
- **تحرير أصول إقليدس**، للطوسي، روما، ١٥٩٤م.
- **التعريفات**، للسيد الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ= ١٩٨٣م.
- **التعليق الممجد على موطأ محمد**، للإمام عبد الحي اللكنوي، تحقيق: تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، الطبعة الرابعة، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م.
- **تقريرات الشيخ السجلماسي على شرح الشيخ سعيد قدورة**، مطبوع في هامش شرح البناني على السُّلَّم.
- **تهذيب اللغة**، للأزهري، تحقيق: عبد السلام هارون، دار القومية العربية للطباعة، ١٣٨٤هـ= ١٩٦٤م.
- **جامع العلوم في اصطلاحات الفنون المعروف بدستور العلماء**، للقاضي عبد النبي بن عبدالرسول الأحمد نكري، تعريب: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.

- حاشية البيجوري على متن السلم، مطبعة بولاق، ١٢٩٧هـ.
- الحاشية الثانية على الجواهر المنتظمات في عقود المقولات، للشيخ محمد حسنين مخلوف، الطبعة الثالثة، ١٣٩١هـ = ١٩٧١م.
- حاشية الجائسي على شرح العقائد الجلالي، مطبوع بمجموع به حل المعاقد وغيره، طبعة حجرية.
- حاشية الشريف الجرجاني على تحرير القواعد المنطقية، منشورات بيدر، قم، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ.
- حاشية الشيخ علي قصارة على شرح البناني على السُّلَّم، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، الطبعة الأولى، ١٢١٨هـ.
- حاشية الكوفاموي على شرح السُّلَّم مع منهياته، المطبعة الملكية، بيترسبورغ، ١٨٨٧م.
- حاشية محمد زاهد الهروي على شرح الدواني على التهذيب، مطبع علوي، لكنو.
- حاشية محمد زاهد بن المولوي محمد أسلم الحسيني الهروي على حاشية الجرجاني على الأمور العامة من المواقف، المطبع العالي، لكنو، ١٢٩٣هـ.
- حاشية محمد يوسف اللكنوي على سُلَّم العلوم بهامش حواشي الملا محمد حسن، المطبع اليوسفي، لكنو.
- حاشية ملا حسن على الحاشية الزاهدية على الرسالة القطبية، دار مطبع نظامي، كانبور.
- حاشية ميرزاجان على المحاكمات، المطبعة العامرة، ١٢٩٠هـ.
- حسرة العالم، للإمام عبد الحي اللكنوي، مركز أنوار العلماء للدراسات، الطبعة الرقمية الأولى، ١٤٤١هـ = ٢٠٢٠م.
- الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربعة، لصدر الدين الشيرازي، تصحيح وتعليق: حسن زاده الآملي، طهران، وزارة فرهنگ وإرشاد الإسلامي، سازمان جاب وانتشارات، ١٣٧٤هـ.
- حل المعاقد في شرح عقائد الجلالي، للشيخ عبد الحليم اللكنوي، المطبع اليوسفي، لكنو.
- حل المغلق في بحث المجهول المطلق، للإمام اللكنوي ضمن مجموع رسائل ضرورية، طبعة دار نظامي.
- الحواشي الفخرية، لفخر الدين الحسيني، طبعة قديمة بمطبعة آقا سيد مرتضى، بطهران، ١٣٣١هـ.
- الذريعة إلى تصانيف الشيعة، للشيخ آقا برزك الطهراني، الطبعة الثالثة، دار الأضواء، بيروت.

- **رسالة إثبات الواجب للإمام الدواني**، تحقيق: محمد أكرم أبو غوش، الطبعة الأولى، دار النور المبين للدراسات والنشر، ١٤٣٤هـ = ٢٠١٣م.
- **رسالة أنموذج العلوم**، مطبوعة ضمن ثلاث رسائل للعلامة الدواني، تحقيق: السيد أحمد تويسركاني، ١٤١١هـ.
- **روضات الجنات**، لمحمد باقر الخوانساري، مكتبة إسماعيليان، طهران.
- **سفينة الراغب**، لراغب باشا، دار الطباعة الأميرية، ١٨٣٩هـ.
- **شذرات الذهب**، لابن العماد، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.
- **شرح الإشارات والتنبيهات**، للفخر الرازي، مقدِّمة وتصحيح علي رضا نجف زاده، طهران، انجمن آثار ومفاخر فرهنگي، ٢٠٠٥م.
- **شرح التلويحات اللوحية والعرشية**، لابن كمونة عز الدولة سعد بن منصور، حقَّقه وقدَّم له: نجفقلي حبيبي، مركز پژوهشي ميراث مكتوب، ١٣٨٧هـ.
- **شرح العقائد للدواني مع حاشية الكلنبوي**، المطبعة العثمانية، ١٣١٨هـ.
- **شرح المواقف**، للسيد الشريف الجرجاني، المكتبة الأزهرية للتراث، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ = ٢٠١١م.
- **شرح جلال الدين الدواني على العقائد العضدية**، مطبوعة حجرية مع حواشي الكلنبوي.
- **شرح حكمة الإشراق**، لقطب الدين الشيرازي، اهتمام عبد الله نوراني، انجمن آثار ومفاخر فرهنگى، ١٣٨٣هـ.
- **شرح حكمة العين**، بشرح محمد بن مبارك شاه، مطبوعة مع حاشية الشريف الجرجاني، المطبعة الكريمية، فزان، ١٣١٩هـ.
- **شرح صدر الدين الشيرازي على هداية الحكمة**، طبعة حجرية.
- **شرح عيون الحكمة**، مؤسَّسة الصادق للطباعة والنشر، طهران، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- **الشفاء (الإلهيات)**، راجعه وقدَّم له: الدكتور إبراهيم مدكور، تحقيق: الأب قنواتي وسعيد زايد، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٣٨٠هـ = ١٩٦٠م.
- **الشفاء (الطبيعيات)**، السماع الطبيعي، للشيخ الرئيس ابن سينا، تصدير ومراجعة: الدكتور إبراهيم مدكور، تحقيق: سعيد زايد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٣م.
- **الشمس البازغة**، للشيخ: محمد هداية الله الرامفوري الجونفوري، مطبوعة بحواشي حمد الله السنديلي ومولوي محمد يوسف، المطبع العلوي، لكهنو، ١٢٧٩هـ.

- **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، للسخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت.
- **طبقات الفقهاء الشافعية**، لابن الصلاح، تحقيق: محيي الدين علي علي نجيب، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.
- **عقد الفرائد على شرح العقائد**، للشيخ محمد علي، مكتبة البشرى، ١٤٣٥هـ = ٢٠١٤م.
- **الفوائد البهية في تراجم الحنفية**، لعبد الحي اللكنوي، الطبعة الأولى ، مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر، ١٣٢٤هـ.
- **القبسات**، لمحمد بن محمد باقر الداماد الحسيني المعروف بميرداماد، باهتمام مهدي محقق، جامعة طهران، ١٣٦٧هـ.
- **كشاف اصطلاحات العلوم والفنون**، للتهانوي، تحقيق: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، لحاجي خليفة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- **الكليات**، لأبي البقاء الكفوي، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- **المبدأ والمعاد**، لابن سينا، طهران.
- **محاضرات في تاريخ الاصطلاحات الفلسفية من ٢٥ نوفمبر سنة ١٩١٢ إلى ٢٤ أبريل ١٩١٣م**، تصدير بقلم: أ.د: إبراهيم مدكور، تحقيق: د. زينب محمود الخضيري، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة.
- **المحاكمات**، للقطب الرازي بذيل شرح الإشارات والتنبيهات لنصير الدين الطوسي، النشر البلاغة، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ.
- **محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين**، لفخر الدين الرازي، مطبوع بذيله تلخيص المحصل للطوسي، راجعه وقدَّم له: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية.
- **مصارع المصارع**، للطوسي، تحقيق: الشيخ حسن المعزي، مكتبة آية الله المرعشي، قم، ١٤٠٥هـ.
- **مصارعة الفلاسفة**، للشهرستاني، تحقيق: سهير محمد مختار، مطبعة الجبلاوي، ١٣٩٦هـ = ١٩٧٦م.

- **مصباح الدجى في لواء الهدى**، للعلامة عبد الحي اللكنوي، المطبعة النظامية، ١٢٨٧هـ.
- **المصباح المنير**، لأبي العباس الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.
- **مطالع الأنظار على طوالع الأنوار**، لشمس الدين الأصفهاني، المطبعة الخيرية، ١٣٢٣هـ.
- **المطالع النصرية للمطابع المصرية في الأصول الخطية**، لنصر الدين الهوريني، تحقيق: د. طه عبد المقصود، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م.
- **معجم المؤلفين**، لعمر بن رضا كحالة، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **مقالات الإسلاميين**، للإمام أبي الحسن الأشعري، عُني بتصحيحه: هلموت ريتر، دار فرانز شتايز، فيسبادن، ألمانيا، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ = ١٩٨٠م.
- **منهاج السنة النبوية**، لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.
- **النافع الكبير**، للإمام عبد الحي اللكنوي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- **النجاة في الحكمة المنطقية والطبيعية والإلهية**، للشيخ الرئيس ابن سينا، مطبعة السعادة، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٥٧هـ = ١٩٣٨م.
- **نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر**، لعبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسني، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م.
- **النهاية في غريب الحديث والأثر**، لابن الأثير، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م.
- **نور الهدى لحملة لواء الهدى**، للشيخ عبد الحي اللكنوي، دار نظامي، كانبور.
- **وفيات الأعيان**، لابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.
- Max Jammer: "The philosophy of Quanum mechanics: The Interpretations of QM in historical perspective", John wiley and Sons, 1974, P. 259.



فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع **الصفحة**



CamScanner